

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



كلية: الشريعة والاقتصاد
قسم: الاقتصاد والإدارة

جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية قسنطينة
- الجزائر

أزمات النظام الرأسمالي و آليات علاجها في الاقتصاد
الإسلامي-بين النظرية و التطبيق-

مذكرة مكملة لنيل درجة دكتوراه ل.م.د في العلوم الاقتصادية
تخصص: اقتصاد إسلامي

إشراف الأستاذ:
أ. د/ موسى كاسحي

إعداد الطالبة:
دربال رقية

أعضاء لجنة المناقشة			
الإسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة	الجامعة الأصلية
أ.د/ حسيبة سميرة	أستاذة تعليم عالي	رئيسا	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية-قسنطينة-
أ.د/ موسى كاسحي	أستاذ تعليم عالي	مشرفا ومقررا	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية-قسنطينة-
د/ عبد الوهاب شلي	أستاذ محاضر أ	عضوا	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية-قسنطينة-
د/سارة علالي	أستاذة محاضرة أ	عضوا	جامع الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية-قسنطينة-
أ.د/ سوسن زيرق	أستاذة تعليم عالي	عضوا	جامعة 20 أوت 1955-سكيدة-
د/سارة بوزيد	أستاذة محاضرة أ	عضوا	جامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2-

السنة الجامعية: 1444-1445هـ/2024م-2025م





قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ

وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ۖ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾﴾ الأحقاف-15-

اعترافا بالفضل و الجميل أتوجه بخالص الشكر و التقدير إلى:

أستاذ دكتور: موسى كاسحي

حيث أشرفا على هذا العمل، و زوداني بالنصائح و الارشاد في سبيل إعداد

بحثي فجزاه الله عني كل خير، كما أشكر أعضاء لجنة المناقشة التي تحملت

عبء مراجعة هذا العمل و تصويب أفكاره و أخطاءه بما يلاءم و يناسب

هذه الدراسة، إلى كل من شجعني و لو بكلمة مع

خالص شكري و تقدير...



إهداء

إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله تعالى...

إلى زوجي و إخوتي و أهلي.....

إلى جميع أساتذتي و زملائي في الدراسة....

الفهرس

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتويات
	*البسمة
	*الشكر و التقدير
	*الاهداء
III-II-I	*فهرس المحتويات
IV	*فهرس الجداول
V	*فهرس الأشكال
أ- ز	*المقدمة
	الفصل الأول: مقارنة نظرية حول النظام الاقتصادي الرأسمالي
09-03	المبحث الأول: النظام الاقتصادي مفهومه و مكوناته
05-03	المطلب الأول: ماهية النظام الاقتصادي
06	المطلب الثاني: العوامل المكونة للنظام الاقتصادي
09-07	المطلب الثالث: أنواع الأنظمة الاقتصادية
23-10	المبحث الثاني: ماهية النظام الرأسمالي
12-10	المطلب الأول: نبذة تاريخية عن النظام الرأسمالي
18-13	المطلب الثاني: مفهوم الرأسمالية و خصائصها
23-19	المطلب الثالث: أشكال الرأسمالي و أبرز روادها
35-24	المبحث الثالث: العولمة الاقتصادية و علاقتها بالنظام الرأسمالي
27-24	المطلب الأول: نشأة العولمة و مفهومها
30-28	المطلب الثاني: سمات العولمة الاقتصادية و أنواعها
35-31	المطلب الثالث: علاقة العولمة الاقتصادية بالنظام الرأسمالي و منظماتها
36	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني: الأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي و آليات علاجها
51-39	المبحث الأول: ماهية الأزمة الاقتصادية
41-39	المطلب الأول: التعريف اللغوي للأزمة و أصلها تاريخيا و الألفاظ ذات الصلة بها
44-42	المطلب الثاني: مفهوم الأزمة الاقتصادية و خصائصها و مراحل نشوئها

51-45	المطلب الثالث: أسباب الأزمات الاقتصادية و أنواعها
69-52	المبحث الثاني: البعد التاريخي للأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي
54-52	لمطلب الأول: الأزمات الاقتصادية قبل ظهور الثورة الصناعية (ق16-ق17)
57-55	المطلب الثاني: الأزمات الاقتصادية بعد ظهور الثورة الصناعية (ق18)
69-58	المطلب الثالث: الأزمات الاقتصادية في العصر الحديث (ق19-ق21)
74-70	المبحث الثالث: نظريات الأزمات الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الوضعي
70	المطلب الأول: النظرية المناخية
72-71	المطلب الثاني: النظرية النقدية
74-73	المطلب الثالث: النظرية المتعلقة بالإنتاج، الاستهلاك، الاستثمار
91-75	المبحث الرابع: آليات علاج الأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي
78-75	المطلب الأول: مراحل إدارة الأزمات الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي
80-79	المطلب الثاني: أساليب علاج الأزمات الاقتصادية عند مفكري النظام الرأسمالي
91-81	المطلب الثالث: تطبيق برامج منظمة صندوق النقد الدولي
92	خلاصة الفصل الثاني
	الفصل الثالث: الاقتصاد الإسلامي و الأزمات الاقتصادية (الأصول و الضوابط)
108-95	المبحث الأول: ماهية الاقتصاد الإسلامي
103-95	المطلب الأول: نشأة و مفهوم الاقتصاد الإسلامي
105-104	المطلب الثاني: منهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي و مبادئه
108-106	المطلب الثالث: مصادر الاقتصاد الإسلامي العلمية و المعرفية و أهميته
128-109	المبحث الثاني: ضوابط الاقتصاد الإسلامي
110-109	المطلب الأول: الضوابط الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي
124-111	المطلب الثاني: ضوابط الاقتصاد العيني في الاقتصاد الإسلامي
128-125	المطلب الثالث: ضوابط النظام المالي و النقدي في الاقتصاد الإسلامي
139-130	المبحث الثالث: موقف الاقتصاد الإسلامي من الأزمات الاقتصادية
133-130	المطلب الأول: تاريخ الأزمات الاقتصادية في الفكر الإسلامي
136-134	المطلب الثاني: مصادر الأزمات الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي
139-137	المطلب الثالث: بعض الإجراءات المتبعة لعلاج الأزمات الاقتصادية في الفكر الإسلامي قديماً
140	خلاصة الفصل الثالث

	الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي- تجربة ماليزيا نموذج-
177-143	المبحث الأول: آليات الاقتصاد الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي
153-143	المطلب الأول: الالتزام بضوابط الاقتصاد الإسلامي في المعاملات المالية المعاصرة
164-154	المطلب الثاني: تفعيل دور المصارف الإسلامية و كفاءتها في الحد من الأزمات المالية و الاقتصادية
172-165	المطلب الثالث: فعالية الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمات المالية
177-173	المطلب الرابع: مؤسسات الزكاة و الوقف و دورهما في حل المشاكل الاقتصادية
196-178	المبحث الثاني: واقع الصناعة المالية الإسلامية عالميا
186-178	المطلب الأول: تقييم واقع المصارف الإسلامية عالميا
190-187	المطلب الثاني: دراسة واقع صناعة الصكوك الإسلامية و مدى تطورها عالميا
193-190	المطلب الثالث: تقييم واقع صناعة التكافل الإسلامي عالميا
2012-197	المبحث الثالث: تقييم تجربة الصناعة المالية الإسلامية الماليزية في التصدي لأزمات النظام الرأسمالي-أزمة الرهن العقاري 2008 -
201-197	المطلب الأول: دراسة تحليلية لأداء المصارف الإسلامية و البنوك التقليدية الماليزية في ظل أزمة الرهن العقاري
207-202	المطلب الثاني: تقييم فعالية السوق المالي الإسلامي الماليزي في أزمة الرهن العقاري
212-208	المطلب الثالث: دراسة تحليلية لأداء شركات التكافل الماليزية في ظل أزمة الرهن العقاري
213	خلاصة الفصل الرابع
218-215	الخاتمة
240-221	قائمة المصادر و المراجع
	الملاحق
248-246	ملخص الدراسة

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	الكميات المطلوبة من جانب الأفراد على السلع المختلفة	17
02	حالة السوق و التصحيح التلقائي الذي يقوم به جهاز الأثمان	17
03	أبرز رواد و مفكري النظام الرأسمالي و اسهاماتهم	23-22
04	مؤشر أسعار زهرة التوليب 1634م-1642م	53
05	معدلات مؤشر دو جونز بين أعلى قيمة و أدنى قيمة خلال الكساد الكبير	60
06	مرحلة و أهداف إدارة الأزمة	79
07	أهداف و أدوات برامج التثبيت	85
08	تقييم برامج اختبار الإجهاد و كيفية معالجتها	91-90
09	الفرق بين التأمين الإسلامي و التأمين التقليدي	153
10	الفرق بين التورق الإسلامي و التوريق التقليدي	172
11	نشأة و تطور المصارف الإسلامية في بعض الدول الإسلامية	180
12	توزيع أصول الصيرفة الإسلامية عالميا خلال 2020م-2021م	182
13	قيم مؤشر Z-SCORE للمصارف الإسلامية الماليزية (2006-2015م)	199
14	قيم مؤشر Z-SCORE للبنوك التجارية الماليزية (2005-2015م)	201
15	متوسط Z-SCORE للمصارف الإسلامية و البنوك التجارية خلال الفترة (2005م-2015م)	202
16	حجم الصكوك الإسلامية و السندات التقليدية في سوق المال الماليزي (2005م-2015م)	203
17	حجم الأوراق المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية و المدرجة في سوق المال الماليزي (2005م-2015م)	205
18	تطور مؤشرات البورصات الإسلامية في ظل الأزمة المالية و بعدها (2008م-2015م)	207
19	تاريخ نشأة شركات التكافل الماليزية	209
20	تطور حجم أصول شركات التكافل الماليزية خلال الفترة (2007م-2015م)	210
21	الأرباح/الخسارة الأساسية للسهم الواحد خلال الفترة (2007م-2015م)	211

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	أنواع الأنظمة الاقتصادية	09
02	أنواع العملة الاقتصادية	31
03	هيكل مؤسسات العملة	35
04	مراحل نشوء الأزمة	45
05	عملية الإفراض العقاري	66
06	الهيكل التنظيمي لصندوق النقد الدولي	84
07	نظرة عامة على الإطار المفاهيمي للإنذار المبكر	88
08	مراحل إدارة الأزمات الاقتصادية عند الأسدى	134
09	أنواع الأوراق المالية المتداولة في الأسواق المالية التقليدية	147
10	أنواع العمليات الآجلة كما تجري في الأسواق المالية التقليدية	149
11	مصادر الأموال لدى المصارف الإسلامية	155
12	يوضح الأطراف المشتركة في صيغة المضاربة المشتركة	159
13	طرق التمويل بصيغة المشاركة في المصارف الإسلامية	160
14	التمويل بعقد الاستصناع الموازي في المصارف الإسلامية	162
15	تطور حجم الصيرفة الإسلامية عالميا خلال الفترة 2012م-2021م	181
16	حصة بعض البنوك الإسلامية في الأصول العالمية للصناعة المصرفية الإسلامية سنة 2021م	183
17	حصة الأصول الإسلامية مقابل الأصول التقليدية لبعض الدول سنة 2020م	184
18	تطور إجمالي إصدار الصكوك الإسلامية خلال الفترة 2001-2022م	188
19	حجم إصدار الصكوك الإسلامية حسب مناطق العالم 2001م-ديسمبر 2022م	189
20	حجم إصدار الصكوك الإسلامية حسب الدول 2001م-2022م	190
21	تطور إجمالي أصول صناديق الاستثمار الإسلامية خلال الفترة 2012م-2021م	191
22	حصة صناديق الاستثمار الإسلامية حسب مناطق العالم 2014م-2021م	193
23	توزيع أصول صناديق الاستثمار الإسلامية حسب دول العالم 2021م	194
24	قيمة أصول التكافل الإسلامي عالميا	195
25	حجم أصول التكافل الإسلامي حسب مناطق العالم 2020م-2021م	196
26	توزيع مساهمة التكافل الإسلامي حسب دول العالم 2021م	197

مقدمة

تمهيد

شهد النظام الرأسمالي الكثير من التحولات منذ نشأته إلى أن أصبح ما عليه الآن فقد كانت بدايته في القرون الوسطى و بالتحديد في أوروبا التي شهدت نهضة فكرية ساهمت في تبلور أفكاره الاقتصادية؛ حيث تميزت تلك الحقبة من الزمن بالكشوفات الجغرافية التي نشطت الحياة التجارية مؤدية إلى تراكم رؤوس الأموال و تطور وسائل الإنتاج، كل هذه العوامل ساهمت في ظهور النظام الرأسمالي الذي يعتمد على الملكية الفردية و يشجع على الحرية الاقتصادية؛ واصل بعدها النظام الرأسمالي في تطوره و سيطرته العالمية و ما ساعده أيضا هو ظهور الثورة الصناعية بمراحلها المختلفة و التي ساهمت في زيادة الإنتاج عن طريق الآلات و التكنولوجيا الحديثة، و برغم من أهميتها في عصرنا الحالي إلا أنها خلقت مشاكل أخرى بالنسبة للنظام الرأسمالي ألا و هي الأزمات الاقتصادية.

ينسب العديد من المفكرين و الكتاب الأزمات الاقتصادية للنظام الرأسمالي و يعتبرونها صفة ملازمة له و ذلك بسبب تكرارها و انتشارها، فقد شهد النظام الرأسمالي منذ عقدين من الزمن الكثير من الأزمات المالية و الاقتصادية و التي كان لها تأثير كبير على الاقتصاد العالمي بداية من أزمة الكساد و التي صنفت بأنها أسوأ الأزمات و أكبرها في تاريخ الاقتصاد الرأسمالي وصولاً إلى أزمة الرهن العقاري و التي اعتبرها الكثير بأنها أزمة خلقتها العولمة المالية فهي السبب الرئيسي في انتشارها على نطاق واسع مسببة خسائر معتبرة على مستوى الاقتصاد العالمي، أما عن حيثيات نشوبها فقد ارتبطت بالأساس بقطاع العقارات في الولايات المتحدة الأمريكية الذي شهد ازدهار مما شجع على الإقراض العقاري عالي المخاطر.

تعتبر أزمة الرهن العقاري نقطة تحول بالنسبة للاقتصاد الإسلامي الذي اتجهت إليها الأنظار و أصبح حديث العالم بسبب صمود مؤسساته المالية أمام الأزمة العالمية، فالنظام الاقتصادي الإسلامي نظام رباني يمتاز بأصوله الثابتة في القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة، و فروعها المرنة المستنبطة من إجماع و قياس علمائه و بالتالي فهو اقتصاد له مبادئ و ضوابط تتسم بالأخلاق و الموازنة بين المصالح؛ كما أنه يحث على العمل و الكسب ما لم يعارض ضابط شرعي و متى ما طبقت هذه الضوابط و المبادئ على الوجه الصحيح فإنه من الصعب حدوث أزمات مالية أو اقتصادية، و لهذا نجد الكثير من الباحثين و المفكرين و الصحفيين و السياسيين بعد أزمة الرهن العقاري إلى التنديد بتطبيق النظام المالي الإسلامي.

يتميز التمويل الإسلامي بالمرونة و الأخلاق في تسيير شؤونه المالية، و تمثله مجموعة من المؤسسات المالية الإسلامية المتمثل في: المصارف الإسلامية، الأسواق المالية الإسلامية، صناديق الاستثمار الإسلامية، التكافل الإسلامي، مؤسسات الزكاة و الوقف...و غيرها، حيث تقوم هذه المؤسسات بمنح التمويل المناسب بما يتفق و الشريعة الإسلامية، و قد شهدت في العقد الأخير نمو و تطور سريع نتيجة الطلب المتزايد على التمويل الإسلامي من قبل المستثمرين خاصة بعد أزمة الرهن العقاري، مما دفع الكثير إلى تبني نظام التمويل الإسلامي عن طريق فتح نوافذ إسلامية، أو إنشاء مصارف إسلامية و أسواق مالية إسلامية بهدف جذب المستثمرين خاصة المسلمين منهم، و لم تكن الغاية فقط هو جذب المستثمرين بل الحفاظ على نظام مالي مستقر بعيد عن الأزمات و آثارها السلبية، و لهذا تعتبر المؤسسات المالية الإسلامية من بين الآليات الفعالة للتصدي للأزمات الاقتصادية قبل وقوعها، كما أنها تملك الحلول المناسبة أثناء وقوعها فهو نظام وقاية و علاج في آن واحد.

يتملك الاقتصاد الإسلامي آليات فعالة في علاج أزمات النظام الرأسمالي، و لعل أبرزها الضوابط الشرعية الخاصة بالمعاملات المالية في المؤسسات المالية الإسلامية و التي تضعها في المسار الصحيح و الموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، و من جملة هذه الضوابط تحريم الربا(الفائدة)، منع الغرر، تحريم القمار، تحريم أكل أموال الناس بالباطل...إلخ، و لم تقتصر الضوابط على المعاملات المالية فقط بل و تعدت لتشمل الضوابط الخاصة بالمعاملين فحرمت الكذب و الجشع و الخداع و حثت على الصدق و الأمانة و السماحة، بالإضافة إلى الضوابط الخاصة بالأدوات المستخدمة في عملية التمويل و التي حثت المؤسسات المالية و الشركات على الالتزام بها أثناء عملية التمويل، و من الآليات الفعالة أيضا في مواجهة الأزمات التفعيل الجيد للمؤسسات المالية الإسلامية و كفاءتها في مواجهة الأزمات، فالمصارف الإسلامية و الأسواق المالية الإسلامية لها دور كبير في توفير التمويل المناسب بعيد عن الربا و أضرارها، و بالتالي فهي تحمي الاقتصاد من الوقوع في الأزمات المالية (الوقاية)؛ و في حالة وقوع أزمات فلها حلول أخرى مناسبة للخروج منها و هي التفعيل الجيد لمؤسسات التكافل الإسلامي و صناديق الزكاة و الوقف، فلهذه المؤسسات أساليب و أدوات مناسبة للتخفيف من حدة الأزمة، و ذلك عن طريق تقديم المساعدات و الإعانة للمتضررين من جهة، و تشجيعهم على النهوض و المواصلة لتحقيق التنمية الشاملة من جهة أخرى، و هذا ما فعلته الكثير من الدول الإسلامية و على رأسها ماليزيا.

تعتبر التجربة الماليزية من التجارب الرائدة في مجال المالية الإسلامية، فهي تحتل المرتبة الثالث عالميا من حيث حجم أصول التمويل الإسلامي ب 650 مليار دولار أمريكي(إحصائيات سنة 2022م)، و هذا بفضل الجهود

المبدولة من طرف الحكومة الماليزية التي أزالَت كافة العراقيل و العوائق التي قد تواجه عمليات التمويل الإسلامي؛ فقامت بسن قوانين و تشريعات مناسبة لخدمة القطاع المالي الإسلامي في ماليزية، و ما ساعدها أيضا هو وعي الأفراد و رغبتهم في الاستثمار بما يوافق الشريعة الإسلامية، كل هذه العوامل ساهمت في نجاح التجربة الماليزية و أصبحت نموذج يقتدى به، و من الأمور أيضا التي عززت تجربتها في هذا المجال هو مواجهتها للأزمة المالية العالمية سنة 2008م.

2. إشكالية الدراسة:

إن تعدد الأزمات الاقتصادية عبر التاريخ و التي ارتبطت جلها بالنظام الرأسمالي؛ جعل الكثير يفكر في البديل المناسب لمواجهة هذه الأزمات أو على الأقل الوقاية منها و تجنب الاقتصاد العالمي الخسائر الكبيرة، فأتجهت الأنظار إلى الاقتصاد الإسلامي لعله يملك الآليات و الوسائل المناسبة لعلاج أزمات النظام الرأسمالي، و لمعرفة هذه الآليات سوف نطرح إشكالية هذه الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:

✓ ما هي آليات الاقتصاد الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي؟

للإجابة على سؤال الإشكالية الرئيسي نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي أبرز الأزمات المالية و الاقتصادية التي واجهت النظام الرأسمالي؟

- ما هي الضوابط الشرعية الخاصة بالمعاملات المالية و النقدية في الاقتصاد الإسلامي؟

- فيما تتمثل مؤسسات التمويل الإسلامي؟ و هل لها القدرة على مواجهة أزمات النظام الرأسمالي؟

- ما مدى نجاح تجربة الصناعة المالية الإسلامية الماليزية في مواجهة الأزمة المالية العالمية 2008م؟

3. فرضيات الدراسة:

للإجابة على السؤال الرئيسي للدراسة و الأسئلة الفرعية المتبعة، نقوم بطرح جملة من الفرضيات و التي تسعى هذه الدراسة لإثباتها أو نفيها؛ و ذلك كما يلي:

- **الفرضية الأولى:** مر النظام الرأسمالي بكثير من الأزمات المالية و الاقتصادية و لعل أبرزها أزمة الكساد سنة 1929م و أزمة الرهن العقاري سنة 2008م.

-**الفرضية الثانية:** يقوم النظام المالي و النقدي في الاقتصاد الإسلامي على مجموعة من الضوابط الشرعية مثل: تحريم التعامل بالربا، تحريم بيع الديون، تحريم القمار... وغيرها.

-**الفرضية الثالثة:** تتمثل مؤسسات التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية، الأسواق المالية الإسلامية، صناديق الاستثمار الإسلامية، التكافل الإسلامي، مؤسسات الزكاة و الوقف، و لها كفاءة في الأداء تجعلها قادرة على مواجهة أزمات النظام الرأسمالي.

-**الفرضية الرابعة:** حققت المؤسسات المالية الإسلامية المالىزية نتائج ايجابية خلال الأزمة المالية العالمية على عكس المؤسسات المالية التقليدية التي شهدت انخفاض كبير خاصة التي لها ارتباطات مالية مع المؤسسات الأمريكية بؤرة الأزمة.

4. أهمية الدراسة:

إن التكرار التاريخي للأزمات الاقتصادية في ظل النظام الرأسمالي جعل الكثير يبحث عن الأسباب الكامنة وراء اندلاعها، لهذا نجد الكثير من المؤلفات و الكتب و الرسائل الجامعية التي حاولت طرح المشكلة و علاجها بمنهج علمي، و عليه تتجلى أهمية هذا الدراسة في معرفة الطرق و الآليات التي يحتويها الاقتصاد الإسلامي و لها القدرة في علاج أزمات الاقتصاد الرأسمالي، و إلى أي مدى يمكن تفعيل و تطبيق هذه الآليات خاصة في ظل سيطرة الاقتصاد الرأسمالي.

5. أهداف الدراسة:

لكل دراسة أهداف و يمكن تلخيص أهداف هذه الدراسة فيما يلي:

-التعرف على النظام الرأسمالي و خصائصه .

-التعرف على التأصيل التاريخي للأزمات المالية و الاقتصادية.

-التعرف على النظام الاقتصادي الإسلامي و ضوابطه، و آلياته في مواجهة الأزمات الاقتصادية.

-التعرف على الجانب التطبيقي للنظام الاقتصادي الإسلامي، و قدرته في الحد أو علاج أزمات النظام الرأسمالي.

6. أسباب اختيار الموضوع:

هناك جملة من الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع منها ما هو ذاتي و منها ما هو موضوعي:

أ. الأسباب الذاتية:

- الميول الشخصي لمثل هذه المواضيع خاصة المتعلقة بقضايا حديثة لها أهمية في الساحة العالمية.
- تخصص الباحثة و دراستها للاقتصاد الإسلامي، أعطى لها تصور حول إمكانية دراسة هذا الموضوع.

ب. الأسباب الموضوعية:

- توفر المادة العلمية سواء كانت كتب أو أطروحات أو رسائل جامعية؛ و التي تمس متغيرات الدراسة المتمثلة في الاقتصاد الإسلامي، الأزمات المالية و الاقتصادية، الاقتصاد الرأسمالي.
- احتياج الموضوع إلى المزيد من البحث و التحليل خاصة الجانب التطبيق، نظرا لتجدد الأزمات الاقتصادية في ظل النظام الرأسمالي و فشله في إيجاد الحلول أو الوقاية منها، فإن هذا البحث يحاول كشف الستار حول آليات الاقتصاد الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي بين النظرية و التطبيق.

7. الدراسات السابقة:

توجد العديد من الدراسات الأكاديمية التي علاج مثل هذه الموضوع، إلا اننا سنكتفي بذكر بعضها و ذلك بذكر عنوان الدراسة، المنهج المتبع في الدراسة، أبرز النتائج التي توصل إليها الباحثون، بالإضافة إلى ذكر وجه الاختلاف و التشابه مع هذه الدراسة، و يمكن توضيح هذه الدراسات كما يلي:

-الدراسة الأولى: عبد الناصر براني، "إدارة الأزمات المالية العالمية- مدخل مقارنة بين الاقتصاد الإسلامي و الاقتصاد الوضعي-"، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، كلية الشريعة و الاقتصاد، السنة الجامعية 2015م/2016م، و مما انتهجه الباحث في دراسته للموضوع تقسيم بحثيه إلى أربع فصول سبقتهم مقدمة، و ذلك كما يلي:

ضم الفصل الأول الدراسة النظرية و التأصيلية للموضوع من خلال التعريف بالأزمات المالية العالمية و إطارها التاريخي، بالإضافة إلى النظريات المفسرة للأزمات المالية و أسبابها، أما الفصل الثاني فقد ذكر إدارة الأزمات المالية

في إطار النظام الرأسمالي من خلال التمويل و التجارب، و خلص في الفصل الثالث إلى مقارنة إدارة الأزمات المالية العالمية في ضوء النظام الاقتصاد الإسلامي، لينتهي في الفصل الرابع و الأخير إلى الواقع التطبيقي لتجارب و خبرات الصناعة المالية الإسلامية، و مدى كفاءتها في تفعيل استراتيجيات التغطية من المخاطر المالية و تحقيق الاستقرار في ظل الأزمات المالية المعاصرة، و النتائج التي توصل إليها الباحث ما يلي:

- إن من أبرز سمات الأزمة المالية العالمية فشل الجهاز المصرفي، و السوق المالي ، و إفلاس المدينين و الذي ينعكس سلبا على تدهور كبير في قيمة العملة (أزمة الصرف)، ليتبعها انهيار شامل في النظام المالي و النقدي ككل، بالإضافة إلى أنها عادة ما تنتهي نتائجها بالتأثير على الاقتصاد الحقيقي، لتمتد آثارها إلى القطاعات الأخرى؛

- تعتبر الأزمة المالية 2008 امتداد لسلسلة من الأزمات أنتجها النظام الرأسمالي، و التي هي ظاهرة بنيوية فيه بما بات يعرف بالدورة الاقتصادية، لذا لا بد من المراجعات الفكرية و الأيدولوجية للنظريات و المنطلقات الفكرية الرأسمالية، لثبوت قصورها و عجزها عن تحقيق الاستقرار المالي و الاقتصادي منذ ظهورها و على مر التاريخ الاقتصادي؛

- إن اختبار الكفاءة المثلى لأداء النظام المالي الإسلامي في تحقيق الاستقرار المالي و الاقتصادي لا يمكن قياسها إلا من خلال وجود محيط اجتماعي و اقتصادي و مناخ متكامل من الشروط و الأدوات و الوحدات الاقتصادية الإسلامية، و إلا تبقى هذه الكفاءة- في غياب هذا المحيط، نظرية صرفة، أو أنها تظهر جوانب من القصور في تفعيل التغطية و تحقيق الاستقرار المالي في ظل الأزمات المالية العالمية؛

تعتبر هذه الدراسة من الدراسة القياسية لإدارة الأزمات المالية العالمية بين الاقتصاد الوضعي و الاقتصاد الإسلامي، و بهذا فهي تتقاطع مع دراستنا التي حاولت دراسة تاريخ الأزمات في النظام الرأسمالي و آليات علاجها في الاقتصاد الإسلامي بين النظرية و التطبيق.

-الدراسة الثانية: نادية عقون، "العولمة الاقتصادية و الأزمات المالية: الوقاية و العلاج- دراسة لأزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية-"، أطروحة دكتوراه (منشورة)، جامعة الحاج لخضر-باتنة-
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، السنة الجامعية 2012م/2013م، حيث قسمت الباحثة دراستها إلى ستة فصول سبقتهم مقدمة، و ذلك كما يلي:

ضم الفصل الأول الإطار المفاهيمي حول الأزمات المالية و بعدها التاريخي و أهم النظريات المفسرة للأزمات الاقتصادية و الآثار المترتبة عليها، أما الفصل الثاني فقد اهتم بدراسة و إبراز العولمة المالية و آلياتها، و ذلك من خلال توضيح مفهوم العولمة و دورها في إحداث الأزمات الاقتصادية؛ في حين جاء الفصل الثالث من الدراسة بذكر أهم الأزمات المالية التي مرت بها البلدان المتقدمة أو البلدان الناشئة، بالإضافة إلى ذكر أسباب الأزمات و النتائج المترتبة عنها و آليات علاجها، و خلص الفصل الرابع بذكر أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية و القنوات المتسببة في انتشارها و الآثار التي خلفتها على الاقتصاد العالمي و آليات علاجها، أما الفصل الخامس فقد ضم دراسة قياسية لأزمة الرهن العقاري من خلال نموذج كمي، لينتهي الفصل السادس و الأخير بتوضيح و تبين أهم الإجراءات الواجب اتباعها للوقاية من الأزمات المالية، و من بين النتائج التي توصلت إليها الباحثة ما يلي:

- أثبتت الأزمة المالية العالمية أن النظام الاقتصادي القائم على اقتصاد السوق لم يعد قادرا على احتواء التغيرات التي طرأت على الاقتصاد العالمي، و أن الإجراءات التي اتبعتها الدول المتقدمة ما هي إلا مسكنات مؤقتة، لا تقضي على جذور الأزمات المالية، و التي تعود في جوهرها إلى أسس و آليات عمل نظام التمويل التقليدي و الاختلالات الكامنة فيه.

- قد يكون تبني نظام التمويل الإسلامي هو الحل و البديل لنظام التمويل التقليدي؛ الأمر الذي يضع النظام المالي الإسلامي بكل مؤسساته و كل القائمين عليه أمام تحد كبير، و يلزمهم بتطوير منتجاته و أدواته المالية و تكوين العنصر البشري المؤهل الذي يجمع بين الخبرات و المعارف النظرية و الفنية و المعارف الشرعية، و جعله نظاما ماليا يرقى إلى مستوى تطلعات المجتمع الدولي.

تعتبر هذه الدراسة من الدراسات القياسية لأزمة الرهن العقاري سنة 2008م، و بهذه فهي تمس متغير من متغيرات دراستنا التي حاولت تسليط الضوء على أزمات النظام الرأسمالي، و التي تعتبر أزمة الرهن العقاري واحد منهم، في حين تختلف عنها في آليات علاج هذه الأزمات في الاقتصاد الإسلامي، و برغم من تطرقها في الفصل الأخير من الدراسة للتمويل الإسلامي كنظام بديل للتمويل التقليدي إلا أنها لم تذكر الجانب التطبيقي منه، و هذا ما تحاول هذه الدراسة توضيحه.

-الدراسة الثالثة: عصام بوزيد، "محاولة اختبار كفاءة نظام التمويل الإسلامي في مواجهة الأزمات المالية"، أطروحة دكتوراه، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة-، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، السنة الجامعية 2015م/2016م، حيث قسم الباحث دراسته إلى ثلاثة فصول سبقتهم مقدمة، و ضمت الفصول ما يلي:

تطرق في الفصل الأول للجانب النظري حيث قام بتعريف النظام المالي الإسلامي و الأزمات المالية، و انتهى في المبحث الأخير من الفصل بسرد الدراسات السابقة التي لها علاقة مع دراسته، أما الفصل الثاني فقد جاء فيه ذكر اختبار كفاءة مؤشرات الأسهم الإسلامية و أبرز الأدوات المستخدمة في قياس أداء الأصول المالية، و انتهى في الفصل الثالث بذكر واقع العمل المصرفي الإسلامي و أبرز الأدوات المستخدمة في قياس الكفاءة في البنوك الإسلامية، و من بين النتائج التي توصل إليها الباحث ما يلي:

- أن أداء مؤشرات الأسهم الإسلامية لم يكن أفضل من أداء مؤشرات الأسهم التقليدية التي وضعت كمرجعية للمقارنة، كما دلت النمذجة على أن تقلبات عوائد المؤشرات الإسلامية تفسرها تقلبات عوائد المؤشرات التقليدية.

- البنوك الإسلامية لازالت تحتاج إلى خبرة كبيرة لبلوغ الأداء الأفضل، سواء من حيث بلوغ أفضل مستوى للمخرجات انطلاقاً من الموارد المتاحة لديها، أو من حيث تقليص التكاليف المستخدمة للحصول على مستوى محدد من المخرجات.

تعتبر هذه الدراسة من الدراسات القياسية التحريية لكفاءة نظام التمويل الإسلامي في مواجهة الأزمات المالية، و بهذا فهي تتقاطع مع دراستنا باعتبار أن التمويل الإسلامي آلية من آليات الاقتصاد الإسلامي في علاج الأزمات المالية الناتجة عن الاقتصاد الرأسمالي، في حين تختلف عنها في أن دراستنا حاولت الجمع بين النظرية و التطبيق، و ذلك بإبراز جميع الآليات التي يحتويها الاقتصاد الإسلامي و لها القدرة في علاج أزمات الاقتصاد الرأسمالي.

-الدراسة الرابعة: فتح الرحمن ناصر أحمد عبد المولى، "ضوابط الاقتصاد الإسلامي و دورها في علاج الأزمات الاقتصادية"، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان الإسلامية، السنة الجامعية 2009م/2010م، حيث قسم الباحث دراسته إلى ثلاثة فصول سبقتهم مقدمة، و ذلك كما يلي:

تناول الباحث في الفصل الأول عقيدة الاقتصاد الإسلامي و ضوابطه، و تعرض في الفصل الثاني إلى تعريف الأزمات الاقتصادية و التأصيل التاريخي لها مع ذكر أسبابها و بعض النماذج الخاصة بها، و جاء في الفصل الثالث موضحاً موقف الاقتصاد الإسلامي من الأزمات الاقتصادية و علاجها وفقاً لضوابطه، و من بين النتائج التي توصل إليها الباحث ما يلي:

- إن ضوابط الاقتصاد الإسلامي تعالج جذور الأزمات المالية و مسبباتها الرئيسية، و ذلك بمحاربة الربا و استبداله بنظام المشاركة في الربح و الخسارة، الاستثمار الحقيقي في الاقتصاد العيني، الاستثمار المالي الورقي في الاقتصاد الرمزي، مما يعالج المقامرات و يوقف البيوع الضارة كبيع الدين بالدين، و يجعل النقود وسيلة للتبادل الاقتصادي، و ليس سلعة يتاجر فيها، و يحارب الغش و الكذب و الاحتيال و التدليس و الغبن في البيع و الشراء، و تجعل الإنسان-بقيمه الإيمانية- معول بناء يساعد في تحقيق التنمية و الاستقرار و علاج الأزمات.

تعتبر هذه الدراسة من الدراسات النظرية التي حاولت كشف الغطاء على ضوابط الاقتصاد الإسلامي و دورها في علاج الأزمات الاقتصادية، فهي بهذا تتفق مع دراستنا حول الجانب النظري الذي ضم الضوابط الشرعية الخاصة بالمعاملات المالية و النقدية و دورها في حماية الاقتصاد من الأزمات الاقتصادية، في حين اختلفت عنها في إبراز الجانب التطبيقي للاقتصاد الإسلامي و مدى قدرته على التصدي أو علاج أزمات النظام الرأسمالي، و هذا ما تحاول دراستنا إثباته.

- الدراسة الخامسة: داودي ميمونة، ظهور الأزمات المالية -دراسة أزمة الكساد الكبير (1929م-1933م)
و الأزمة المالية (2007م-2008م)، رسالة ماجستير، جامعة وهران-كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علم التسيير، السنة الجامعية 2013م-2014م، حيث قسمت الباحثة دراستها إلى ثلاثة فصول سبقتهم مقدمة، و ذلك كما يلي:

تناولت الباحثة في الفصل الأول الإطار العام للأزمات المالية، و تعرضت في الفصل الثاني لأزمة الكساد الكبير (1929م-1933م) و ذلك بذكر نشأة الأزمة، الأسباب، آثارها و طرق علاجها، في حين ضم الفصل الثالث دراسة مقارنة ما بين أزمة الكساد الكبير (1929م-1933م) و الأزمة المالية (2007م-2008م)، و من بين النتائج التي توصلت إليها الباحثة ما يلي:

-تعود جذور الأزمة المالية الحالية إلى بداية القرن الجديد، حيث شهد حدوث أزمة فقاعات شركة الإنترنت، متزامنة مع التزايد الكبير في حجم القروض العقارية الممنوحة بإجراءات بسيطة و برهانات ميسرة و من غير ضمانات كافية، الأمر الذي دفع الكثيرين للتهافت الشديد على الاقتراض من أجل شراء العقارات في الولايات المتحدة الأمريكية.

-ارجع الباحثين قيام الأزمة المالية 2008م إلى أسباب مالية تتمثل في: انفجار فقاعة الرهن العقاري بسبب التوسع في عملية منح القروض بدون ضمانات كافية و توريق الديون، تفشي ثقافة الاقتراض و المضاربة، غياب سلطة الرقابة المالية الفعالة، انتشار الفساد بكل صوره و أسباب اقتصادية تتعلق بحالة الاقتصاد الأمريكي أهمها: عجز الميزانية، ارتفاع معدلات التضخم و زيادة حجم المديونية.

-حتى تتمكن من إصلاح أدوات الهندسة المالية التقليدية لابد من إخضاعها لقواعد و مبادئ الشريعة الإسلامية فهي لوحدها قادرة على تحريرها من شرور و مآثم المعاملات الشيطانية من ربا و بيع الدين بالدين... إلخ.

تعتبر هذه الدراسة من الدراسات النظرية التي حاولت كشف الغطاء على حيثيات و أسباب الأزمات المالية خاصة بالذكر أزمة الكساد الكبير (1929م-1933م) و الأزمة المالية العالمية (2007م-2008م)، فهي تتفق مع دراستنا التي سلطت الضوء على الأزمة المالية العالمية 2008م و بينت أسبابها و آثارها على الاقتصاد العالمي، في حين اختلفت عنها في ابراز آليات علاج الأزمات المالية من منظور الاقتصاد الإسلامي بين النظرية و التطبيق.

-الدراسة السادسة: بوجلحة ابراهيم، الاستقرار المالي للبنوك الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية و مقارنتها بالبنوك التقليدية-دراسة مقارنة لحالة ماليزيا و انجلترا، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر-بسكرة، السنة الجامعية 2022م-2023م، حيث قسم الباحث دراسته إلى أربعة فصول سبقتهم مقدمة، و ذلك كما يلي:

تناول الباحث في الفصل الأول الاستقرار المالي مفاهيم و أدبيات، أما الفصل الثاني فقد بين فيه ماهية التمويل الإسلامي و التقليدي و خصائصها و أهم الاختلافات فيما بينهما، في حين ضم الفصل الثالث الأزمات المالية من منظور الاقتصاد الإسلامي و التقليدي و تفسير كل منهما لظاهرة حدوث و انتشار الأزمات المالية و مدى ارتباط النظام التقليدي بخلق و تدويل الأزمات و اعتبار نظام التمويل الإسلامي كبديل لحل الأزمات المالية، و خلص في الفصل الرابع و الذي ضم الجانب التطبيقي للدراسة بقياس و تحليل و مقارنة

الاستقرار المالي للبنوك الإسلامية و التقليدية لكل من ماليزيا و إنجلترا و تحليل أثر الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م عليهما، و من بين النتائج التي توصل إليها الباحث ما يلي:

-البنوك الإسلامية لا تسعى فقط نظريا لتحقيق الأرباح، فهي مؤسسات ذات رسالة أسهى من ذلك بكثير تقتضي منها إعطاء المثل الحي و القدوة الحسنة في تجسيد القيم الروحية و الخلقية في المجتمع و توثيق أواصر الترابط و نشر التراحم بين أبنائه و ذلك من خلال تحقيق تنمية عادلة و متوازنة لكافة المناطق و القطاعات، و يختلف العمل البنكي الإسلامي القائم على المشاركة في الأرباح و الخسائر على عمل البنوك التقليدية القائمة على الفوائد الربوية في الإقراض و الاقتراض.

-هناك مجموعة من المعايير التي تؤكد على سلامة صيغ و أساليب التمويل الإسلامي مقارنة بصيغ التمويل التقليدي، كمعيار الوضوح و الشفافية، معيار ارتباط التمويل بالاقتصاد الحقيقي، معيار ارتباط التمويل بالحركة التجارية الحقيقية، معيار السلامة الشرعية للمشروعات، معيار الأخذ بالأولويات و المصالح الحقيقية للمجتمع.

-بينت الأزمة المالية العالمية هشاشة البنوك التقليدية، حيث لم تتمكن من استعمال رؤوس أموالها لامتنعاص المخاطر، و هذه عكس البنوك الإسلامية التي تعتمد على أدوات الدين بل تعتمد على مساهمات ودائع الاستثمار مما جعلها في منأى من أخطار الأزمة، و كانت المصارف الإسلامية معرضة أيضا لتأثيرات هذه الأزمة العالمية، إلا أن الأرقام أثبتت بأنها تأثر بها مقارنة بالبنوك التقليدية، و ذلك لحظرها المتاجرة بالقروض، و لاعتمادها مبدأ العدل بتقاسم المخاطر بين البنك و العميل، و تحريم الربح بدون مخاطرة، و توفى المعايير الأخلاقية في المعاملات، و هو ما جعلها أكثر قدرة على التصدي و امتنصاص آثار الأزمة.

-حققت البنوك الإسلامية محل الدراسة استقرار و سلامة مالية و ذلك حسب النتائج من استعمال نموذج ألتمان (Altman Z-score) خلال فترة الدراسة.

-أظهرت نتائج الدراسة التجريبية أن المصارف الإسلامية مستقرة من الناحية المالية، و هي بعيدة كل البعد عن التعثر المالي، ذلك لأن قيم (Z-score) أعلى بكثير من النقطة الفاصلة 2.6 و هي القيمة التي وضعها ألتمان كحد أدنى لمنطقة السلامة المالية، لكن على الرغم من ذلك فقد أظهرت هذه القيم اتجاهها نحو انخفاض مع بداية الأزمة المالية وواصل هذا الانخفاض إلى فترة ما بعد الأزمة بخلاف البنوك التقليدية التي بدأت في الارتفاع بعد الأزمة، فبعد أن بلغ متوسط قيم (Z-score) للبنوك الإسلامية حوالي 7.76 خلال فترة ما قبل الأزمة،

انخفضت إلى 3.40 خلال فترة الأزمة و استمرت في الانخفاض تدريجيا لتسجل 0.67 خلال فترة ما بعد الأزمة خلاف البنوك التقليدية التي بقي متوسط قيم (Z-score) ثابت تقريبا.

تعتبر هذه الدراسة من الدراسات التطبيقية التجريبية التي حاولت توضيح تأثير الأزمة المالية العالمية على البنوك التقليدية و الإسلامية خاص بذكر البنوك بدولة ماليزيا و إنجلترا، فهي بهذه تتقاطع مع دراستنا التي حاولت توضيح تأثير الأزمة المالية العالمية على المؤسسات المالية الإسلامية في ماليزيا، و تجدر الإشارة هنا أنه تم الاعتماد على جزء من هذه الدراسة في توضيح الجانب التطبيقي لدراستنا فيما يخص تأثير الأزمة المالية العالمية على البنوك التقليدية و المصارف الإسلامية بماليزيا، أما عن وجه الاختلاف فقد بينت دراستنا آثار الأزمة المالية العالمية على الأسواق المالية و شركات التكافل الإسلامي بماليزيا و إلى أي مدى حققت نتائج ايجابية في ظل الأزمة على عكس هذه الدراسة التي خصت بذكر الاستقرار المالي للبنوك الإسلامية في ظل الأزمة المالية فقط.

-الدراسة السابعة: Zafar Iqbal, Syed Nawab Haider Naqvi, Fasih Uddim ,Khurshid

« The Current Crisis Of Capitalism » Ahmad, مقال منشور في المجلة الرئيسية لمعهد الدراسات السياسية (IPS) و هو مركز باكستاني مقره إلام أباد، المجلد رقم 09، العدد 02، السنة 2012م، ص 65-86، (عدد الصفحات 22)، و قد خصت هذه الدراسة الأزمة المالية العالمية سنة 2008م، و أسباب نشوبها التي بدأت في الولايات المتحدة الأمريكية لتنتقل بعدها لدول العالم، و من بين الأسباب التي تم ذكرها أسباب سبقة الأزمة و التي كانت متعلق بالسياسات الأمريكية في تسيير الشؤون المالية و الاقتصادية، حيث تم توضيح أن انفجار الأزمة ما كان إلا نتيجة تراكمات سبقتها مثل: الركود في الاقتصاد الأمريكي، ارتفاع نسبة البطالة، ارتفاع نسبة الفقر، ارتفاع الفوائد، نقص الرقابة خاصة على الأسواق الناشئة...و غيرها، و من بين الأمور التي تم توضيحها أيضا أثر الأزمة على الاقتصاد الباكستاني و ما هي الدروس المستفاد من هذه الأزمة، لينتهي البحث بذكر البديل المناسب حيث أشار الباحثون إلى نموذج الاقتصاد الإسلامي و بأنه الحل الأمثل لإزالة معاناة الإنسانية من الأزمات الاقتصادية.

يمكن القول أن هذا البحث له علاقة بموضوع دراستنا حيث تناول جزء منه، و هو الأزمة المالية العالمية سنة 2008م و التي تعتبر من أعنف الأزمات التي مر بها الاقتصاد الرأسمالي، أما أوجه الاختلاف بينه و بين هذه الدراسة فهو الحلول و الآليات المناسبة لعلاج أزمات الاقتصاد الرأسمالي، و هذا ما حاولت دراستنا توضيحه من خلال النظام الاقتصادي الإسلامي و آلياته في علاج أزمات الاقتصاد الرأسمالي بين النظرية و التطبيق.

8. منهج الدراسة:

للإجابة على سؤال الإشكالية الرئيسي و الأسئلة الفرعية، و التأكد من صحة الفرضيات تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي؛ و ذلك من خلال وصف و تحليل متغيرات الدراسة و التعريف بمفرداتها و تحديد مفاهيمها، و كذا المنهج الاستقرائي و الذي يعتبر منهج ضروري لأي بحث علمي من خلال جمع المعلومات و المادة العلمية المتعلقة بمتغيرات البحث، و من المناهج المستخدم أيضا المنهج التاريخي و ذلك بسرد بعض الوقائع التاريخية الخاصة بالنظام الرأسمالي و الإسلامي، بالإضافة إلى تاريخ الأزمات الاقتصادية و المالية، و للوصول إلى نتائج رقمية تم استخدام المنهج الإحصائي و ذلك بجمع الأرقام و الإحصائيات المتعلقة بمتغيرات الدراسة و مقارنتها من أجل استخلاص النتائج و إثبات حقائق علمية تعتمد على معطيات إحصائية.

10. هيكل البحث:

من أجل الإحاطة بكل جوانب الدراسة تم تقسيمها إلى أربعة فصول سبقتهم مقدمة و انتهت بخاتمة، حيث قسم كل فصل إلى ثلاثة مباحث ما عاد الفصل الثاني الذي قسم إلى أربعة مباحث، و يمكن توضيح ما جاء فيهم كما يلي:

تناول **الفصل الأول** مقارنة نظرية حول النظام الاقتصادي الرأسمالي، و جاء فيه التعريف بالنظام الاقتصادي و مكوناته، ماهية النظام الرأسمالي، العولة الاقتصادية و علاقتها بالنظام الرأسمالي، في حين تناول **الفصل الثاني** ماهية الأزمات الاقتصادية، البعد التاريخي للأزمات الاقتصادية و المالية، نظريات الأزمات الاقتصادية في الفكر الوضعي، آليات علاج الأزمات المالية و الاقتصادية في النظام الرأسمالي، بينما تطرق **الفصل الثالث** بذكر الاقتصاد الإسلامي و تعريفه و مبادئه، ضوابط المعاملات المالية و النقدية و العينية في الاقتصاد الإسلامي، موقف الاقتصاد الإسلامي من الأزمات الاقتصادية و طرق علاجها قديماً، أما **الفصل الرابع** فقد ضم الجانب التطبيقي من الدراسة و الذي جاء فيه تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات الاقتصاد الرأسمالي خاصين بذكر تجربة ماليزية خلال الأزمة المالية العالمية، حيث تم التطرق في المبحث الأول إلى آليات الاقتصاد الإسلامي في علاج أزمات الاقتصاد الرأسمالي، أما المبحث الثاني فقد جاء فيه ذكر واقع الصناعة المالية الإسلامية في العالم، لينتهي المبحث الثالث بتقييم التجربة الماليزية في الصناعة المالية الإسلامية و دورها في التصدي للأزمة المالية العالمية سنة 2008م.

الفصل الأول:

مقاربة نظرية حول النظام الاقتصادي الرأسمالي

تمهيد

يعتبر الاقتصاد عصب الحياة و محركه الأساسي، و نظرا لأهميته هذه فقد تعددت الأساليب المعتمدة في الحياة الاقتصادية منذ القدم، و الدليل على هذا الايديولوجيات و النظريات الاقتصادية العديدة التي نشأت مع مرور الزمن، و يقول بيكنغهام في تحليله للنظام الاقتصادي: " أن الاختلاف بين النظم الاقتصادية هو اختلاف في النوع و ليس مجرد اختلاف في الدرجة، فبسبب هذا الاختلاف تعددت الأساليب الممكنة لحل المشاكل الاقتصادية"¹؛ تعتمد النظم الاقتصادية على أساليب لإدارة الأنشطة البشرية و المالية و الاستثمارية...و غيرها، كما أنها تهدف بالدرجة الأولى إلى تحقيق الاشباع في ظل ندرة الموارد و المشاكل الاقتصادية المتكررة، و الناظر للواقع المعاصر يجد أن النظام السائد و المسيطر هو النظام الرأسمالي الذي ظهر مع بداية القرن 16 ميلاد و بالتحديد في أوروبا، حيث تبلورت أفكاره في الملكية الفردية و الحرية الاقتصادية و يعتبرون أن هذه الخصائص حق من حقوق الطبيعة و غريزة نشأة مع الانسان، و من أجل تأصيل هذه الأفكار ظهر مجموع من الرواد و المفكرين و يعتبرون اللبنة الأساسية لقيام هذا النظام مثل: آدم سميث الذي يصفه الغرب بأنه الأب الروحي للاقتصاديين، و مع التطور السريع الذي يشهده العالم أصبحت الرأسمالي تأخذ أشكالا عديدة من الرأسمالية التجارية إلى الصناعية، ثم الرأسمالية المالية التي ظهرت مع العولمة الاقتصادية التي تعتبر نتاج الفكر الرأسمالي حيث ساهمت في زيادة هيمنته على العالم، و سوف نبرز في هذا الفصل ماهية النظام الرأسمالي و علاقته بالعولمة الاقتصادية، و ذلك وفق الخطة التالية:

المبحث الأول: النظام الاقتصادي مفهومه و مكوناته.

المبحث الثاني: ماهية النظام الرأسمالي.

المبحث الثالث: العولمة الاقتصادية و علاقتها بنظام الرأسمالي.

¹ابراهيم كبه، تاريخ الاقتصاد و الفكر الاقتصادي، ط1(1980م)، مطبعة الارشاد، بغداد-العراق، -، ج1، ص33.

المبحث الأول: النظام الاقتصادي مفهومه و مكوناته

يكثّر الحديث عن النظام الاقتصادي في كثير من الكتب و المجلدات و الأطروحات و غيرها، كما أن غالبية دول العالم تتبنى نظام اقتصادي معين، له بعد تاريخي طويل و يعتبر نتاج لأفكار و ايديولوجيات مختلفة ظهرت عبر العصور، و سوف نتعرف في هذا المبحث عن ماهية النظام الاقتصادي و مكوناته، و أنواع النظم الاقتصادية.

المطلب الأول: ماهية النظام الاقتصادي

تعددت تعريفات النظام بين المفكرين كلا حسب تخصصه و أفكاره، و لتوضيح أكثر سوف نسعى في هذا المطلب إلى تعريف لفظ النظام و الاقتصاد لغة و اصطلاحا كلفظ مفرد؛ ثم تعريف النظام الاقتصادي كلفظ مركب إضافي، و ذلك كما يلي:

أولا/ تعريف النظام لغة و اصطلاحا:

النظام لغة: الهدية و السيرة و ليس لأمرهم نظام أي ليس له هدي و لا متعلق و لا استقامة، و مازال على نظام واحد أي عادة¹؛ و قد ورد في كتاب تاج العروس تعريف النظام على النحو التالي: "النَّظْمُ: ج: أنْظَمَ، و أنْظِمَ و نُظِمَ بضمّتين وهي السَّيْرَةُ و الهَدْيُ و العَادَةُ"، و يقال: مازال على نظام واحد أي: عادةً و ليس لأمرهم نظام أي: ليس له هدي و لا مُتعلق و لا استقامة².

النظام اصطلاحا: وردت تعريفات كثيرة للنظام و لها مدلول واسع، و يمكن أن نذكر أهم التعاريف التي وردت فيها كما يلي:

- يعرف النظام بأنه: مجموعة العناصر العلمية و الأفكار المنظمة منطقيا في علاقاتها أو هو مجموعة العروض أو الحلول المقترحة لأجل تحقيق هدف معين³.

- كما عرف أيضا بأنه: "ذلك الكل المركب الذي تترابط أجزاؤه و تتكامل حول نواة مركزية قوامها التساند الوظيفي و الذي يعمل للمحافظة على إبقاء النظام الاقتصادي و استمراره"⁴، و المقصود من ذلك الكل هو

¹ ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ط3 (1414هـ)، دار صادر للنشر، بيروت-لبنان-، ج12، ص578.

² الزبيدي، تاج العروس، دون ط، دار الهداية، مجموعة من المحققين، ج3، ص497.

³ عويسى امين، النظام الاقتصادي و الثقافة الاجتماعية (العلاقة و الافرازات)، دون ط، دار الحياة للنشر الرقمي، ص26.

⁴ عبد الله ساقور، الاقتصاد السياسي، دون ط، دار العلوم للنشر و التوزيع-عناية-الجزائر، ص23.

الهيكل الذي يقوم عليها كيان معين و يربط بين الوحدات البشرية و المؤسسات الاقتصادية و الاجتماعية وفقا لضوابط و قوانين و تنظيمات معينة.

- و عرفه آخر بأنه: " مجموعة من الأجزاء أو النظم الفرعية التي تتداخل مع بعضها البعض و التي يعتمد كل جزء منها على الآخر في تحقيق الأهداف التي يسعى إليها هذا النظام الكلي".

من خلال التعريف اللغوي و الاصطلاحي للنظام يمكن القول بأن النظام في اللغة هو: السيرة و المنهج و الهدي، أما في الاصطلاح هو: مجموعة العناصر العلمية و الأفكار المنطقية الواقعية المجردة من الخيال و المتداخلة مع بعضها البعض، و التي تسعى إلى تحقيق التكامل و الأهداف التي يسعى إليها هذا النظام الكلي".

ثانيا/ تعريف علم الاقتصاد لغة و اصطلاحا:

الاقتصاد لغة: من القصد: أي استقامة الطريق، و قصد يَقْصِدُ قَصْدًا فهو قاصِدٌ¹؛ و القصد هو خلاف الإفراط و هو ما بين الإسراف و التقتير، و القصد في المعيشة أن لا يسرف و لا يقتّر.

اصطلاحا: إن علم الاقتصاد يشمل قضايا و مواضيع ذات طبيعة معينة و رغم هذا يصعب وضع تعريف مختصر له، و يذكر سام ويلسون في هذا المقام بالقول: "إن علم الاقتصاد يشمل على موضوعات كثيرة جدا و متطورة على نحو سريع و لذلك فإنه من الصعب أن يوصف وصفا دقيقا في سطور محددة"²، و فيما يلي بعض النماذج لبعض التعريفات التي وضعت لهذا العلم.

- علم الاقتصاد: علم يبحث في الظواهر الخاصة بالإنتاج و التوزيع³.

- كما عرف الاقتصاد بأنه: ذلك العلم الذي يهتم بدراسة ووصف و تحليل الأساليب التي تنتج بها المجتمعات السلع و الخدمات و توزيعها⁴، و يمكن أن نشير لمصطلح السلع و الخدمات على كل شيء ينتج داخل اقتصاد معين بما فيها الخدمات الحكومية أو غيرها.

¹ ابن المنظور، لسان العرب، مرجع سبق ذكره، ج3، ص353.

² سعد بن حمدان اللحياي، مبادئ علم الاقتصاد، دون ط، (1427هـ/2004م)، ص03.

³ مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دون ط، دار الدعوة، القاهرة-مصر-، ج2، ص738.

⁴ نوم جورمان، علم الاقتصاد، ط1(2010)، مكتبة زهراء، القاهرة-مصر-، ص24.

-أما تعريف علم الاقتصاد فقد أثبتت الدراسات أن أول من وضع تعريف لهذا العلم هو آدم سميث الذي يعتبره الغرب أبو الاقتصاد، و جاء في تعريفه لعلم الاقتصاد بأنه: "العلم الذي يبحث و يهتم بالطبيعة و أسباب ثروة الأمم"¹.

-أما مارشال فعرفه بأنه: "العلم الذي يعني بدراسة سلوك الانسان و تصرفاته المادية في سبيل سعيه للحصول على الحاجات المادية و تحقيق الرفاهية"².

- كما جاء تعريفه بأنه: "العلم الذي يهدف إلى دراسة الظواهر لمحاولة تفسير سلوك الوحدات الاقتصادية (الأفراد، الأسر، المؤسسات، الحكومات) بطريقة منهجية، من خلال مجموعة من النظريات و القواعد و الأدوات التحليلية"³، أو هو دراسة كيف يمكن للمجتمعات أن تستخدم مواردها النادرة لإنتاج سلع قيمة و توزيعها بين مختلف الناس.⁴

-كما عرفه أحد الاقتصاديين بأنه: "العلم الذي يبحث في ثروة الشعوب و الأسباب التي تجعل مرتبة أمة فوق مرتبة أمة أخرى في السعادة و الرفاهية"⁵.

يمكن القول أن علم الاقتصاد هو العلم الذي يعنى بدراسة طرق و أساليب الحصول على الثروات و استغلالها على الوجه الصحيح الذي يحقق السعادة و الرفاهية لأفراد المجتمع.

ثالثا/ تعريف النظام الاقتصادي باعتباره مركب إضافي:

بعدما تطرقنا لتعريف كل من النظام و علم الاقتصاد كمصطلحات مفردة، نأتي إلى تعريف النظام الاقتصادي باعتباره مصطلح مركب إضافي، و فيما يلي أبرز هذه التعاريف:

-عرف الاقتصادي آسار ليندباك النظام الاقتصادي بأنه: "عبارة عن مجموعة من آليات و مؤسسات لصنع القرار و تنفيذ القرارات المتعلقة بالإنتاج و الدخل و الاستهلاك في نطق منطقة جغرافية معينة"⁶.

¹ Subhendu Dutta, « INTRODUCTORY ECONOMICS », publishing for one world, 2006, p04.

² نجلاء محمد ابراهيم بقر، مبادئ الاقتصاد، دون ط، نيويورك للطباعة و التغليف، ص04.

³ جاسم سلطان، خطواتك الاولى لفهم الاقتصاد، ط2 (1431هـ/2010م)، مؤسسة ام القرى للترجمة و التوزيع، المملكة العربية السعودية، ص15.

⁴ بول آ. سامويلسون، وليم نوردهاوس، الاقتصاد، ط2 (2006)، الأهلية للنشر و التوزيع، عمان-الأردن، ص30.

⁵ ويليام ستاتلي جيفوس، الاقتصاد السياسي، ترجمة مجموعة من المؤلفين، دون ط، القاهرة-مصر، ص09.

⁶ عويسى أمين، مرجع سبق ذكره، ص27.

-أما فريديك براير فقد عرف النظام الاقتصادي بأنه: "يشمل جميع المؤسسات و المنظمات و القوانين و المعتقدات و القيم أي أنماط السلوك الناتجة التي تؤثر مباشرة أو عن طريق غير مباشرة على السلوك الاقتصادي و النتائج"¹.

-كما عرف أيضا بأنه: "تكوين للمؤسسات التي تحدد الملكية مع مجتمع معين أو تلك القنوات التي تحدد و تؤثر على توزيع السلع و الخدمات"².

-أما أنتونييلي فقد عرف النظام الاقتصادي بأنه: "مجموعة من العلاقات و المؤسسات التي تميز الحياة الاقتصادية لجماعة محددة في الزمان و المكان.

مما سبق نستخلص أن النظام الاقتصادي هو المنهج المتبع في دول ما لتنظيم علاقاتها الاقتصادية بواسطة قواعد و أسس تحكم التفاعل بين الحاجات البشرية من جهة و الإمكانيات المادية المتاحة من جهة أخرى.

المطلب الثاني: العوامل المكونة للنظام الاقتصادي

بعدما تعرفنا على النظام الاقتصادي و بأنه المنهج و الطريق الذي تنتهجه دولة ما لتنظم الحياة الاقتصادية داخل المجتمع، نأتي في هذه الجزئية لتعرف على العوامل المكونة له، و هي حسب سومبارت Sompart تجمع بين عناصر ثلاثة و هي³:

-**الجوهر**: أي مجموعة الدوافع و البواعث التي تحرك الفعاليات الاقتصادية.

-**الشكل**: أي مجموعة العوامل الاجتماعية و الحقوقية و التأسيسية التي تحدد إطار النشاط الاقتصادي و العلاقات بين جميع المساهمين في النشاط الاقتصادي كنوع الملكية و نظام العمل و دور الدولة في الحياة الاقتصادية للمجتمع.

-**المحتوى المادي**: أي المستوى التقني للإنتاج الممثل بمستوى تطور وسائل الإنتاج التي يحصل بوساطتها على السلع و الخدمات.

¹ عويسي أمين، مرجع سبق ذكره، ص28.

²Frederic pryor , Economic Systems of Developing Nations, Article in comparative Econmomic Studies-March 2006,p78.

³منذر محمد راضي، النظم الاقتصادية في القرن العشرين، دون ط، (2015)، دار الجنادرية للنشر و التوزيع، عمان-الأردن-، ص21،20.

تحدد طبيعة النظام الاقتصادي من التداخل المنطقي بين العناصر الثلاثة المذكورة و يؤكد "سومبارت" أن عنصر الشكل هو المحدد الرئيسي لطبيعة النظام لأنه يعبر عن الروحية (العقيدة) التي تعكس في النهاية بالخلفية الفكرية التي يقوم عليها النظام و تتوافق الروحية أيضا مع مستوى معين من تطور وسائل الإنتاج.

المطلب الثالث: أنواع الأنظمة الاقتصادية

عرفت البشرية العديد من الأنظمة الاقتصادية منذ فجر التاريخ، إلا أنها كانت تختلف في وسائل الانتاج و مواد الاستهلاك حسب درجة تقدمها و امتلاكها للوسائل و المعدات؛ فالإنسان في عصرنا الحالي ليس هو الانسان في العصور السابقة، و في هذا المطلب سوف نبين أهم الأنظمة التي عرفها الانسان قديما و حديثا و ذلك كما يلي:

المرحلة الأولى / النظم الاقتصادية قبل الرأسمالية:

-النظام الاقتصادي البدائي: تميزت هذه المرحلة في كون الانسان كان يعتمد على وسائل بدائية في تلبية حاجاته، حيث كان يعيش في صورة قبائل و عشائر تعتمد على الصيد سواء برا أو بحرا أو جوا و على ثمار الأشجار و ما تخرجه الأرض من طيبات، و أبرز الوسائل المستعملة في هذه الحقبة من الزمن (العصا و الحجارة...و غيرها)، كما تميزت بتقسيم العمل بين أفراد القبيلة؛ بحيث كل عشيرة تخصص بالإننتاج معين و التي لها ميزة نسبية فيه؛ كما تميز الرجل بتخصصه في الأعمال البدنية القاسية كالدفاع و الصيد و صناعة الأسلحة، أم المرأة فقد تخصصت في تدبير شؤون البيت و رعاية الأسرة.

-نظام الرق أو العبودية: و هو نظام يعتمد على استخدام أسرى الحرب و الأعداء و الفقراء في زراعة الأراضي الشاسعة، و قد تميزت هذه الحقبة من الزمن في توسيع الإهتمام بالزراعة و تطوير أدواتها إلى المنتجات الزراعية و استخدام أساليب زراعية جديدة لم يعهدها الانسان فيما سبق، كما تم الاعتماد على المراعي و بعض الصناعات البسيطة كالفخار و الزجاج و الأواني؛ و بدأت فكرة المقايضة و تبادل المنتجات، و يمكن أن نميز طبقتين من المجتمع في هذه الحقبة و هما: **الطبقة الأولى:** طبقة الأحرار الأغنياء و الذين يتمتعون بكافة الحقوق و الامتيازات و العيش الهنيء، **الطبقة الثانية:** طبقة العبيد المعدمين و المحرومين من كل الحقوق الانسانية و الاجتماعية و الاقتصادية.

-النظام الاقطاعي: ظهر هذا النظام بداية القرن الخامس عشر إلى غاية منتصف القرن السادس عشر أي بداية ظهور النظام الرأسمالي؛ حيث تميزت هذه الفترة بنهب الملوك و الأمراء و النبلاء للأراضي الزراعية و السيطرة عليها

مقابل الولاء؛ و كانت الوحدة الأساسية للإنتاج في هذه الحقبة هي القطاعية أي مساحات واسعة من الأراضي تخضع لسلطة شخص، و يعمل بها عمال مزارعون أحرار يرتبطون بالأرض و يلتزمون بأوامر الملاك¹.

المرحلة الثانية/ النظم الاقتصادية الحديثة:

-النظام الاقتصادي الرأسمالي (الحر): سوف نتطرق بالتفصيل إلى التعريف بهذا النظام فهو محور هذه الدراسة، و ما يمكن قوله بخصوصه إلا أنه نظام ظهر في بداية القرن السابع عشر بعد الظلم و الاستبداد الذي كان موجودة في النظام القطاعي فظهرت مجموعة من المذاهب و الأفكار الاقتصادية الرأسمالية و كان أولها المذهب التجاري أو المركاتلي* خلال القرنين السادس و السابع عشر حيث بدأ النظام القطاعي في الزوال و ضعفت سيطرة القطاعين و سلطة الكنسية و بهذا تم فصل الدين عن الدولة، و ما ساعد في بروز هذا النظام هو الكشوفات الجغرافية و ترسخ الفكر المعدي الذي يعتبر أساس للثروة و قوة الشعوب، أما أوجه النشاط الاقتصادي في هذا المذهب فهو التنافس للحصول على المعدن النفيس و هو مصدر كل ثروة؛ فتطور النشاط الاقتصادي بهذه المنافسة و ظهرت مجموعة من السياسات التجارية من أجل الحصول على الذهب و الفضة. بعد المذهب التجاري ظهر في فرنسا ما يسمى بالنظام الطبيعي أو الفيزيوقراطي* و الذي يعتبر الأرض هي مصدر كل الثروة و الناتج الصافي لها.

-النظام الاشتراكي (الشيوعية): نشأ في أواخر القرن الثامن عشر ضمن الفكر الاشتراكي كنظرية تبنت قضية التنظيم السياسي و المجتمعي، و ركزت على الملكية المشتركة لوسائل الإنتاج في الاقتصاد و العدالة الاجتماعية و كان على رأسها كارل ماركس²، و يمكن أن نبرز أهم خصائص هذا النظام كما يلي:

-الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج.

-التخطيط المركزي حيث توجد جماعة مسؤولة عن وضع و تنظيم الخطط و العمليات الاقتصادية.

¹داليا عادل الزيايدي، النظم الاقتصادية المقارنة، دون ط، كلية التجارة- جامعة عين الشمس-، مصر، ص29.

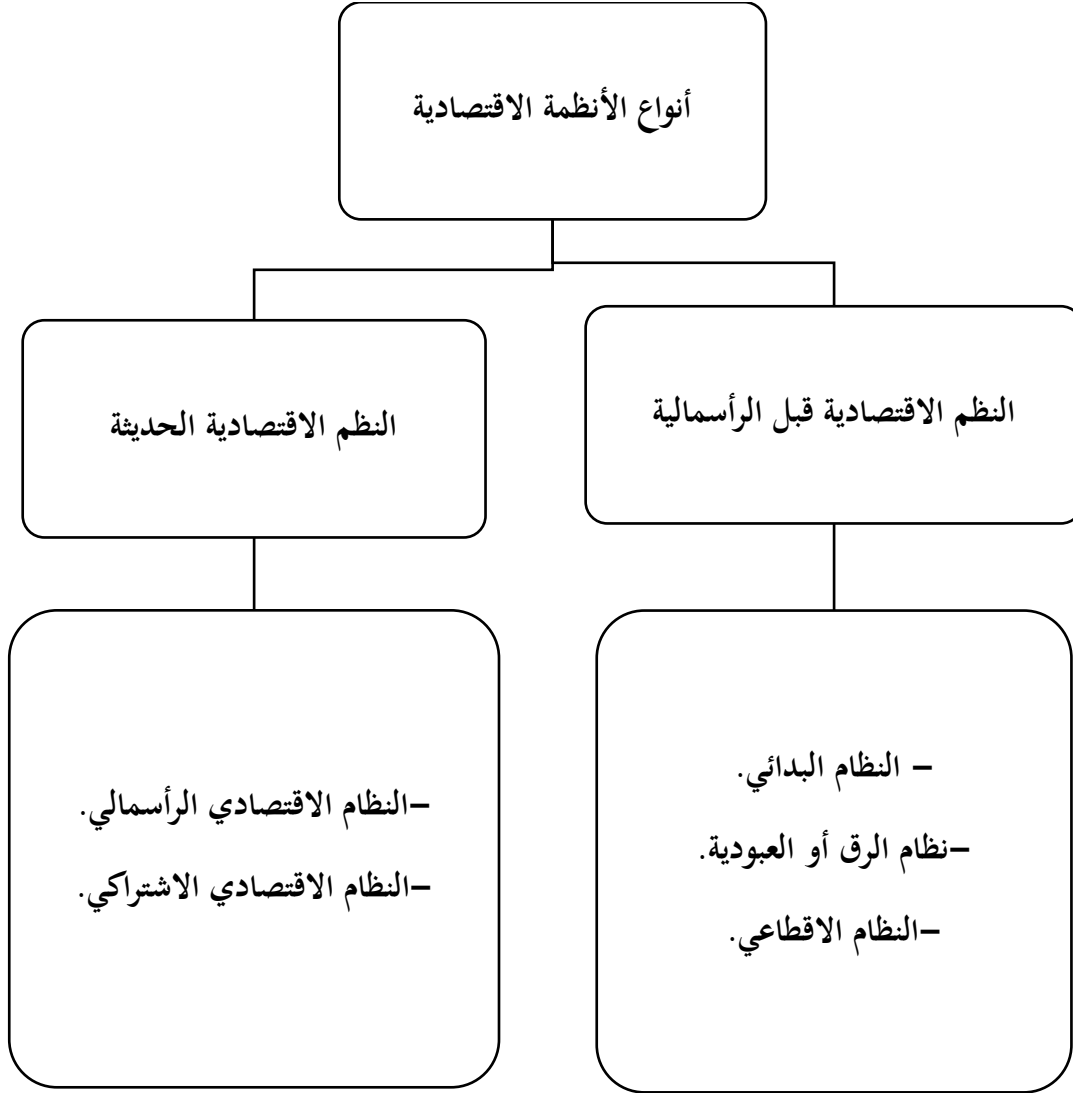
*المذهب التجاري أو المركاتلي: مذهب سياسي اقتصادي ساد في أوروبا مع بداية القرن السادس عشر و منتصف القرن الثامن عشر، أساس هذا المذهب هو المعدنين الذهب و الفضة و أن القوة تكمن فيهما مما دفع الكثير من الدول آنذاك على التنافس و انتهاج مجموعة من السياسات للحصول عليه.

*المذهب الطبيعي أو الفيزيوقراطي: مذهب نشأ في فرنسا في القرن الثامن عشر على يد الطبيب فرانسوا كيني، و أطلق عليه المذهب الطبيعي لاعتقادهم بسيادة القوانين الطبيعية (Natural order) ؛ و أسس هذا الأرض و أنها مصدر للثروة.

²أسامة دويدار، النظم الاقتصادية (دراسة تحليلية)، دون ط، دار الشعري للنشر و التوزيع، ص48.

- لا توجد منافسة بين المنتجين حيث أن الدولة هي الوحيدة التي تملك وسائل الإنتاج.

شكل رقم (01): يوضح أنواع الأنظمة الاقتصادية



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعطيات السابقة.

المبحث الثاني: ماهية النظام الرأسمالي

بنى علماء الاقتصاد و الاقتصاد السياسي و علماء الاجتماع و المؤرخون وجهات نظر متباينة في تحليلهم و تعريفهم للنظام الرأسمالي، كما فرقوا بين أشكاله و اختلافوا في جذوره التاريخية، و مر هذا النظام كغيره بعدت مراحل على مر العصور إلى أن أصبح ما عليه الآن إذ يعتبر النظام السائد عالميا لا منافس له؛ و من أجل الإلمام بهذا النظام و معرفته سوف نخص هذا المبحث بذكر جذوره التاريخية، تعريف العلماء و الباحثين له، مبادئه و أشكاله ، بالإضافة إلى أبرز رواده و ذلك كما يلي:

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن النظام الرأسمالي

المتتبع و المستقر لكتب التاريخ الاقتصادي و الاقتصاد الرأسمالي بالتحديد يجد أن جل الباحثين الذين كتبوا في الرأسمالية اتفقوا أن بداية ظهورها كان في أوروبا و بالتحديد في بريطانيا، و لكن التساؤل الذي يتبادر إلى أذهاننا هو ما الذي انفردت به أوروبا عن غيرها حتى هيئة الجو المناسب لظهور النظام الرأسمالي؟

مر النظام الرأسمالي بالعديد من المراحل عبر التاريخ فهو نتاج لعديد من التطورات التي وقعت في إطار الحضارة الغربية، و استخدام مصطلح الرأسمالية دليل على هذا و التي تعني تراكم رأس المال عبر الزمن؛ و تشير الدراسات التاريخية و الاقتصادية و السياسية أن بواكر ظهوره أول مرة كانت في أوروبا و بالتحديد في بريطانيا مع بداية القرن السادس عشر بعد سقوط النظام الإقطاعي و بداية الدعوة إلى الحرية و إنشاء القومية اللادينية بعيدا عن سيطرة الكنيسة¹، و كانت المرحلة الأولى لظهور الرأسمالية التجارية (القرن 16م) بعد زوال النظام الإقطاعي حيث ساهمت التجارة في تراكم رؤوس الأموال من خلال المنافسة الشديدة بين الدول في إنتاج السلع و بيع البضائع و يذكر كارل ماركس في كتابه "رأس المال" بقوله: "أن التداول البضاعي هو نقطة انطلاق رأس المال و المقدمات التاريخية لنشوء رأس المال هي: الانتاج و التداول البضاعي أي التجارة"²، بالإضافة إلى الكشوفات الجغرافية التي نشأت جراء الرحلات البحرية في أوروبا و أمريكا و احتلال الدول الضعيفة التي تمتلك المعادن النفيسة، و من نتائج الكشوف الجغرافية ما يلي:

-القضاء على الأزمات الاقتصادية التي كانت تعاني منها دول أوروبا في ذلك الوقت.

-القضاء نهائيا على النظام الإقطاعي و ظهور التجارة التي أدت إلى تراكم رأس المال.

-بروز الصناعة كقطاع هام في عملية الإنتاج.

-بروز زراعات و صناعات جديدة لم تعهدها دول أوروبا من قبل نتيجة الكشوفات الجغرافية، و يذكر هوسر بهذا الصدد في كتابه: "بداية العصر الحديث" بالقول: "...لقد ظهرت إلى جانب الصناعة النسيج صناعات جديدة

¹ أي زاي كانتر جري، موجز تاريخ علم الاقتصاد (مقاربة جمالية لدراسة العلم الكتيب)، ترجمة: سمير كريم جودة عبد الخالق، ط1 (2011م)، المركز القومي للترجمة، القاهرة-مصر-، ص64، 63، (بتصرف).

² كارل ماركس، رأس المال-نقد الاقتصاد السياسي-، ترجمة فهد كم نقش، دون ط، دار التقدم-موسكو-الاتحاد السوفياتي، المجلد الأول، ص212.

خلقتها النهضة، مثل : صناعة الأدوات الكمالية و الصناعات الدقيقة و الحربية، و قد خرجت هذه الصناعات الجديدة عن نطاق النظام الطائفي بسبب حدوثها و طبيعتها الذاتية...¹.

أما المرحلة الثانية فهي الرأسمالية الصناعية الأولى التي ظهرت في إنجلترا مع ظهور الآلات البخارية التي اخترعها جيمس واط^{**} سنة 1769م² و تعتبر هذه الآلة أهم حدث في الثورة الصناعية فقد سمح باستخدام الفحم على نطاق واسع و تطوير الصناعات النسيجية و الميكانيكية و استخدام الآلات في المجال الزراعي و الصناعات اليدوية... و غيرها؛ و هذا ما ساهم في زيادة تراكم رؤوس الأموال و يمكن إجمال الأسباب التي أدت إلى بروز النظام الرأسمالي في أوروبا كما يلي³:

- الندرة النسبية لليد العاملة في أوروبا مما حفز على الابتكار الرافع إلى الإنتاجية.

- تطبيق فكرة تقسيم العمل و المنافسة و حرية التعامل في السوق بهدف تحقيق الربح و تجدر الإشارة هنا أن بريطانيا كانت هي السبابة بهذا.

-العائدات الهائلة جراء التجارة ما وراء البحار و استغلال المستعمرات في أمريكا و إفريقيا.

-استغلال الذهب و الفضة الأمريكية من قبل الأوروبيين و اختراق شبكات التجارة الآسيوية.

-بروز البرجوازية* التي غيرت روح الإنسان الأوروبي، و يشير شميت^{**} في هذا المقام إلى الأسباب التي أدت إلى ظهور الرأسمالية في أوروبا بقوله: "...هي نشوء البرجوازية و بروزها حيث غيرت روح الإنسان الأوروبي مما ساهم في ظهور الثورة الثقافية و بروز العلمانية"⁴.

- التأثير الكبير بالأفكار و المعتقدات الدينية حيث أشار ماكس فيبر^{**} في إحدى كتبه عن "الديانة البروتستانتية" و "روح الرأسمالية" أن للعقيدة دور في نشأة النظام الرأسمالي، حيث كانت تحت الديانة البروتستانتية* في مذهبها

¹ جان بابي، القوانين الأساسية للاقتصاد الرأسمالي، مجموعة من المترجمين، دون ط، مكتبة النهضة-بغداد-العراق-، ص34.

^{**} جيمس واط: مهندس اسكتلندي و مخترع الآلة بخارية سنة 1769م.

² جان بابي، مرجع سبق ذكره، ص59.

³ روبرت أولبرت و آخرون، أطوار الرأسمالية-الازدهارات و الازمات و العولمات، ترجمة عدنان حسن، ط1 (2001م)، ص15.

* البرجوازية: هي طبقة اجتماعية ظهرت في القرن الخامس عشر و السادس عشر تمتلك رؤوس الأموال و الحرف و مؤسسات الدولة و المحافظة على امتيازاتها و مكانتها بحسب نظرية كارل ماركس.

^{**} جوزيف شميت: عالم أمريكي في الاقتصاد و العلوم السياسية، اشتهر بترويج الفوضى الخلاقة في الاقتصاد، من أشهر كتبه "تاريخ التحليل الاقتصادي" و "الدورات الاقتصادية".

⁴ إبراهيم كبه، مرجع سبق ذكره، ج1، ص427، (بتصرف).

الكلفاني الأفراد على الاعتدال و التقشف في العيش و الادخار بعيدا عن الاستهلاك و الترف مما أدى إلى تراكم رؤوس الأموال¹.

-الاختراعات و التطور التكنولوجي الذي شهدته أوروبا مع بداية القرن السابع عشر.

أما لماذا انطلقت من بريطانيا دون غيرها من الدول الأوروبية فيعود لسببين هما²:

-السبب الأول: نمط علاقة الدولة مع المجتمع الذي أرسته الثورة المجيدة عام 1688م التي نشبت في إنجلترا و رسم جون لوك^{**} خطوطه العامة في كتابه رسالتان في الحكم "Tow Treatises of Govement" دولة تخدم مجتمعا مدنيا ذاتي التنظيم و تسمح بتوسيع المشروع الخاص في ظل منظومة مرنة من القانون العادي.

-السبب الثاني: يكمن في الاستيطان الاستعماري، فالهجرة من الجزر البريطانية إلى شمال أمريكا و أستراليا حملت معها لغة و ثقافة مشتركين بما في ذلك الثقافة السياسية التي جاء بها لوك المحامية للمشروع الحر.

مما سبق يمكن نلخص أبرز العوامل التي أدت إلى ظهور النظام الرأسمالية و ساعدت في انتشاره كما يلي:

-سقوط النظام الإقطاعي.

-تقدم التجارة و تراكم رؤوس الأموال.

-الكشوفات الجغرافية و زيادة التنافس بين الدول من أجل السيطرة و امتلاك الثروة.

-ظهور الثورة الصناعية و ابتكار العديد من الاختراعات المهم مثل: المحرك البخاري، الماكينات المخصصة لغزل القطن و نسجه، آلات صناعية متطور من أجل سهر الحديد و الصلب... و غيرها.

^{**} ماكس فيبر: عالم ألماني في الاقتصاد و السياسة و علم الاجتماع الحديث، و هو أول من أعطى تعريف للبروقراطية و أكثر كتبه شهره كتاب "الأخلاق البروتستانتية" و روح الرأسمالية".

^{*} البروتستانتية: هي أحد مذاهب و أشكال الإيمان في الدين المسيحي تعود أصوله إلى الحركة الإصلاحية التي قامت في القرن السادس عشر على يد مارثر لوتر هدفها اصلاح الكنيسة الكاثوليكية انتشرت في ألمانيا و الدنمارك و بريطانيا.

¹ علي ليلة، ماكس فيبر و البحث المضاد في أصل الرأسمالية المعاصرة، دون ط(2004م)، المكتبة المصرية للطباعة و النشر-مصر-، ص92.

² روبرت أوليرتين، مرجع سبق ذكره، ص15.

^{**} جون لوك: فيلسوف تجريبي و مفكر سياسي إنجليزي، درس الطب و الفلسفة و أصبح طبيب لعدة أسرى نبيلة تعمل في السياسة حيث لعبت هذه العلاقات دور كبير في نظرياته السياسة الليبرالية، و كان لكتابه رسالتان في الحكم دور كبير في الثورة الأمريكية، حيث كان محط إعجاب الأمريكيين و كانت من ضمن آرائه في الكتاب " ان الوظيفة العليا للدولة هي حماية الثروة و الحرية و يجب على الشعب تغيير الحكومة او تبديلها في حالة عدم حفظها لقوى الشعب و حريته..."، و قد ساهمت آرائه في زيادة وعي الأمريكيين الذين قرروا تنفيذ آرائه.

✓ بروز مفكرين و علماء كتبوا و نظروا لهذا النظام و وضعوا له أسس و مبادئ كان لها تأثير كبير على المجتمع و السياسات المسطرة من قبل الدول.

المطلب الثاني: مفهوم الرأسمالية و خصائصها

كثيرا ما يتم تعريف الرأسمالي بأنها نظام يحث على الملكية الخاصة، و الحرية الاقتصادية، و زيادة الثروات و طرق استغلالها، و لكن الناظر لهذا التعريف يجده تعريف عام مضمونه خصائص الرأسمالية، و ليس التعريف المعتاد عليها للمصطلحات و المفاهيم؛ و التي تشمل على التعريف اللغوي و الاصطلاحي، و لهذا سوف نخص هذا المطلب بالتعريف بمصطلح الرأسمالية لغة و اصطلاح مع ذكر خصائصها ، و ذلك كما يلي:

أولا/ مفهوم الرأسمالية:

تتبع المؤرخ الاجتماعي فرناند براودل مصطلح ال "رأس المال" حتى الفترة الممتدة بين القرنين الثاني و الثالث عشر فوجد بأنها كلمة مشتقة من (caput) التي تعني (رأس) في اللاتينية و تشير ل (رؤوس الماشية) كما أن لها دلالات أخرى مثل: الودائع، مخزون السلع، المبالغ المالية، المال الذي يحمل الفائدة... و غيرها؛ و علق براودل على الاستخدامات العديدة التي أوردها لمصطلح "رأسمالي" قائلا: (إن الكلمة لا تستخدم بمعنى ودود على الإطلاق) و ظهرت كلمة "رأسمالية" في القاموس الاقتصادي و السياسي مع مطلع القرن التاسع عشر معبرا عن الاستغلال بصورة عامة¹، كما حدث حين عرف عالم الاجتماع الفرنسي لوي بلان المصطلح على أنه: (استيلاء البعض على رأس المال و حرمان غيرهم منه) كما استخدم كارل ماركس مصطلح "الرأسمالية" من خلال كتابه المؤثر الصادر عام 1912م بعنوان: "الرأسمالية الحديثة"²، و عليه فإن كلمة الرأسمالية تعطينا فكرة عن المال؛ و هي كلمة مكونة من جزئين "الرأسمال" capital و الجزء الثاني "ism" فما هو رأس المال؟

لغة رأس المال هو: كل ما يستثمر لجلب المزيد من المال، و غالبا ما يستخدم رأس المال للإشارة إلى نقود موجودة متاحة للعملية الاستثمار، إلا أن كل أصل (أرض، منزل، عقارة، محل... و غيرها) تعبر عن رأس المال الذي يمكننا من الاستثمار و جلب المزيد من المال، لهذا فإن الفرق بين المال و رأس المال يكمن في أن الأول يعبر

¹ أيريك هوبز بارم، عصر رأس المال (1848م/1875م)، ترجمة: فايز الصباغ، ط1 (2008م)، المنظمة العربية للترجمة، بيروت-لبنان-، ص25.

² توم جي بالمر، أخلاقيات الرأسمالية، ط1 (2013م)، مؤسسة هنداوي للتعليم و الثقافة، القاهرة-مصر-، ص11.

عن النقد في حيث الثاني يعبر عن القوى المنتجة التي يمكن أن تساهم في زيادة المال¹؛ و عليه يمكن القول أن "رأس المال" يعني كل ما يتعلق برأس المال سواء كان نقداً أو قوى منتجة تنتج رأس مال.

أما الجزء الثاني من الكلمة "ism" فتعني طريقة من طرائق الحياة، و بضم الكلمتين مع بعض نستنتج أن الرأسمالية في جوهرها تعني: "طريقة للعيش باستخدام الرأسمال"². إلا أن هذا التعريف ضيق؛ لهذا سوف نسرد أبرز التعاريف التي عرفت بها الرأسمالية و ذلك كما يلي:

- يؤكد كارل ماركس في كتابه رأس المال بأن الرأسمالية هي: "نظام إنتاج السلعة"³، و يشير في موضع آخر بأن: "إنتاج البضاعة هو نقطة انطلاق الرأسمالية و ميزتها العامة"⁴، و نلاحظ من أقوال ماركس أنه فسر الرأسمالية على أنها أسلوب معين لإنتاج السلع و البضائع إلا أن جوهر الرأسمالية و مضمونها يتعد إنتاج السلع و البضائع، و إنما يتمحور أيضاً على القوانين و الأساليب المتبع في الإنتاج و تراكم الثروات.

- بالمقارنة مع ماركس يعتمد شومبتر على تعريف أكثر تقييداً للرأسمالية و يعرفها بأنها: "مجتمع يتميز اقتصادياً ب الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج و تنظيم العملية الإنتاجية يكون بواسطة عقد خاص بهدف تحقيق أقصى ربح"⁵.

- كما عرف لينين الرأسمالية بأنها: "عبارة عن نظام يتصف بنزعة غير محدود نحو زيادة الإنتاج"⁶.

- ووفقاً لكاستيلز فإن الرأسمالية هي: "عبارة عن نظام اجتماعي يتم أخذ الفائض الاقتصادي من قبل الخواص الذي يحتفظون بالسيطرة على المنظمات الاقتصادية و الهدف هو تعظيم الربح"⁷.

- أما قاموس ماكميلان فيعرف الرأسمالية بأنها: "نظام سياسي و اقتصادي و اجتماعي تكون فيه الملكية الفردية هي المسيطرة بما في ذلك رأس المال و الأصول و يديرها في الغالب أشخاص عاديون"⁸.

¹ سلامة كلية، الامبريالية في مرحلتها المالية (حول الأزمة المالية و الطبيعة الانتاجية لمنط الإنتاج الرأسمالي، دون ط، منشورات المتوسط، ميلانو-إيطاليا-ص04.

² إيمون باتلر، الرأسمالية، ترجمة: علي الحارس، دون ط، المركز العلمي العربي للأبحاث و الدراسات الانسانية، ص21.

³ أنطوني جيدنز، الرأسمالية و النظرية الاجتماعية الحديثة، الترجمة: أديب يوسف شيش، دون ط، ص123.

⁴ دراسات في الاقتصاد، أسلوب الإنتاج الرأسمالي، دون ط، دار العلوم الحديثة، بيروت-لبنان-ص05.

⁵ Sébastien Groyer, Capitalisme et économie de marche, Thèse pour L'obtention du grade de Docteur, Université paris 1 panthéon-sorbonne-, 2015, pp95.

⁶ جون كنيث غالبريت، ستانسلاف مينشيكوف، الرأسمالية و الاشتراكية و التعايش السلمي، ترجمة: هشام متولي، ط الأولى (1990م)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت-لبنان-ص104.

⁷ Nicolo Bellonca, Capitalism, Article, 21 May 2014, pp59-66, pp62.

⁸ Bruce R. Scott, the political Economy of Capitalism, working papers are in droft from, 2006, pp07-37, pp02.

- يعرف معجم الأعمال الرأسمالية بأنها: " من الأنظمة الاقتصادية العالمية، و التي تعتمد على فكرة الملكية الخاصة لكافة العناصر الانتاجية، مما يساهم في تحقيق الأرباح المالية".

- و يعرفها آخرون بأنها: "نظام اقتصادي و اجتماعي قائم على القطاع الخاص و مليكة وسائل الإنتاج، يتميز من خلال السعي وراء المصلحة الذاتية المادية في ظل الحرية، كما تتميز بالادخار و تراكم رأس المال، المنافسة...و غيرها¹".

- عرفت الموسوعة البريطانية الرأسمالية بأنها: " النظام الاقتصادي المهيمنة في العالم الغربي منذ تفكك الإقطاع؛ الذي يعتمد معظم وسائل الإنتاج مملوكة ملكية خاصة و يتم توجيه الإنتاج و توزيع الدخل إلى حد كبير من خلال تشغيل الأسواق²".

ثانيا/ خصائص النظام الرأسمالي:

للنظام الرأسمالي مجموعة من الخصائص يمكن اجمالها كما يلي:

-**الملكية الفردية:** إن الأساس الذي بني عليه النظام الرأسمالي هو ملكية الأفراد لوسائل الإنتاج، حيث يقر القانون و المبدأ الرأسمالي بهذه الملكية و يحميها، فالمالك له الحرية المطلقة في التصرف فيما يملك و له الحق في استقلاله في أي مجال طالما لا يتعارض مع القانون، و تولد عن هذه الخاصية أن الأفراد المالكين لعناصر الإنتاج لهم الباعث على الادخار و الاستثمار و بالتالي زيادة رأس المال و الأرباح معا و هذا هو الهدف الرئيسي لنظام الرأسمالي.

-**الحرية الاقتصادية:** يكفل الاقتصاد الرأسمالي للفرد الحرية الاقتصادية المطلقة ليزاول ما يشاء من الأعمال بالأسلوب الذي يراه على ضوء مصلحته الشخصية فقط و طبقا لما يعتقد أنه يحقق له أكبر قدر من الربح، فله أن يستخدم ما يشاء من أدوات الإنتاج، و أن يستهلك ما يشاء من موارد الاستهلاك، و أن يدخر ما يشاء من أرباحه و أن يستثمر الأموال بالطريقة التي يراها مناسبة، فكل أوجه الاستثمار أو تنمية المال مشروعة و ليس للدولة دخل فيه، فالرأسمالية كنظام يتلاءم مع ميول الإنسان في الامتلاك و البيع و الشراء دون قيود؛ و للحرية

¹ George Reisman, Capitalism- A treatise on Economics-, TJS Books, Laguna Hills, califonia,1990,pp19.

² الموسوعة السياسية، الموقع: <https://political-encyclopedia.org/dictionary>، التاريخ: (2020/09/14)، الساعة: (10:28).

الاقتصادية في ظل هذا النظام ثلاثة عناصر هي¹: حرية الملكية الفردية، حرية المستهلك في السوق، حرية العامل و المنتج.

-الربح: يعد حافز الربح في النظام الرأسمالي، هو الدافع الأساسي للإنتاج و المحرك الرئيسي لأي قرار يتخذه المنتجون، و قد أثار " آدم سميث" إلى وجود يد خفية تقف وراء المصلحة الخاصة للفرد و بين المصلحة العامة للمجتمع.

-المنافسة: ينبع مبدأ المنافسة من قاعدة الحرية في النظام الرأسمالي، فالبايعون لهم حق الحرية في اختيار السلعة التي يبيعونها، و لهم حق الدخول في السوق و عرض سلعهم، و المشترون لهم الحق في اختيار شراء نوع و كمية السلع التي تشبع حاجاتهم، كما أن أصحاب عوامل الإنتاج من (أرض، رأس المال، عمل، تنظيم) يعرضون سلعهم و منتجاتهم دون قيود وفق للمنافسة الحرة التي يفرضها السوق.

-جهاز الأثمان: من الخصائص المميزة للنظام الرأسمالي جهاز الأثمان فهو من أهم العناصر التي يعتمد عليها في التوفيق بين المواد الموجودة في المجتمع و الحاجات الضرورية المطلوب اشباعها، فهو يقوم تلقائيا بتوزيع عناصر الإنتاج على جميع أوجه النشاطات و بالكميات المطلوبة، كما يقوم أيضا بتوزيع الإنتاج من سلع و خدمات على المستهلكين و المنتجين، و المثال الموالي يوضح آلية عمل جهاز الأثمان في السوق. بافتراض أن حاجات أفراد المجتمع تتمثل في ثلاث سلع هي على الترتيب (أ، ب، ج) و الجدول رقم(01) يوضح لنا الكميات المطلوبة من جانب أفراد المجتمع من هذه السلع و كذلك الكميات المنتجة من نفس السلع في نفس الفترة².

جدول رقم(01): يوضح الكميات المطلوبة من جانب الأفراد على سلع مختلفة

نوع السلعة	الكميات المنتجة	الكميات المطلوبة
أ	1000	1600
ب	1000	700
ج	1000	1000

المصدر: داليا عادل الزياي، النظم الاقتصادية المقارنة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، مصر، ص 51.

¹ المعز لله صالح أحمد البلاء، الحرية الاقتصادية و مبدأ تدخل الدولة، بحق مقدم للملتقى الدولي الأول المعنون: " الاقتصاد الاسلامي الواقع و رهانات المستقبل -، معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، الجزائر، ص

² داليا عادل الزياي، النظم الاقتصادية المقارنة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، مصر، ص 51، 52.

شرح الجدول: من خلال الجدول السابق يتضح لنا ما يلي:

- الكميات المطلوبة من السلعة "أ" أكبر من الكميات المنتجة منها مما يدفع المستهلكون فيما بينهم إلى التنافس للحصول على السلعة "أ"، و ينتج عن هذا التنافس حدوث ارتفاع في أسعار السلعة س.
- بالنسبة للسلعة "ب" فنجد أن الكميات المطلوبة منها أقل من الكميات المنتجة من نفس السلعة، مما يعني أن هناك زيادة في الكمية المعروضة من السلعة "ب".
- أما بالنسبة للسلعة "ج" فنجد أن الكمية المطلوبة هي نفسها الكمية المنتجة و بالتالي لا يوجد أي فائض أو عجز، و يمكن القول أن جهاز الثمن يقوم بتصحيح الاختلالات من خلال ضبطه للكميات المنتجة و المطلوبة من أي سلعة، و دون تدخل الحكومة في ذلك، و يمكن التعبير عما سبق في الجدول التالي:

جدول رقم(02): يوضح حالة السوق و التصحيح التلقائي الذي يقوم به جهاز الأثمان

نوع السلعة	الكميات المنتجة	الكميات المطلوبة	حالة السوق	التصحيح التلقائي
أ	1000	1600	-600 (عجز)	ارتفاع الأسعار ↑
ب	1000	700	+300 (فائض)	انخفاض الأسعار ↓
ج	1000	1000	توازن السوق	عدم تغير الاسعار =

المصدر: داليا عادل الزيدى، النظم الاقتصادية المقارنة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، مصر، ص52.

ثالثا/ الدورات الاقتصادية في النظام الرأسمالي:

للنظام الرأسمالي فلسفة خاصة في أفكاره فهو يؤمن بفكرة الدورات الاقتصادية، و يعتبروها شيء طبيعي يحدث على مستوى النشاط الاقتصادي يؤثر على المؤشرات التالية: حجم الإنتاج، المستوى العام للأسعار، مستوى التشغيل... وغيرها، و لفقد وردت تعاريف كثير لها و ما يمكن قوله حولها إلا أنها: عبارة عن تقلبات و تذبذبات تصيب المؤشرات الاقتصادية مثل: الإنتاج، التشغيل، المستوى العام للأسعار، أسعار الفائدة، معدل النمو... إلخ، و تتمثل هذه التقلبات في مراحل يتموج فيها الاقتصاد بين التوسع، و الرواج، و الانكماش، ثم الركود، و يمكن شرح هذه المراحل كما يلي:

- **مرحلة التوسع و الانتعاش:** تتميز هذه المرحلة بالرخاء حيث يرتفع فيها معدل الناتج المحلي الإجمالي؛ مما يؤدي إلى زيادة الدخول التي تساهم في زيادة الاستهلاك، الأمر الذي يشجع المستثمرين إلى زيادة الإنتاج و توسيعه

فترتفع معه الأرباح؛ هذه العوامل تساهم في تحسين المستوى المعيشي للسكان، كما يشهد القطاع المالي في هذه المرحلة انتعاش فترتفع معدلات الفائدة، و يزيد الطلب على الائتمان.

-مرحلة الرواج: تتواصل المؤشرات الاقتصادية في هذه المرحلة بالنمو لتصل إلى معدلات مرتفعة، و جميعها تأثر على بعضها البعض و لهذا سميت هذه المرحلة بالرواج.

-مرحلة الانكماش: تعتبر هذه المرحلة نقطة تحول في مسار الدورة فمن التوسع و الرواج إلى الانكماش، و تتميز هذه المرحلة بتناقض الناتج المحلي الإجمالي، ارتفاع معدلات البطالة، انخفاض الاستهلاك و الإنتاج، تراجع معدلات الربح بالنسبة للشركات، مما يؤثر على القطاع المالي الذي تتراجع حركتيه نتيجة انخفاض الطلب على الائتمان.

-مرحلة الركود: تعتبر هذه المرحلة أخطر مرحلة حيث تشهد تراجع كبير في الناتج المحلي الإجمالي، ارتفاع معدل البطالة، ارتفاع المستوى العام للأسعار و تراجع القدرة الشرائية، تراجع مستوى الإنتاج، دخول القطاع المالي في مرحلة الخطر بسبب ارتفاع المخاطر لعدم تسديد الديون، مما يعرضها لعمليات الانهيار ثم الإفلاس.

المطلب الثالث: أشكال الرأسمالية و أبرز روادها

شهدت الرأسمالية تطورات عديدة منذ ظهورها كنظام اقتصادي عالمي، و يقسم الباحثون في علم الاقتصاد الرأسمالية إلى أنواع مختلفة، حسب تطورها و هي أربعة أنواع على الأقل تشترك مع بعضها بعوامل مشتركة كثيرة أبرزها الملكية الخاصة و الربح، و لعل العامل الأساسي الذي أدى إلى بروز هذه الأنواع هي الأفكار التي صاغها مفكري هذا النظام عبر العصور، و التي صيغت من أجل تحسين هذا النظام و اخراجها من الأزمات المتكررة التي كانت تعصف به من الفينة و الأخرى، و يمكن توضيح أشكال الرأسمالية و روادها فيما يلي:

أولا/ أشكال الرأسمالية:

تقسم الرأسمالية إلى عدة أقسام بحسب التنظيم، المنهج المتبع، و من حيث المضمون، و يمكن توضيح ذلك كما يلي:

☞ **تقسيم الرأسمالية من حيث التنظيم:** و نميز نوعين من الرأسمالية هنا و هي:

-**الرأسمالية الفوضوية:** سادت بين القرنين الثامن عشر و التاسع عشر و تميزت هذه المرحلة بهيمنة أصحاب المشاريع دون سيطرة من الدولة، فضلاً عن عدم وجود تنظيمات عمالية، و كانت الملامح الرئيسية لتلك المرحلة شدة المنافسة بين الشركات الصناعية محدودة الحجم مع ضعف الرقابة من قبل الدولة و عدم تدخلها في أي نشاط اقتصادي، ما نتج عنه عدم الأمان و السلام للدولة و المجتمع.

-**الرأسمالية المنضبطة:** بدأت هذه المرحلة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر أي مع بداية الثورة الصناعية ووصلت إلى نهاية السبعينات من القرن العشرين، و تميزت هذه المرحلة بالاستقرار الأسواق، انتظام المنافسة، توازن الصناعة بين المنافسة و الأسواق، زاد دور الدول في تنظيم المسار الاقتصادي و لعبت دور كبير في حماية اقتصاداتها القومية من التنافس الدولي المتزايد من خلال إدارة مواردها بكفاءة لمواجهة خصومها، كما ظهرت وحدات انتاجية أكبر و تكونت تنظيمات عمالية أقوى تطورت حتى وصلت إلى القدرة على تنظيم حركة عمالية قومية قادرة على الصمود و الاستمرار¹.

كما تقسيم الرأسمالية من حيث المنهج المتبع: و نذكر في هذا المقام ثلاثة أنواع و هم²:

-**الرأسمالية السويدية:** استطاعت السويد بفضل السياسات المتبعة و الوعي و الانضباط من قبل الحكومة إلى تحقيق درجة متقدمة من الرفاهية الاجتماعية و حداً أدنى من تدخل الدولة في عمليات الصناعة، و أصبحت أكثر نجاحاً في تحقيق الرأسمالية المنضبطة كفؤة و متطورة.

-**الرأسمالية الأمريكية:** تميزت الرأسمالية في أمريكا بتنظيم حيث حدث التصنيع في مجتمع لامركزي قائم على الفردية المطلقة مع الايمان بأن النجاح لا يأتي إلا من خلال المغامرة و المبادرة، و جاء هذا التفكير بعد معاناة امريكا بعدت أزمات خاصة بعد الحرب العالمية الثانية بسبب السياسات و الأفكار التي آمنت بها الأمريكيون و المتمثلة في ممارسو الأعمال التجارية و تنظيم المعاملات و تسير الاقتصاد من أجل تحقيق الرفاه و نتيجة هذه الأفكار ظهرت الاحتكارات.

-**الرأسمالية اليابانية:** ما ميز الرأسمالية اليابانية انها كانت منضبطة من بدايتها حيث قامت الحكومة بعدة نماذج للمشاريع الصناعية مع ازالته كافة العوائق عنها و كل القيود التي تعيق التطور الاقتصادي؛ فقامت بشق طرق

¹ جيمس فولتشر، مقدمة قصيرة عن الرأسمالية، ترجمة: رفعت السيد علي، ط1 (2011م)، دار الشروق، مصر، ص64.

² جيمس فولتشر، مرجع سبق ذكره، ص89، 97، 109.

السكك الحديدية، تنمية النقل البحري، التصنع من خلال صناعة السفن، أما عن تدخل الدولة فقد حافظت هذه الأخيرة على استقلالية الاقتصاد كما منعت دخول الرأسمال الأجنبي حتى أصبحت اليابان قوة اقتصادية متطورة.

تقسيم الرأسمالية من حيث المضمون: و نميز أربع أنواع و هم:

-**الرأسمالية التجارية:** ظهرت في القرن السادس عشر بعد زوال النظام الإقطاعي، و أصبحت الاقتصاد يتركز على التجارة و التجار حيث يقوم هذا الأخير بنقل المنتجات من مكان لآخر حسب طلب السوق فكان بذلك وسيطاً بين المنتج و المستهلك.

-**الرأسمالية الصناعية:** ظهرت مع ظهور الآلات البخارية التي اخترعها جيمس وات سنة 1770م و المغزل سنة 1785م فكانت هذه الصناعات بداية ظهور الثورة الصناعية في أوروبا و بالتحديد في إنجلترا خلال القرن التاسع عشر، و تقوم الرأسمالية الصناعية على أساس الصناعة و الفصل بين رأس المال و العامل، حيث أصبحت الآلات تحمل محل العامل في الإنتاج.

-**نظام الكارتل:** أصل كلمة « charte » لاتينية و استخدمت لأول مرة سنة 1887م و تعني الميثاق، و الكارتل هو حلف احتكاري يضم عدة منشآت مستقلة عن بعضها البعض رغم وجود اتفاق يلزمها بالعمل على تحديد أو إزالة المنافسة فيما بينهما، و تتعهد المنشآت في نظام الكارتل بالعمل على تقسيم الأسواق، بالإضافة إلى تحديد كمية المنتجات مع أسعارها¹.

-**نظام الترس:** لها مدلول كثير و ما جاء في القاموس الاقتصادي بمعنى "اتحاد احتكاري"²، أو كما عرفه معجم المعاني العربية بأنه: "اتحاد شركات في إدارة المال، أو اتحاد ملكية مشتركة"، و نظام الترس قائم على الاحتكار.

ثانيا/ أبرز رواد و مفكري النظام الرأسمالي:

ظهر على مر العصور عدد لا يحصى من مفكرين و كتّاب الذين كتبوا في جميع العلوم؛ و من بين تلك العلوم علم الاقتصاد حيث برع فيه علماء و منظرين أسسوا لهذا العلم من خلال أفكارهم و نظرياتهم الاقتصادية التي

¹ محمد خيتايوي، الشركات النفطية متعددة الجنسيات و تأثيرها في العلاقات الدولية، ط1 (2010م)، دار ارسلان للطباعة و النشر و التوزيع، الإمارات العربية المتحدة، ص401.

² Monajoreige, Glossary of Commercial, Economic and Financial Terms-English, French, Arabic-, Librairie du Liban publishers, First impression 2000, Lebanon, p159.

فسرت الظواهر الاقتصادية على مر العصور، و يعتبر النظام الرأسمالي من بين تلك العلوم الاقتصادية التي تراكمت أفكاره و مبادئه من خلال كتابات و أفكار مفكري هذا النظام و لعل أبرزهم آدم سميث، دافيد ريكاردو، جون ستورث ميل، توماس مارلتس، جون بابتست ساي... و غيرهم، و سوف نوضح اسهامات هؤلاء في الجدول الموالي:

جدول رقم (03): يوضح أبرز رود و مفكري النظام الرأسمالي مع اسهاماتهم

المفكر	الحقبة	الشخص	الاسهامات	أبرز المؤلفات
آدم سميث	5 يونيو 1723م / 17 يوليو 1790م	فيلسوف و عالم اقتصاد اسكتلندي	يعد آدم سميث أب الاقتصاد الحديث، حيث ساهمت أفكاره الاقتصادية في العديد من حل المشكلات الاقتصادية على مر العصور، و من بين أفكاره الاقتصادية ما يلي: 1. تقسيم العمل: و اعتبره سبب أساسي في زيادة الإنتاجية، التي تعود في النهاية إلى زيادة الرفاهية في المجتمع. 2. نظرية القيمة: قسم سميث القيمة إلى نوعين و هما: قيمة استعمالية و هي التي تعبر عن منفعة شيء معين، و قيمة تبادلية و تعبر عن قوة شراء السلع؛ و جعل سميث العمل هو مقياس للقيمة. 3. نظرية التوزيع: و يقصد بها قسمة السلع المنتجة (أو قيمتها) و يميز سميث بين ثلاثة أنواع من التوزيع و هم: الأجور، الربوع، الأرباح.	- كتاب "نظرية المشاعر الأخلاقية" سنة 1759. - كتاب "ثروة الأمم" سنة 1776م.
دافيد ريكاردو	18 أبريل 1772م / 11 سبتمبر 1823م	اقتصادي و سياسي بريطاني	1. نظرية القيمة و التوزيع: اختلف ريكاردو مع سميث حول مقياس القيمة، و اعتبر أن السلع النافعة تستمد قيمتها التبادلية من مصدرين و هما: ندرتها، و كمية العمل المطلوب لإنتاجها، اعتبر العلاقة بين العمل و القيمة علاقة مطردة. 2. النفقات النسبية و نظرية التجارة الخارجية: تعتبر اسهامات ريكاردو في هذا الصدد من أهم الاسهامات حيث فرق بين التجارة الداخلية و الخارجية على عكس سميث، و رأى أن هناك مصلحة في قيام التجارة بين البلدين دون الحاجة إلى اختلاف في النفقات المطلقة التي ذكرها سميث. 3. قانون تناقص الغلة: ينص قانون تناقص الغلة ان معدل الربح لن يستمر في الصعود ، مهما زادت عوامل الانتاج في حال بقاء كافة العناصر الاخر ثابتة.	- كتاب "مبادئ الاقتصاد السياسي و الضرائب" سنة 1817م
توماس روبرت	14 فبراير 1766م / 23 ديسمبر 1834م	باحث اقتصادي و سياسي انجليزي	1. نظرية السكان: يعتقد مالتوس أن البؤس مراده أن عن الأرض عاجزة عن	- مقال في مبدأ السكان سنة 1798م.

مالتوس			إعانة الناس الذين يتضاعف عددهم على ظهورها كل ربع قرن، و يقول أن السكان يميلون إلى الزيادة بشكل متتالية هندسية بينما الغذاء يزيد على نحو متتالية حسابية و يجب على البشر أن تختار إما الحد من الزيادة السكانية بشكل طوعي، أو عن طريق الطبيعة من خلال تفشي الأوبئة و الحروب. 2. نظرية الطلب الفعلي: يعتبر مالتوس السباق في هذه النظرية التي طبقها كينز بعد أزمة الكساد سنة 1929م، حيث لاحظ أنه ليس من الضروري أن يكون الطلب الإجمالي مساوي للعرض الإجمالي إذا كان هناك نقص في الاستهلاك و زيادة في الطلب.	– كتاب أصول الاقتصاد السياسي سنة 1820م.
جان بابتست ساي	5 يناير 1767م/14 نوفمبر 1832م	مفكر و عالم اقتصاد فرنسي	1. نظرية القيمة: حيث اعتقد أن القيمة تعتمد على المنفعة من جهة الطلب و الندرة من جهة العرض. 2. قانون ساي في الأسواق: اقترن اسمه بهذا القانون و خلاصته أن العرض يخلق الطلب الذي يوازيه فالسوق أسواق للسلع إذا تحقق الناتج من قبل الوحدات الإنتاجية، و لا يتم هذا إلا بعد أن تشتري هذه الوحدات مدخلات الانتاج من ملاكها بما في ذلك قوة العمل.	– كتاب "المسار الكامل في الاقتصاد السياسي العملي".

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: عبد الجبار عبيد السبهياني، الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي و الاسلامي، ط1 (2001م)، دار وائل للنسر، عمان، الاردن، ص8، 70، 65، و حازم الببلاوي،

دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، ط1 (1415هـ/1995م)، القاهرة، مصر، 63، 59، 54.

المبحث الثالث: العولمة الاقتصادية و علاقتها بالنظام الرأسمالي

غزا مصطلح العولمة كل المجالات، و تناوله العديد من الباحثين في جميع التخصصات كلا حسب الزاوية التي يَنْظُرُ من خلالها؛ فاستخدم هذا المصطلح كأداة تحليلية لوصف عمليات التغير الحاصل سواء في المجال السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي... إلخ، و لكن السؤال الذي يتبادر إلى الأذهان دائماً ما المقصود بالعولمة؟ متى ظهرت؟ ما علاقتها بالنظام الرأسمالي؟ اختلفت الاجابة عن هذه الأسئلة منذ ظهور هذا المصطلح و انتشاره حول العالم، و اعتبرها البعض ظهرت بدأت مع سيطرة النظام الرأسمالي و فرض قوانينه الليبرالية و محاولة سيطرته على العالم و الشعوب الضعيفة، و بهذا فقد ساعدت هذه الأخير العالم الغرب أو الرأسمالي على التقدم و التطور و أصبح نمط الحداثة و التطور هو النمط الغالب على حياة الغرب، و من أجل الإجابة على هذه التساؤلات سوف نخص هذا المبحث بذكر نشأة العولمة، مفهومها، خصائصها و أنواعها، و علاقتها بالنظام الرأسمالي.

المطلب الأول: نشأة العولمة و مفهومها (لغة و اصطلاحاً)

يأتي مصطلح العولمة في طليعة المفاهيم الجديدة في الدراسات المعاصرة، حيث تجمع المراجع المختلفة على أن مفهوم العولمة حديث الظهور في جميع اللغات، في حين اختلفوا حول تاريخ ظهورها كظاهرة و ارجع البعض ظهورها إلى قرون من الزمن و بالتالي فالعولمة قديمة النشأة حديثة المصطلح، و من أجل التأكيد على صحة هذه المعلومة سوف نخص هذا المطلب بسرد تاريخ ظهور العولمة، تعريفها لغة و اصطلاحاً، الألفاظ ذات الصلة بها، و ذلك كما يلي:

أولاً/ نشأة العولمة:

ساهم كل من لويند كرينين و أندريه كوروتاييف في تأصيل تاريخ العولمة و تحليل طبيعتها، و أسباب ظهورها، معتمدين في ذلك على منهجية خاصة و نهج النظام العالمي القائم على الروابط المكانية، و قالوا بأن ملامح ظهور هذه الظاهرة بدأ من الثورة الصناعية إلى غاية القرن الحادي و عشرين، حيث تم تصور العولمة على أنها انتشار للعلاقات عبر الكواكب و اختلفت هذه العلاقات من زمن لآخر، و بشكل أكثر تحديداً العلاقات الإقليمية بين الناس، و إنما الجديد هو حدوث نمو أكبر للروابط عبر الكواكب و منذ ظهور الثورة الصناعية و بعده، حيث ظهرت معها السيادة الإقليمية على نطاق واسع لأول مرة بقيادة النظام الرأسمالي و الدول المناصر له، و بهذا فالعولمة هي ظاهرة ظهرت تدريجياً مثل العديد من الظواهر المتقطعة و المنتشرة، و بالعودة إلى آلاف السنين قبل

الميلاد كان لدى العديد من الحضارات القديمة تصورات عن العالم كما عرفوه في ذلك الوقت¹، فالعناصر الأساسية في فكرة العولمة إذن هي: ازدياد العلاقات المتبادلة بين الأمم سواء المتمثلة في تبادل السلع و الخدمات، أو في انتقال رؤوس الأموال، أو في انتشار المعلومات و الأفكار، أو في تأثير أمة بقيم و عادات غيرها من الأمم، كل هذه العناصر عرفها العالم منذ قرون عدة، و بالأخص منذ الكشوفات الجغرافية في أواخر القرن الخامس عشر أي منذ خمس قرون، و منذ ذلك الحين و العلاقات الاقتصادية و الثقافية بين الدول و الأمم تزداد قوة²، و بهذا نستخلص أن ظاهرة العولمة ظهرت منذ خمس قرون، و بدايتها و نموها مرتبطان ارتباطاً وثيقاً بتقدم التكنولوجيا و الاتصال و التجارة الدولية.

كما تشير بعض الكتب التي كتبت حول العولمة بأنها نتاج انحيار نظام عالمي كان يقوم على القطبية الثنائية أي بعد نهاية الحرب الباردة و سقوط جدار برلين (سقوط الاتحاد السوفياتي و وزاله)، حيث ظهرت بعد هذه الأحداث سيادة قطب واحد قوي بقيادة أمريكا و أصبحت تسيطر على العالم اقتصادياً و عسكرياً و سياسياً، الأمر الذي أحدث هفوة عميقة و خللاً كبيراً في المنظومة السياسية العالمية، و ظهر معها عدم التكافؤ في القوة و الإمكانيات³، و على اثره برز النظام الدولي الجديد بتخطيطاته و هي عولمة العالم و السيطرة على جميع المنظمات و الهيئات العالمية تحت اسم الحداثة و التطور، فأصبح الاقتصاد عولمة من خلال الشركات العابرة للقارات أو متعددة الجنسيات، و السياسة عولمة من خلال تقرير الشعوب لمصيرها أو ما يسمى بالديموقراطية و الحرية، و العولمة الاجتماعية من خلال تحرير الأفكار و سهول انتقالها و تغييرها نتيجة التكنولوجيا الحديثة.

ثانياً/ مفهوم العولمة لغة و اصطلاحاً:

على الرغم من أن مصطلح "العولمة" لم يصاغ حتى النصف الثاني من القرن العشرين، إلا أن ظهورها في اللغة الانجليزية يعود للقرن الخامس عشر، و هي كلمة لاتينية مشتقة من *globo* و يعنى التمثيل الكروي للأرض، و بدأ تداولها في أواخر القرن السابع عشر و بدأت تسميتها "كوكبية" قياساً على الكوكب، و في أواخر القرن

¹ Simon Reich, what is Globalisation ?-four possible Answers, working paper261, Decembre1998, Kellogg in statut, p85.

² جلال أمين، العولمة، ط1(2009)، دار الشروق للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، ص17.

³ سليمان بن صالح الخراشي، العولمة، ط1(1420هـ)، دار بلسنة للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية، ص06.

التاسع عشر و بالتحديد في 1944م تم استخدام كلمة "عولمة"، و في 1961م تم استخدامها في قاموس الدولي، و في عام 1986م تم ادخلها في قاموس أكسفورد، و في عام 1961م تم انتشارها بلغات أخرى¹.

-إن لفظ العولمة مترجم للمصطلح الانجليزي (Globalisation)، و تعددت أسماؤها و تعاريفها؛ فمنها: الشمولية (Globally)، أو القرية الكونية (Global village)، أو الكوكبة (Constellation)، و تم تعريف العولمة في قاموس أكسفورد ب: يقصد بها العالم منظور اليه كمكان صغير بسبب تطور وسائل الاتصال و تبادل التأثير بين المناطق²؛ في حين تم تعريفها في معجم اللغة العربية المعاصرة بأنها: عولمة (مفرد)، عولم، يعولم، عولمة فهو معلوم، بمعنى جعله عالميا يشمل جميع بلدان العالم، أو هي حرية انتقال المعلومات و تدفق رؤوس الأموال و السلع و التكنولوجيا و الأفكار و المنتجات الإعلامية و الثقافية و البشر أنفسهم بين جميع المجتمعات الإنسانية حيث تجري الحياة في العالم كمكان واحد أو قرية واحدة صغيرة³.

أما التعريف الاصطلاحي للعولمة فقد كثرت المؤلفات العلمية التي تولت تعريفها خاصة من طرف الباحثين و اختلفوا حول تعريفها دون التوصل إلى توافق في الآراء بشأنها، و أبرز هذه التعاريف ما يلي:

-يعرف جان لوك فيرانديري العولمة بأنها: "حركة معقدة يتم من خلالها فتح الحدود الاقتصادية و الغاء الضوابط التي تسمح بالأنشطة للرأسماليين الاقتصاديين لتوسيع مجال نشاطهم ليشمل الكوكب كله"⁴.

-أما المفوضية الأوروبية عرفتها بأنها: "العملية التي يتم من خلالها الاعتماد المتبادل بين الأسواق و الإنتاج في مختلف البلدان، و ينمو تحت تأثير التجارة في السلع و الخدمات و كذلك التدفقات المالية و التكنولوجيا و هي ليست ظاهرة جديدة بل هي نتيجة لتطور".

- من أقدم التعاريف الخاص بالعولمة تعريف "رونالد روبرتسون" الذي عرفها بأنها: اتجاه تاريخي نحو انكماش العالم، و زيادة وعي الأفراد و المجتمعات بهذا الانكماش، و لهذا التعريف شقان مهمان: أولهما تركيزه الشديد على

¹ Jan Art Scholt, Globalisation, pal grave macmillan,2005,To Tedham court rood, London,w1T.uLP,p53.

² محمد بدوي، تحرير عمر الأيوبي، هشام سخيني، محمد حسان ملص، أحمد زهوة، تحقيق: محمد دبس، قاموس أكسفورد المحيط-الانجليزية-عربي، دون ط، (2003)، الناشر: أكاديميا، بيروت-لبنان-، ص443.

³ أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1 (1429هـ/2008م)، عالم الكتب، المملكة العربية السعودية، ج2، ص578،579.

⁴David Bolduc et Antoine Ayoub, « La mondialisation et ses effets : revue de la littérature, Green-Université Laval, Québec, canada, Novembre 2000, p07,08,09.

فكرة انكماش العالم بما يعني ذلك من تقارب المسافات و الثقافات و ترابط الدول و المجتمعات، و ثانيهما الوعي بهذا الانكماش و هو ما حدث فعلاً¹.

-و يعرفها الدكتور برهان غليون بأنها: "ديناميكية جديدة تبرز داخل العلاقات الدولية من خلال تحقيق عالمية من الكثافة و السرعة في عملية انتشار المعلومات و المكتسبات التقنية و العملية للحضارة، يتزايد فيها دور العامل الخارجي في تحديد مصير الأطراف الوطنية المكونة لهذه الدائرة المندمجة، و بالتالي لهوامشها أيضاً"².

- و يعرفها معجم مصطلحات عصر العولمة بأنها: "ازدياد العلاقات المتبادلة بين الأمم سواء المتمثلة في تبادل السلع و الخدمات، أو في انتقال رؤوس الأموال، أو في انتشار المعلومات و الأفكار و سرعة تدفقها أو في تأثير أمة بقيم و عادات و تقاليد و قواعد غيرها من الأمم"³.

-و هناك تعريف صندوق النقد الدولي للعولمة حيث يرى أن العولمة تتمثل في زيادة الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين الدول مع تنوع و تكامل المعاملات التي تتم عبر الحدود، كما أنها تصف العمليات التي من خلالها تؤدي إلى القرارات و الأحداث و الأنشطة التي تحدث في أحد أجزاء العالم إلى نتائج مهمة للأفراد و المجتمعات في بقية أجزاء العالم⁴.

-و تعرفها منظمة التعاون و التطور الاقتصادي بأنها: "الإجراءات التي يزداد من خلالها الترابط البيئي للأسواق و الإنتاج في الكثير من الدول، و ذلك كنتيجة لديناميكية تبادل السلع و الخدمات و حركة رأس المال و التكنولوجيا"⁵.

-أما أشمل تعريف للعولمة الاقتصادية هو تعريف البنك الدولي الذي عرفها بأنها: "نظاماً تجارياً عالمياً مفتوحاً تزول فيه العوائق أمام السلع و البضائع و الخدمات و عوامل الإنتاج كرأس المال عبر الحدود الدولية، و تغدو فيه التجارة

¹ عبد العزيز المنصور، مقال بعنوان: "العولمة و الخيارات العربية المستقبلية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية/ المجلد 25، العدد الثاني، 2009، ص 562.

² عبد الكريم بكار، العولمة، ط3 (1434هـ/2013م)، المكتبة الوطنية، الأردن، ص 12.

³ اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، معجم مصطلحات عصر العولمة، دون ط، دار الكتب العربية، القاهرة-مصر، ص 334.

⁴ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة الاقتصادية -منظمتها-شركاتها-تداعياتها-، ط1 (2006)، الدار الجامعية، اسكندرية، مصر، ص 18.

⁵ عبد الله بن حسين الموجان، العولمة الاقتصادية من منظور اسلامي، ط1 (1425هـ/2004م)، مركز الكون للنشر، جدة، المملكة العربية السعودية، ص 33.

الدولية الحرة و المتعددة الأطراف هي القاعدة، و هذا يؤدي في النهاية إلى تكامل اقتصادي عالمي متزايد في أسواق السلع و الخدمات و رأس المال¹.

بعد استقراء عدد من التعاريف اللغوية و الاصطلاحية حول مصطلح العولمة يمكننا أن نستخلص أن هذا المصطلح لا يزال غامض بعض الشيء، و هذا لاختلاف الآراء حول مضمونه خاصة أنها ظاهرة قديمة من حيث المحتوى و جديدة من حيث اللفظ، فالعولمة من وجهة نظر قانونية و اقتصادية معاصرة تزيد من الاعتماد المتبادل بين سكان العالم بصورة تؤدي إلى تداخل المصالح الاقتصادية و تشابكها و تمتد بتأثيرها إلى باقي مجالات الحياة، فلا تقف عند الاقتصاد فحسب و إنما تتعداه إلى الثقافة و التربية و التعليم و التكنولوجيا و الاتصال و السياسة²، و عليه فإن تحديد تعريف شامل لمصطلح العولمة يجعلنا نأخذ بعين الاعتبار المجالات الأخرى التي تؤثر عليها ظاهرة العولمة، و بهذا يمكن القول أن العولمة بشكل عام هي: "ظاهرة عالمية متطورة مضمونها هو انتشار العلاقات المتبادلة بين الأمم سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو تكنولوجية، و ذلك من خلال الاعتماد المتبادل في الأسواق (تبادل سلع و خدمات)، أو في حرية انتقال رؤوس الأموال، أو في انتقال تكنولوجيا المعلومات...و غيرها، و الهدف منها هو نشر المعرفة و التطور، و تحقيق التكامل الاقتصادي و زيادة الروابط المتبادلة بين شعوب العالم بحيث يصبح العالم كله قرية صغيرة".

المطلب الثاني: سمات العولمة الاقتصادية و أنواعها

من التعاريف السابقة يمكن أن نستخلص سمات العولمة الاقتصادية و أنواعها، فالعولمة كفكرة أيولوجية تحوى في طياتها العديد من المتغيرات المتعلقة بالعديد من المجالات، و باستقراء عدد من التعاريف الواردة في كتب العولمة و ما يندرج تحتها فقد تبين لنا أن سمات و مظاهر العولمة بدأت مع بروز النظام الرأسمالي و هيمنته على العالم من خلال المنظمات التابعة له، و يمكن توضيح ذلك كما يلي:

أولاً/ سمات العولمة:

إن أهم سمات العولمة التي اتفق الكتاب عليها تندرج في العناصر الأساسية التالية:

¹ مرام أيوب محمد المنسي، تأثير العولمة الاقتصادية على انتاجية العامل الأردني، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد و العلوم الادارية، جامعة اليرموك، اريد-الأردن، السنة الجامعية 2013/2014م، ص06.

² عبد العزيز بن عثمان التويجري، العالم الاسلامي في عصر العولمة، دون ط، سنة 2004، دار الشروق، القاهرة-مصر-، ص14.

- بروز أحادية القطب: و كان هذا بعد سقوط الاتحاد السوفياتي و سيطرة أمريكا على العالم خاصة في المجالات الاقتصادية و السياسية و التكنولوجية، حيث ظهر النظام الرأسمالي كقطب واحد معلن عن نفسه.
- تحرير التجارة الدولية: إن أهم سمات العولمة هي تحرير التجارة في السلع و الخدمات عبر الحدود، و قد كانت الاتفاقية العامة لرسوم الجمركية و التجارة (الكاد) التي وقعت في سنة 1947م و كانت نقطت تحول في التجارة الدولية حيث حققت أكبر نجاحاتها في أوائل الستينيات¹.
- تحرير رؤوس الأموال: تعتبر العولمة المالية الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي، حيث ساهمة في زيادة تدفق رؤوس الأموال من و إلى الدول، من خلال الأسواق المالية و البنوك التجارية التي رفعت نسبة الاستثمارات الدولية من خلال دعم الشركات و زيادة تطورها.
- المنافسة و الابتكار التكنولوجي: تشكل التكنولوجيا عاملاً أساسياً في بروز العولمة، فالتطورات التي شهدناها العالم مع مطلع التسعينات من خلال برامج الكمبيوتر و آلات الطباعة و الهواتف النقالة و شبكات التواصل المختلفة...و غيرها؛ ساهمة في تطوير الاقتصاد و الحياة الاجتماعية عبر العالم، حيث سرعت من انتشار المعلومات و الأفكار، بالإضافة إلى سهولة انتقال السلع و الخدمات و رؤوس الأموال.
- تعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات: يمكن القول أن الشركات المتعددة الجنسيات تعمل على تأكيد و تعميق مفهوم العولمة لأن المفهوم يمثل في نخوض إطار أعمال منظم عابر للقوميات يؤدي إلى عولمة الاقتصاد، بما في ذلك الدفع نحو توحيد و تنافس أسواق السلع و الخدمات و أسواق رأس المال و أسواق التكنولوجيا و الخدمات الحديثة، و لاشك أن الذي يقوم بكل ذلك هي شركات متعددة الجنسيات التي حولت العالم إلى كيان واحد إلى حد بعيد².

ثانيا/ أنواع العولمة الاقتصادية:

تتأخذ العولمة بصفة عامة عدة أشكال و أنواع، إلا أننا سوف نخص بالذكر هنا أنواع العولمة الاقتصادية لارتباطها أكثر بمتغيرات الدراسة، و كما تطرقنا سابقاً حول مفهوم العولمة الاقتصادية و بأنها: اعتماد متبادل بين الفاعلين في الاقتصاد سواء كان هذا التبادل عبارة عن سلع و خدمات، أو انتقال رؤوس الأموال؛ فإن هذا

¹ زيد بن محمد الرمان، اقتصاد العولمة انبهار أم انخيار، ط1 (1424هـ/2003م)، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية، ص19.

² عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص170.

التعريف يندرج تحته أنواع العولمة الاقتصادية و هي: العولمة الانتاجية و المتعلقة بإنتاج السلع و الخدمات، و العولمة المالية و المتعلقة بانتقال رؤوس الأموال، و يربط بينهما الاعتماد المتبادل من خلال الأسواق الدولية.

- **العولمة المالية:** تتمثل في ذلك التشابك و الترابط شبه الكامل للأنظمة النقدية و المالية لمختلف الدول، و الذي بدأ يتجسد أكثر مع تطبيق إجراءات التحرير المالي و رفع الحواجز في الولايات المتحدة و بريطانيا ما بين 1979م و 1982 ثم باقي الدول الصناعية الرئيسية الأخرى بعد ذلك و تطبيق أسعار الصرف المرنة و تحويل الديون العمومية إلى أوراق مالية¹، و يعود بروز هذه الظاهرة إلى الفكر الرأسمالي الذي فرض هيمنته و قوانينه على العالم بعد سقوط النظام الشيوعي، و من بين هذه القوانين التي أعلن عنها التحرر المالي و توسيع الأسواق المالية و إلغاء كافة القيود التي تعرقل عملية نقل رؤوس الأموال، و لهذا يعرف الكثير العولمة المالية بأنها: "الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي و التحول إلى ما يسمى بالاندماج المالي؛ مما أدى إلى تكامل و ارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال و من ثم أخذت تتدفق عبر الحدود إلى الأسواق العالمية"²، و يمكن الاستدلال على العولمة المالية من خلال مؤشرين رئيسيين و هما:

-تطور حجم المعاملات المالية عبر الحدود في الأسهم و السندات لدى الدول الصناعية المتقدمة.

-تطور تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي.

- **العولمة الانتاجية:** هي عملية تكامل للأنشطة الاقتصادية من خلال تقسيم سلسلة القيمة العالمية من عمل و انتاج، توزيع و استثمار، و تحدث العولمة الانتاجية على نطاق الانتاج و بواسطة هيئتين الأول: الشركات المتعدية الجنسيات التي تشرف على عملية الاستثمار الأجنبي المباشر و الثانية: المنظمة العالمية للتجارة التي تشرف على التجارة الدولية، و عليه تبلور العولمة الانتاجية على اتجاهين يمكن توضيحهم كما يلي³:

-**الاتجاه الأول الخاص بعولمة التجارة الدولية:** حيث نلاحظ نمو سريع للتجارة الدولية السلعية (سلع و خدمات) خلال عقد التسعينات من القرن العشرين إلى يومنا هذا، بحيث بلغ معدل نمو التجارة العالمية ضعفي معدل نمو الناتج المحلي، و هذا مؤشر على الدور الكبير الذي تلعبه عولمة الانتاج و بمساعدة المنظمة العالمية للتجارة و الشركات متعددة الجنسيات التي لهما دور كبير في هذا الاتجاه.

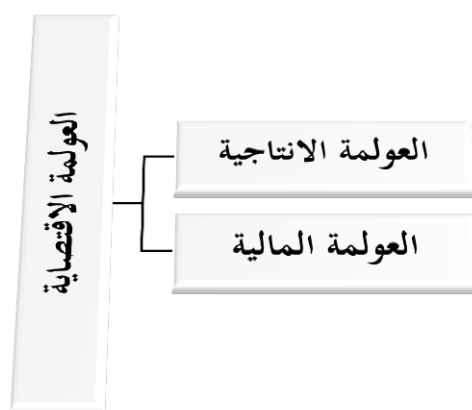
¹ محفوظ جبار، مقال بعنوان: "العولمة المالية و انعكاساتها على الدول المتخلفة"، مجلة العلوم الانسانية، جامعة باتنة، العدد 07/ديسمبر 2002، ص 185.

² صالح مفتاح، مقال بعنوان: "العولمة المالية"، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، العدد 02، جوان 2002، ص 217.

³ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 44، 46.

-الاتجاه الثاني الخاص بالاستثمار الأجنبي المباشر: و يلاحظ أن هذا الاتجاه تقوده الشركات المتعدية الجنسيات التي تبلغ حوالي 65 ألف شركة يتبعها حوالي 850 ألف شركة اجنبية تابع لها تمثل في الواقع القوى الفاعلة الرئيسية في تعميق عولمة الانتاج بل و العولمة المالية أيضا.

شكل رقم(02): يوضح أنواع العولمة الاقتصادية



المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، العولمة الاقتصادية -منظمتها-شركاتها-تداعياتها-، ط1(2006)، الدار الجامعية، اسكندرية، مصر، ص16.

المطلب الثالث: علاقة العولمة بالنظام الرأسمالي و منظماتها

من خلال السمات السابقة أيضا يمكن استخلاص العلاقة بين العولمة و النظام الرأسمالي، حيث ساهم النظام الرأسمالية على بروز ظاهرة العولمة الحالية من خلال مبادئه التي عممها على كل العالم، فأصبحت قيم السوق، و التجارة الحرة، و الانفتاح الاقتصادي، و التبادل التجاري، و انتقال رؤوس الأموال، و التطور التكنولوجي و المعلوماتي هي القيم الرائجة و بقيادة أمريكا و تفرضها عن طريق مؤسساتها منها: البنك الدولي، منظمة التجارة الدولية، صندوق النقد الدولي... وغيرها¹.

¹ بوجعة عويشة، العولمة و الترجمة و آثارها الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة وهران السانبا-كلية الآداب و اللغات و الفنون، السنة الجامعية 2012/2013م، ص39.

أولاً/ العلاقة بين العولمة الاقتصادية و النظام الرأسمالي:

ينظر العديد من النقاد إلى العولمة على أنها ليست أكثر من علامة جديدة للرأسمالية تستخدمها لتزويد العالم بمبرر جديد لمشاريعها الاستغلالية بعد الحرب الباردة، حيث لعبت العولمة دور كبير في توجيه الرأسمالية، و من أكبر الأحداث التي لفت الانتباه إلى علاقة العولمة بالرأسمالية هي الأزمة العالمية سنة 2008 م/2009م، حيث لعبت العولمة المالية دور كبير في انفجار الأزمة، و لكن السؤال المطروح ما علاقة العولمة الاقتصادية بالنظام الرأسمالي؟

ليس هناك مجال للشك في أن الرأسمالية هي القوة الأكثر نشاطاً و أهمية وراء العديد من المتغيرات الاقتصادية و السياسية، و أن اكتشاف الروابط بين عمليات العولمة و الرأسمالية سيساعدنا على تجنب افتراض أن العولمة ظاهرة طبيعية أو أنه لا يوجد أحد مسؤول عن التغيرات العالمية الحالية كما عبر ماكمايكل بالقول: "إذا كانت المنافسة في السوق العالمية تتطلب سياسات تقلل النفقات العامة التي قد تخفض المعايير الوطنية للتوظيف و الرعاية الصحية و التعليم، فإن العولمة ظاهرة سياسية و ليست طبيعية"¹.

وفقاً لتعريف الرأسمالية فهي: "نظام يعمل على إنتاج السلع و تحقيق الربح"، فهي كنظام يقوم على أنشطة واسعة لتحقيق الربح من خلال بيع السلع عبر الحدود، و بناء على ذلك فإن مبادئ الرأسمالية تكشف لنا عن العلاقة التي بينها و بين العولمة و التي يمكن إيجازها كما يلي:

-تعتمد الرأسمالية على انتاج قدر كبير من السلع و الخدمات من أجل تحقيق الأرباح و زياد رأس المال، أما العولمة فهي عملية تعمق مبدأ الاعتماد المتبادل بين الفاعلين في الاقتصاد من خلال تبادل السلع و الخدمات و انتقال رؤوس الأموال.

-تعتمد الرأسمالية على تقسيم العمل، أما العولمة كظاهرة فهي تساعد في تقسيم العمل بين مجموعة من القطاعات المترابطة مع بعضها البعض و تشكيل علاقات اقتصادية دولية دورها تحقيق التكامل الاقتصادي.

-تعتمد الرأسمالية على تشكيل علاقات تجارية واسعة عبر منظماتها مثل: المنظمة العالمية للتجارة، و الشركات المتعدية الجنسيات، أما العولمة فالعلاقات التجارية تعتبر السمة البارز لها فهي كظاهرة تساعد على انتقال السلع و الخدمات و رؤوس الأموال من خلال هذه الهيئات.

¹ S A Hamed Hosseini, Globalisation and capitalism, The University of Newcastle, Australai, Research : may2015, Dol :10.13140/RG2.1.1883.0241 , PP1-11,P03.

-تعتمد الرأسمالية على التكنولوجيا المتطورة لتحقيق أهدافها، في حين تشكل التكنولوجيا المتطورة سمة من سمات ظاهرة العولمة حيث ساهمت الاختراعات المتطورة التي ظهرت مع بروز العولمة بداية التسعينات على تسريع حركة العرض و الطلب على المنتجات، و حرية انتقال رؤوس الأموال.

و عليه يمكن القول أن العلاقة بين العولمة و الرأسمالية هي علاقة وطيد، و يمكن أن نطلق على النظام الرأسمالي الحالي بأنه: نظام مُعْلُوم، أو نظام عالمي، و نصلح عليه بالعولمة الرأسمالية، حيث أن هذه الظاهرة ساهمت في تطور الرأسمالية إلى ما عليه الآن، فأصبحت العولمة في الإنتاج و يطلق عليها العولمة الإنتاجية، و العولمة في المال و يطلق عليها العولمة المالية، و العلاقة بينهما هي علاقة تبادلية تجمع بينهما الأسواق الدولية.

ثانيا/ منظمات العولمة الاقتصادية:

"يمكن القول أن العولمة الاقتصادية تنطوي على ثلاثة نظم رئيسية هي النظام النقدي الدولي و النظام المالي الدولي و النظام التجاري الدولي، و يقوم على إدارة هذه الأنظمة الثلاث؛ ثلاثة من المنظمات الاقتصادية الدولية هي على التوالي: صندوق النقد الدولي IMF، البنك الدولي WB، و منظمة التجارة العالمية WTO و تقوم هذه المنظمات بإدارة السياسات الاقتصادية للعولمة، فصندوق النقد الدولي يختص بإدارة السياسة النقدية، و البنك الدولي يختص بإدارة السياسة المالية، و منظمة التجارة العالمية تختص بإدارة السياسة التجارية العالمية¹"، و من الضروري توضيح دوه هذه المنظمات في تسيير و توجيه و مراقبة السياسات النقدية و المالية و التجارية، و سبل تحقيق العولمة الاقتصادية.

- **صندوق النقد الدولي IMF:** تبلورت فكرة إنشاء صندوق النقد الدولي أثناء مؤتمر عقدته الأمم المتحدة في يوليو 1944م في بريتون وودز بولاية نيوهامبشير الأمريكية، و قد أنشئ في تاريخ 25 ديسمبر 1945م، يضم حاليا في عضويته 190 بلداً و مقره واشنطن، و يعتبر أحد منظمات المكونة للعولمة الاقتصادية، و تتجلى أهدافه الأساسية في²:

- تشجيع التعاون الدولي في الميدان النقدي بواسطة هيئة دائمة تهيئ سبل التشاور و التأزر فيما يتعلق بالمشكلات النقدية.

¹ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 67.

² محمد عبد الله شاهين محمد، سياسات صندوق النقد الدولي و أثرها على الدول النامية، ط2 (2017)، شركة دار الأكاديميون للنشر و التوزيع، عمان-الأردن-، ص 19.

- تيسير التوسع والنمو المتوازن في التجارة الدولي، و بالتالي الإسهام في تحقيق مستويات مرتفعة من العمالة و الدخل الحقيقي و المحافظة عليها، و في تنمية الموارد الإنتاجية بين الدول الأعضاء.
- العمل على تحقيق الاستقرار في أسعار الصرف، و المحافظة على ترتيبات صرف منتظمة بين الدول الأعضاء، و تجنب التخفيض التنافسي في قيم العملات
- المساعدة على إقامة نظام مدفوعات متعدد الأطراف فيما يتعلق بالمعاملات الجارية بين الدول الأعضاء، و على إلغاء القيود المفروضة على عمليات الصرف و المعوقلة لنمو التجارة الدولية.

- البنك الدولي WB: مثله مثل صندوق النقد الدولي تبلورت فكرة إنشاءه في مؤتمر دولي عقد في بريتون وودز في يوليو 1944م، إلا انه بدأ العمل في 1946م، مقره واشنطن و يضم في عضويته 189 بلداً، و ينطوي البنك على مجموعة من المؤسسات التابعة له و تسمى بمجموعة البنك الدولي و هي أربعة مؤسسات تمويلية: أولها البنك الدولي للتعمير و التنمية، مؤسسة التمويل الدولي، هيئة التنمية الدولية، الوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمار، و يمكن تلخيص أهداف البنك كما يلي¹:

- المساعدة على إعمار أراضي الدول الأعضاء.
- تشجيع الاستثمار الخارجي المباشر في البلدان التي تأثرت بالحرب العالمية الثانية.
- تحقيق نمو متوازن في التجارة الدولية في الآجل الطويل، و ذلك من خلال تشجيع الاستثمارات، و تحفيز الطاقة الإنتاجية للدول، و زيادة مواردها الخاصة.
- العمل على تهيئة البيئة التجارية الأفضل في أراضي الدول الأعضاء.
- تقديم قروض إلى القطاعات المتعلقة بالحاجات الأساسية للسكان، و التنمية الريفية، و مشروعات الإسكان منخفضة النفقات، و الزراعة و الصناعة و التعليم و الصحة...إلخ.
- تقديم قروض التكيف الهيكلي و التي تتطلب ضرورة اتباع الدولة طالبة القرض لمجموعة من السياسات الاقتصادية يقرها خبراء البنك و بالتعاون و التنسيق مع صندوق النقد الدولي.

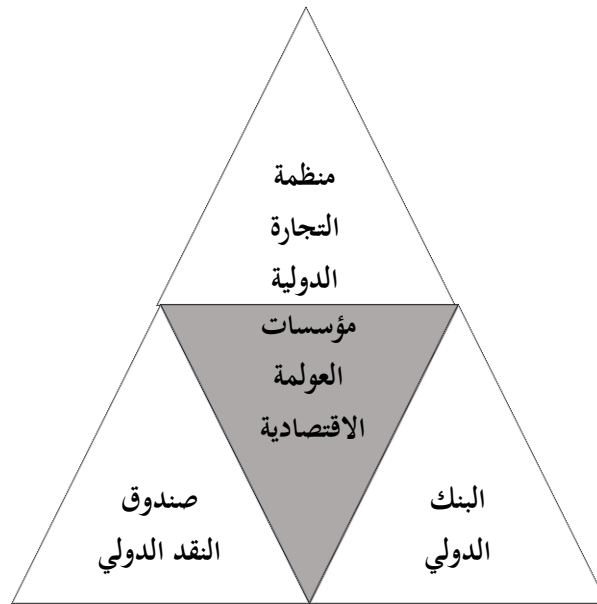
- منظمة التجارة العالمية WTO: انتهت مفاوضات جولة الأورجواي في مؤتمر مراكش إلى انشاء منظمة التجارة العالمية في 1 يناير 1995م خلفاً للاتفاقية العامة للتعريفات و التجارة (الكاد)، و تعتبر منظمة التجارة

¹ عبد الله بن حسين الموجان، مرجع سبق ذكره، ص 91، 92.

العالمية هي الإطار المؤسسي الدولي الوحيد الذي يضع و يطور و يشرف على تطبيق القواعد التي تحكم حركة التجارة الدولية بين دول العالم، و تتجلى أهدافها فيما يلي:

- تحرير التجارة الدولية و تنظيمها بما يتوافق مع النظام الدولي من انفتاح.
- إزالة كافة العوائق التي تحول دون تحرير التجارة العالمية.
- توفير الجو و المناخ المناسب للتجارة العالمية و تشجيع عملية الاستثمار.
- تحقيق العدالة و الشفافية من خلال تطبيق القوانين و الأنظمة ذات الصلة بالتجارة.
- تحقيق عملية الاندماج للدول النامية و دمجها في النظام التجاري العالمي، من خلال تسهيل اجراءات انضمامها و تقديم المساعدات المادية و الفنية لها.

شكل رقم(03): يوضح هيكل مؤسسات العولمة



المصدر: من إعداد الباحثة.

خاتمة الفصل الأول:

يعتبر النظام الرأسمالي نظام ناتج عن التطورات التي وقعت في الحضارة الغربية منذ القرن السادس عشر، حيث شهدت ظهور العديد من الأنظمة الاقتصادية المتعلقة برأس المال مثل: النظام التجاري الذي ساهم في تراكم رأس المال من خلال التجارة إلى غاية ظهور الصناعة و الآلات الصناعة و التي ساهمت في بروز النظام الرأسمالي كنظام اقتصادي قوي له مبادئ و قواعد يرمز للحدثة و التطور، و ما ساهم أيضا في ارتقائه هو ظاهرة العولمة التي لعبت دور كبير في توجيهه و عولمته من خلال منظمات لها طابع سياسي و اقتصادي و اجتماعي مثل: البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، منظمة التجارة العالمية.

الفصل الثاني:

الأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي

و آليات علاجها

تمهيد:

تعتبر الأزمات الاقتصادية من أخطر المشكلات التي تواجه العالم ككل، ففي السابق كانت تنشأ من ظروف طبيعية كالجفاف و الزلازل و الفيضانات؛ أو من ظروف سياسية كالحروب و الحصار... و غيرها، و مع نهاية القرن الثامن عشر و بداية القرن التاسع عشر تزامنا مع ظهور الثورة الصناعية ظهرت أزمات جديدة تحمل في طياتها أسباب و نتائج وخيمة، حيث أصبحت تتعلق أكثر بالأسلوب الإنتاجي الذي تعتمد عليه الرأسمالية الحديثة، فقد ذكر كارل ماكس بقوله: (ليس نقص المال هو سبب الأزمة، بل العكس تماما هو الصحيح، فالأزمة هي التي تسبب نقص المال¹)، و لحد كبير نجد أن كارل ماكس محق في قوله، فالأزمات التي تعصف بالعالم حاليا ليس بسبب نقص المال و إنما في سوء توجيهه خاصة في ظل نظام الفائدة و المضاربات و المشتقات المالية التي تعتمد عليها جل الأسواق المالية الربوية في العالم، لهذا نجد كثير من العلماء و الباحثين في جميع التخصصات و الميادين أولو اهتماما واسعا بدراسة الأزمات الاقتصادية و أسباب نشؤها و آليات الوقاية منها و طرق علاجها تباعا للنظام الاقتصادي السائد حاليا؛ لهذا سوف نتطرق في هذا الفصل بالتعريف بالأزمات الاقتصادية و أسبابها و أنواعها، بالإضافة إلى بعدها التاريخي و آثارها الاقتصادية، و نخلص في نهاية الفصل بذكر آليات علاجها في النظام الرأسمالي.

المبحث الأول: ماهية الأزمة الاقتصادية .

المبحث الثاني: البعد التاريخي للأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي.

المبحث الثالث: نظريات الأزمات الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الوضعي.

المبحث الرابع: آليات علاج الأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي.

¹ جواد كاظم البكري، فخر الاقتصاد الأمريكي - الأزمة المالية - ط1 (2011)، بيسان للنشر و التوزيع و الاعلام، بيروت - لبنان - ص7.

المبحث الأول: ماهية الأزمة الاقتصادية

يعد مصطلح الأزمة الاقتصادية من أكثر المصطلحات تداولاً في المجال الاقتصادي، وذلك بحكم طبيعتها و تأثيرها الكبير على الاقتصاد العالمي؛ لهذا تعددت تعاريفها و أسبابها و أنواعها، وسوف نخص هذا المبحث بذكر البعد التاريخي لكلمة الأزمة و مفهومها، بالإضافة إلى مراحل نشوئها و خصائصها، أسبابها و أنواعها.

المطلب الأول: التعريف اللغوي للأزمة و أصلها تاريخياً و الألفاظ ذات الصلة بها

كثير ما تتداول كلمة الأزمة أو الأزمات في الأدبيات الاقتصادية و الاجتماعية وحتى السياسية منها؛ و يختلف مضمونها و تعريفها تبعاً لاختلاف التخصصات و مجال الدراسات، كما اختلف في أصل هذه الكلمة و تاريخها، و الألفاظ ذات الصلة بها.

أولاً/ تعريف الأزمة لغة:

الأزمة لغة هي: الشدة¹ و القحط¹، و جمعها أزمات و هي: شدة و الضيق و مشكلة، مثل يقال: أزمة مالية/سياسية/دولية²، و جاء تعريفها في قاموس أكسفورد بأنها: الضائقة و الشدة³، كما يعرفها قاموس أمريكان هيرتيك بأنها: وقت أو قرار حاسم، أو حالة غير مستقرة تشمل تغييراً حاسماً متوقعاً⁴.

مما سبق يمكن تعريف الأزمة من الناحية اللغوية بأنها: الشدة و هي عكس الرخاء، أو هي الضائقة و الفاقة التي قد تسبب أضرار كبيرة تغير مجرى الحياة مما ينتج عنه عدم الاستقرار و الثبات في الحياة.

ثانياً/ أصل كلمة الأزمة تاريخياً:

استخدمت كلمة الأزمة لأول مرة في المجال الطبي عند اليونان و يقصد بها الفترة الحاسمة أو اللحظة الحاسمة التي يمكن للمرض أن يتطور فيها نحو التحسن أو التراجع⁵؛ كما جاء في قاموس "روبير التاريخي" أن كلمة أزمة ظهرت أيضاً في الأدبيات الفرنسية في القرن الرابع عشر ميلادي، ثم انتقلت إلى المجال النفسي حيث استخدمها الكاتب

¹ ابن منظور، مرجع سبق ذكره، ج12، ص16.

² أحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1 (1429هـ/2008م)، عالم الكتب، ج1، ص88.

³ A group of authors, Oxford Dictionary, Without edition, Oxford University-England, p288.

⁴ جواد كاظم البكري، مرجع سبق ذكره، ص17.

⁵ مجموعة من الباحثين، الأزمة المالية العالمية أسباب و حلول من منظور إسلامي، ط1 (2009م)، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، ص13.

جون رسين** في كتابه "أزمات هوى" قبل سنة 1695م، كما استخدمت في المجال السياسي بمصطلح "أزمة سياسية" خلال الثورة الفرنسية عام 1814م، أما الأزمة المالية فلم تظهر إلا خلال مطلع القرن الثامن عشر (1766م-1846م) حيث صاحبها ظهور البنوك التجارية مع الأسواق المالية، و قد قام الطبيب و الاقتصادي كالمون جوغلار^{1**} بتأليف كتاب سماه: "الأزمات التجارية" في عام 1862م تلاه بعد ذلك الكاتب إيميل زولا^{2**} من خلال استخدامه عبارة "أزمة صناعية" سنة 1885م³. أما عند المسلمين فلم يثبت قط أنه تم استخدام كلمة "الأزمة" و لكن أستخدم من المصطلحات ما يدل عليها مثل: الشدة و الضيق و الفاقة و القحط... و غيرها، و قد ثبت في القرآن الكريم ذكر الشدة و نجدها في قوله ﷻ: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَكُونُونَ﴾^{٤٧} ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُخْصِنُونَ﴾^{٤٨} سورة يوسف الآية (47-48)؛ فقد بينت الآية الكريم أنه سوف يأتي زمن يمر به الناس بشدائد و هذا ما فسره سيدنا يوسف عليه السلام لرؤيا الملك، و المقصود ب: "سَبْعٌ شِدَادٌ" هنا أي صعاب قاسية لما فيها من الجذب و قحط⁴. كما ورد في كتاب: "إغاثة الأمة في كشف الغمة" للإمام المقرئ رحمته الله بعض الأزمات و الشدائد التي مرت بها مصر عبر العصور؛ حيث نجده قال في كتابه: "...مرت مصر بعدة شدائد حيث أصابها قحط ذريع و غلاء شنيع، فنزع السعر، و أعقبه الوباء حتى تعطلت الأراضي من الزراعة، و شمل الخوف، و خيفت برأ و بحرأ⁵".

ثالثا/ الألفاظ ذات الصلة بالأزمة:

- الصدمة: يقال: "أتيت على الأمرين صدمة واحدة، و صدمته حُمياً الكأس إذا ضربته في رأسه، و هو مجاز و صدم من الحرّة و صدمة⁶" هذا التعريف من الناحية اللغوية؛ أما من الناحية الاقتصادية فيقصد بها كل الأحداث

**جون راسين: شاعر و كاتب مسرحي فرنسي، عاش في عصر لويس الرابع عشر و له العديد من الروايات.

**كالمون جوغلار: طبيب و اقتصادي فرنسي له عدة مؤلفات أشهرها: "الأزمات التجارية و رجوعها بشكل دوري".

**إيميل زولا: كاتب روائي فرنسي له العديد من المقالات و القصص و الروايات.

³ مجموعة من الباحثين، الأزمة المالية العالمية أسباب و حلول من منظور إسلامي، (بتصرف).

⁴ أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، ط5 (1424هـ/2003م)، مكتبة العلوم و الحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ج2، ص618.

⁵ المقرئ، المختار من إغاثة الأمة في كشف الغمة، دون ط، مكتبة الأسرة، القاهرة-مصر، ص52. (بتصرف).

⁶ الزبيدي، تاج العروس، مجموعة من المحققين، دون ط، دار الهداية، ج32، ص497.

التي تؤثر على اقتصاد ما بشكل كبير خاصة في العرض الكلي و الطلب الكلي، فهي تحدث دون توقع أو انذار مسبق لهذا يصعب التحكم بها في بداية الأمر و إيجاد الحلول المناسبة لها.

- **الحادث:** هي ظاهرة أو واقعة أو حادثة يمكن ملاحظتها، أو واقعة عرضية¹؛ أما من الناحية الاقتصادية فهو الخلل الذي يؤثر على النظام الاقتصادية من الناحية المادية بسبب واقعة أو حادثة قد تكون اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية.... إلخ.

- **الصراع:** لغة هو الخصومة و المنافسة، أو النزاع و المشادة²، و قد عرفه قاموس الكتاب العالمي بأنه: معركة أو قتال fight، أو بأنه نضال أو كفاح struggle خاص إذا كان الصراع طويل أو ممتداً³؛ و يمكن القول بأنه: حالة من الاختلال التي قد تصيب اقتصاد ما نتيجة لعدم الاتفاق أو المنافسة سواء بين أشخاص أو شركات أو دول فيما بعضها، و نتيجة لهذا المنافسة يحصل صراع و نزاع.

- **الانهيار:** و هو السقوط و انقض و الهدم⁴؛ أما في الاقتصاد فكثير ما يصطلح بالقول: انهيار اقتصادي و هي هي الحالة التي يتراجع فيها الاقتصاد و يحدث انهيار في الأسعار، و تراجع في الإنتاج المحلي و زيادة في التضخم و الدين العام مما قد يسبب هذا انهيار في قيمة النقد يتبعها هذا زيادة في الفقر.

- **الكارثة (مفرد):** ج كوارث: و هي مصيبة عظيمة و خراب واسع " الحرب كارثة"، أو نازلة جماعية تحل بعدد من الناس⁵، و يقال كارثة اقتصادية إذا حصل و تم انهيار كبير في الأسواق المالية تلها بذلك زيادة في معدلات التضخم و البطالة و انهيار في قيمة العملة، أو زيادة في العرض و نقص كبير في الطلب (كساد) مما يجعل الاقتصاد يمر بضائقة كبيرة، و تم استخدام المصطلح أثناء حدوث الكساد العظيم سنة 1929م و قيل حينها أن العالم يعيش كارثة اقتصادية.

¹ رينهارت بيتران دوزي، تكملة المعاجم العربية، ط1 (1979م/2000م)، الناشر وزارة الثقافة و الإعلام - الجمهورية العراقية، ج3، ص96.

² معجم المعاني الجامع، معجم عربي عربي، الموقع: <https://www.almannay.com/ar/dict/ar-ar>

³ أحمد وهبان، الصراع الدولي - الأزمة الدولية -، دون ط، كلية الدراسات الاقتصادية و العلوم السياسية، جامعة الإسكندرية - مصر -، ص03.

⁴ أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1 (1429هـ/2008م)، عالم الكتب، ج3، ص2373.

⁵ المرجع السابق، ج3، ص1918.

المطلب الثاني: مفهوم الأزمة الاقتصادية و خصائصها و مراحل نشوئها

تعرفنا في المطلب السابق أن الأزمة لغة هي الشدة و الضيق؛ كما ادرجنا التأصيل التاريخي لهذه الكلمة و الألفاظ ذات الصلة بها، و نأتي في هذا المطلب بتعريف الأزمة الاقتصادية كتعريف مركب اضافي، و خصائصها و مراحل نشوبها، و ذلك كما يلي:

أولاً/ مفهوم الأزمة الاقتصادية: عرفت بتعاريف عديدة أبرزها ما يلي:

-**الأزمة الاقتصادية:** "هي اضطراب فجائي يطرأ على التوازن الاقتصادي، و ينشأ عن اختلال التوازن بين الإنتاج و الاستهلاك ممّا يسبب الغلاء و الإفلاس"¹.

- كما عرفت أيضاً: "بأنها مرحلة تباطؤ النشاط الاقتصادي تأتي بعد مرحلة توسع اقتصادي، و تتميز عادة بانخفاض عنيف للإنتاج و لمعدل النمو و بارتفاع معدل البطالة"².

- يرى دانييل ارنولد: "أن الأزمة الاقتصادية عبارة عن فترة انقطاع في مسار النمو الاقتصادي السابق لا بل حتى انخفاض في مستوى الإنتاج في فترة يكون فيها مستوى النمو الفعلي أدنى عن النمو الاجتماعي"³.

- أما الأزمة الاقتصادية عند كينز فقد عرفها بأنها: "تلك الأزمات التي تنشأ عن نقص في الاستهلاك بمعنى عدم كفاية الطلب الفعلي بسبب هبوط الفعالية الحدية لرأس المال"⁴.

اختلفَ في تعريف الأزمة الاقتصادية و بعد استقراء لعدة تعاريف يمكن تعريفها بأنها: "حالة أو مرحلة يحدث فيها اضطراب حادة و مفاجئ في المؤشرات الاقتصادية الكلية، تنتج عنها آثار سلبية تؤثر على النشاط الاقتصادي مثل: زيادة معدلات التضخم، ارتفاع الأسعار، زيادة البطالة، تراجع نشاط الأسواق المالية و القطاع البنكي، زيادة في العرض الكلي يقابله انخفاض في الطلب الكلي... وغيرها؛ هذه النتائج قد تؤدي في النهاية إلى حدوث حالة من الركود في الاقتصاد تتولد عليه فيما بعد أزمة اقتصادية إذا لم يتم علاجها بالشكل الدقيق و السريع".

¹ أحمد مختار، مرجع سبق ذكره، ص88.

² مجموعة من الباحثين، الأزمة المالية الأسباب و الحلول، ص14.

³ دانييل ارنولد، تحليل الأزمات الاقتصادية للأمس و اليوم، ترجمة: عبد الأمير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، ط1، بيروت-لبنان، ص12.

⁴ المرجع السابق، ص166.

ثانيا/ خصائص الأزمة:

للأزمة مجموعة من الخصائص يمكن تلخيصها فيما يلي¹:

-**المفاجأة:** تنسم الأزمة بالفجأة فهي تأتي دون سابق انذار بحيث يصعب التنبؤ بها في بداية الأمر، و يمكن التنبؤ بها إذا ما توفرت المعلومات و المعطيات الدقيقة؛ هذا الأمر قد يساعد على إيجاد حلول أو تصحيح الخلل الموجود.

-**حاددة و يصعب السيطرة عليها:** معظم الأزمات الاقتصادية تكون صعب في بادئ الأمر، بحيث يصعب السيطرة عليها أو احتوائها لحدة انتشارها و توسعها نطاقها خاصة في ظل العولمة التي جعلت من العالم قرية صغيرة.

-**نقص المعلومات:** ما يميز الأزمة أنها تأتي فجأة مما يصعب تحديد مصدرها أو المتسبب الرئيسي فيها، و هذا راجع في الأساس إلى نقص المعلومات و عدم و وضوح الرؤيا حولها.

-**تسبب أضرار كبيرة:** تخلف الأزمات في معظم الحالات أضرار كبيرة سواء من الناحية الاقتصادية (تضخم، كساد، انخفاض في الإنتاج أو الاستهلاك، انخفاض في الدخل القومي، افلاس البنوك و الشركات....و غيرها) ، أو من الناحية الاجتماعية (فقر، بطالة، تدهور الحالة الصحية...إلخ) ، كما أن لها تأثير أيضا من الناحية السياسية حيث تضع صناعات القرار و المسؤولين في صراع كبير لإيجاد الحلول السريعة و المناسبة للخروج من الأزمة.

- **الانتشار الواسع:** تأخذ الأزمات في أغلب الأحيان حيزاً كبيراً و اهتماماً واسعاً في الجميع الميادين؛ سواء كانوا اقتصاديين أو سياسيين أو صحافيين أو باحثين و علماء؛ نظراً لتأثيرها الكبير و خطورتها على الصعيد الدولي و العالمي.

ثالثا/ مراحل نشوء الأزمة:

تختلف مراحل الأزمة باختلاف طبيعتها، حيث أن هناك أزمات تمر بعدة مراحل يصعب التنبؤ بها في بداية الأمر، و يختلف الباحثون حول المراحل التي تمر بها الأزمة كلاً حسب تخصصه؛ و يتفقون في بعضها و يمكن أن نوضح مراحل نشوء الأزمة أو كما يطلق عليها في بعض الكتب دورة حياة الأزمة و ذلك كما يلي¹:

¹ خالد أحمد علي محمود، اقتصاد المعرفة و إدارة الأزمات المالية في إطار المؤسسات الاقتصادية، ط1 (2019م)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ص140، بتصرف.

-مرحلة ميلاد الأزمة: تبدأ على شكل إحساس مبهم و ينذر بوجود شيء يلوح في الأفق مجهول المعالم و الاتجاه و الحجم، و الأزمة غالباً لا تنشأ من فراغ و إنما هي نتيجة مشكلة ما لم يتم معالجتها، و هذه المرحلة تتطلب من متخذ القرار تنفيس الأزمة و إفقادها مرتكزات النمو ثم تجميدها أو القضاء عليها و هي أدنى الخسائر المادية و البشرية قبل وصولها للتصادم.

-مرحلة النمو و الاتساع: نتيجة لعدم معالجة المرحلة الأولى في الوقت المناسب لذا فإن الأزمة تأخذ في النمو من خلال محفزات أخرى تنمو من خلالها.

-مرحلة النضج و الصدام: تعد من أخطر مراحل الأزمة و من النادر أن تصل الأزمة إلى مثل هذه المرحلة إلا إذا قوبلت باللامبالاة من قبل متخذ القرار و عند نضج الأزمة يحصل الصدام.

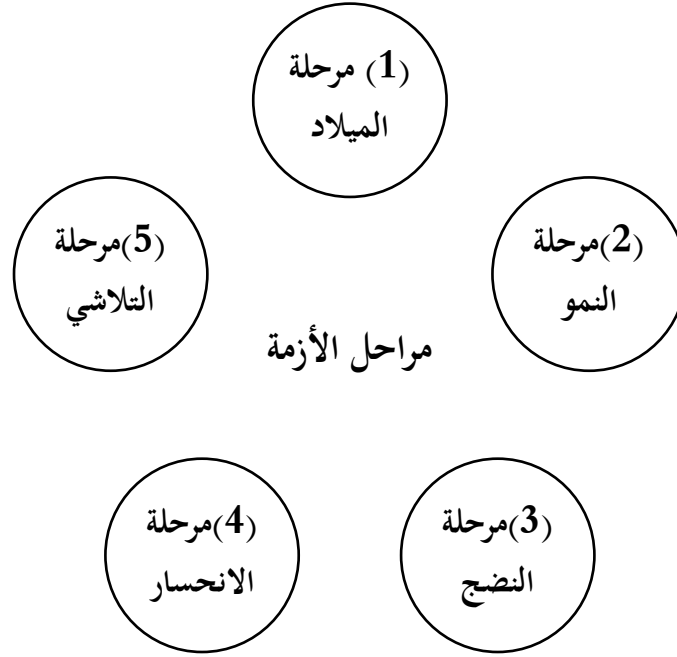
- مرحلة الانحسار و التقلص: تبدأ الأزمة بالانحسار و التقلص نتيجة للصدام العنيف الذي تم اتخاذه و الذي يفقد الأزمة جزءاً هاماً من قوتها؛ إلا أنه هناك بعض الأزمات تتجدد لها قوة دفع أخرى عندما يفشل الصراع في تحقيق أهدافه.

-مرحلة الاختفاء و التلاشي: تصل الأزمة في هذه المرحلة عندما تفقد بشكل كامل قوة الدفع المولدة لها و لعناصرها حيث تتلاشى مظاهرها و ينتهي الاهتمام و الحديث عنها.

كما نجد تقسيم آخر للأزمة حيث قسمت إلى سبعة مراحل و هي: مرحلة ما قبل الأزمة، مرحلة ميلاد الأزمة، مرحلة النمو، مرحلة النضج، مرحلة الانكسار، مرحلة الانحسار، مرحلة الموت، و بالعموم يمكن القول أن للأزمة عدة مراحل تمر بها بغض النظر عن الاختلافات و التقسيمات التي يقسمها البعض، فأى أزمة تبدأ صغير في البداية ثم تنمو و تكبر مع مرور الوقت، و لهذا من الضروري مكافحتها و اتخاذ مجموعة من الإجراءات السريعة و الفعالية للحد من تأثيرها و تقييدها و حصرها إلى أن تتلاشى و تندثر، و يوضح المخطط التالي مراحل نشوء الأزمة:

¹ حامد الحدراوي، مقال بعنوان: "أسباب نشوء الأزمات و إدارتها-دراسة استطلاعية لآراء عينية من أعضاء مجلس النواب العراقية-"، كلية الإدارة و الاقتصاد، جامعة الكوفة، العدد 05، مجلة الكوفة، ص 197.

شكل رقم(04): يوضح مراحل نشوء الأزمة



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعطيات السابقة.

المطلب الثالث: أسباب الأزمات الاقتصادية و أنواعها

لقد عرف الاقتصاد العالمي الكثير من الأزمات والتي اتخذت طابع الدورية في كثير من الحالات مثل: أزمة الكساد، أزمة الطاقة و الخدمات، أزمة المديونية الخارجية، أزمة الغذاء، و آخرها الأزمة المالية المسماة بأزمة الرهن العقاري التي تعتبر أعنف أزمة مر بها النظام الرأسمالي منذ نشؤه لأكثر من 400 سنة، و جل هذه الأزمات حملت في طياتها أسباب عديدة و آثار وخيمة خلفت الاقتصاد العالمي خسائر كبيرة، و سوف نبرز في هذا المطلب أسباب الأزمات الاقتصادية و أنواعها و ذلك كما يلي:

أولا/ أسباب الأزمات الاقتصادية:

– الأسباب المتعلقة بالنظام الرأسمالي و العولمة : ما يعرف عن النظام الرأسمالي أنه كثير الأزمات و التقلبات، و يرجع البعض بالقول أن هذا الأمر طبيعي في النظام الرأسمالي لأنه يمر بدورات اقتصادية فمن الرواج إلى الركود و الكساد ثم العودة إلى الانتعاش و الرواج من جديد، إلا أنه في العقود الأخيرة من الزمن و منذ أزمة الكساد سنة 1929م أصبحت الأزمات تضرب بشدة كبيرة و أكثر عمق و حدة من ذي قبل؛ فقد أصبحت تفقد الاقتصاد توازنه خاصة في نظامه الهيكلي و تخلف خسائر كبيرة؛ مما جعل مفكرون و منظرون اقتصاديون يقولون

أنه من الضروري بإمكان إعادة النظر في الأسس و القوانين التي يقوم عليها النظام الرأسمالي، و من الأمور التي ساهمت أيضا في بروز الأزمات وانتشارها ظاهرة العولمة فبرغم من المزايا التي أتت بها إلا أنها ساهمت في توسيع نطاق انتشار الأزمات؛ فمثال على ذلك العولمة المالية التي ساهمت في زيادة سرعة انتقال الأموال من سوق لآخر و زيادة حجمها و تنوع الأدوات المالية (أسهم، سندات، مشتقات مالية... وغيرها) التي تتجسد فيها و التي لها تأثير على النظام المالي العالمي في حال وقوع الأزمة، كما لا ننسى الدور الكبير الذي تقوم به المنظمات العالمية و الشركات المتعددة الجنسية و هيمنتها على التجارة و الأسواق العالمية حيث ساهمت في تحرير الأسواق و ارتباط اقتصاديات دول العالم مع بعضها البعض، ففي حالة وقوع أزمة فإن سعت انتشارها تكون بدرجة كبيرة وواسعة الأمر الذي يعكس فيما بعد تأثيره الخطير على الاقتصاد العالمي.

- الأسباب المتعلقة بالقطاع المالي: "تشير التقارير التقديرية الدولية أنه منذ عام 1971م أصبح التوجه العام للاقتصاد الرأسمالي يشير إلى أن القطاع الإنتاجي في تباطؤ بينما القطاع المالي ينمو بشكل سريع و أن 90% من الحركة اليومية لرأسمال تتمركز في القطاع المالي؛ بينما القطاع الحقيقي يحظى إلا بـ 10%¹"، و لهذا التوجه آثار وخيمة و كبيرة على الاقتصاد العالمي و هذا ما أثبت بالفعل من خلال الأزمات التي عصفت به، و يمكن أن نرجع أسباب حدوث الأزمات في القطاع المالي إلى المعاملات القائم فيه و ذلك كما يلي:

أسعار الفائدة: لأسعار الفائدة مخاطر كبيرة قد تؤدي إلى حدوث أزمة يصعب السيطرة عليها، و يكون تأثيرها كبيراً على الاستثمارات و الشركات التي تعتمد في نشاطها على الإقراض و الاقتراض من البنوك بسعر الفائدة، و بالتالي فأي هزة في القطاع البنكي قد يخلف هذه الشركات خسائر كبيرة و يضعها في أزمة مديونية و العكس صحيح و بالتالي حدوث خلل في النظام النقدي، كما لا ننسى تأثيرها على الأسواق المالية و وضعها في أزمة و هذا ما حدث في أزمة شرق آسيا سنة 1997م* حيث تبين أن السبب هو الاقتراض من البنوك بفائدة لتمويل المضاربات في البورصة بنظام الاختيارات و المستقبلات و المعاملات الوهمية².

¹ طارق اليساوي، مقال بعنوان: "الاقتصاد الاسلامي خير علاج لأزمات الرأسمالية المتتالية"، صحيفة عربية الرأي العام، 19 أغسطس 2018م، <http://www.raialyoum.com> التاريخ: (2020/04/11)، الساعة: (11:39).

* أزمة شرق آسيا سنة 1997م: هي أزمة أصابة معظم دول شرق آسيا، بدأت في تايلند بعد انهيار عملتها و امتدت إلى إندونيسيا و كوريا الجنوبية، و من أسبابها التعامل بالمضاربة و الديون مما سبب عجز في الحساب الجاري لهذه الدول و تأثر الأسواق المالية فيها و حدوث افلاس.

² محمد صالح المنجد، الأزمة المالية، ط1، (2009م/1430هـ)، مجموعة زاد للنشر، المملكة العربية السعودية، ص17.

✍ **التعامل بالمضاربات و المعاملات الوهمية:** قد يسبب التعامل بالمضاربة في الأسواق المالية إلى حدوث أزمة فهي في حقيقة الأمر معاملة صورية يتم فيها البيع و الشراء دون امتلاكاً للسلعة أو الورقة المالية و تنتقل من ذمة إلى ذمة دون قبضة و الغاية من ذلك فروق الأسعار، فقد تسببت هذه المعاملة في حدوث إفلاس لكثير من الأشخاص و المؤسسات و حتى الشركات المنتجة.

✍ **التعامل بالمشتقات المالية^{1*}:** فهذا النوع من الأوراق المالية له مخاطر كبيرة قد تتسبب في حدوث أزمة مالية عنيفة و تشير التقارير أن من أسباب حدوث أزمة سنة 2008م هو التعامل الكبير بالمشتقات المالية في السوق المالي فقد قدرت بـ 480 تريليون دولار أي أن قيمتها تبلغ 10 أضعاف الناتج المحلي الإجمالي، و تصل إلى 35 ضعف الناتج المحلي الإجمالي للولايات المتحدة الأمريكية و البالغ 14 تريليون دولار².

✍ **بيع الديون:** أو ما يعرف بتوريق الديون و هي تحويلها إلى أوراق مالية، يسبب هذا النوع من المعاملة إلى حدوث أزمة كبيرة و هذا ما حدث بالفعل في أزمة الرهن العقاري سنة 2008م عندما تم بيع الديون العقارية.

- **الأسباب المتعلقة بالقطاع الحقيقي:** يمكن للقطاع الحقيقي أن يتسبب في حدوث أزمة اقتصادية كنتيجة عكسية لأزمة مالية؛ ففي حالة حدوث اضطراب أو اختلال في القطاع المالي (بنوك، أسواق المال... إلخ) يمتد تأثير هذا الأخير إلى القطاعات الأخرى لارتباط الأول بالثاني و هذا ما حصل في أزمة المكسيك سنة 1995م و أزمة شرق آسيا سنة 1997م و أزمة الرهن العقاري سنة 2008م، فالشركات و المؤسسات المنتج التي تعتمد على عمليات الإقراض و الاقتراض من البنوك لتوسيع نشاطها فإن أي خلل يصيب القطاع البنكي قد يعرض هذه المؤسسات و الشركات إلى الإفلاس بسبب عدم قدرتها على تسديد ديونها اتجاه البنك من جهة و تغطية نفقات الإنتاج و أجور العمال من جهة أخرى، كما أن قيمتها السوقية في السوق المال سوف تنخفض و بالتالي لا تستهوي المستثمرين و أصحاب رؤوس الأموال للاستثمار فيها مما يسبب في حدوث أزمة في القطاع المنتج، و لتوضح أكثر فقد أجريت مجموعة من الأبحاث تتلخص في كيف يمكن للقطاع الحقيقي أن يتسبب في حدوث أزمة اقتصادية؟ فنجد الاقتصادي الأمريكي ديفيد كوتز في مقارنته التي قام بها أثناء حدوث أزمة الرهن العقاري

* **المشتقات المالية هي:** "عبارة عن عقود فرعية تبنى أو تشتق من عقود أساسية لأدوات استثمارية (أوراق مالية، عملات أجنبية، سلع)، نشأت عن تلك العقود الفرعية أدوات مالية مشتقة، و ذلك في نطاق ما يعرف بالهندسة المالية".

² أحمد شوقي سليمان، مقال بعنوان: "مخاطر المشتقات المالية و موقف الفكر الاسلامي منها"، كلية التجارة جامعة الأزهر، مصر، http://www.kenanaon_line.com التاريخ: (2020/04/11م)، الساعة: (21:55).

سنة 2008م يوضح فيها أن فائض الاستثمار الناتج عن الفقاعة قد يسبب في حدوث أزمة في القطاع الحقيقي بقوله: " فائض الاستثمار هي نزعة نحو الأزمة مفادها إنتاج كمية فائضة من رأس المال قياساً على الطلب في الاقتصاد ككل، مما يؤدي لانخفاض معدل استخدام الطاقة الإنتاجية capacity utilization مما يخفض بدوره معدل الربح؛" و يمكن أن نشرح هذا الكلام بالقول أن أي انخفاض في معدل الطاقة الإنتاجية في السوق مع الاستمرارية سوف يؤدي إلى انخفاض في معدل الربح، كما أن الزيادة في رأس المال (رأس المال الثابت) مثل: المباني و الأراضي في الاقتصاد فإنه يؤدي إلى حدوث أزمة بحيث يصبح العرض أكثر من الطلب فتتخفّض بذلك الأسعار فتخسر الشركات و تسبب في حدوث أزمة تسريح العمال و ارتفاع نسبة البطالة من جهة، و الدخول في أزمة مديونية من جهة أخرى.

- الأسباب المتعلقة بالأخلاق: كثير ما ينسب البعض أسباب حدوث الأزمات الاقتصادية إلى وجود اختلال في النظام الاقتصادي أو القطاع المالي، إلا أنه يوجد سبب آخر له دور في بروز هذه الأزمات ألا و هو الجانب الأخلاقي في المعاملات المالية و الاقتصادية، فنقض الوعود و العهود في المعاملات و انتشار الغش و الجشع و الجور ينتج عنه آثار وخيمة تسبب أزمات خطيرة و هذا ما نجم عن الأزمة المالية سنة 2008م و بعض الأزمات التي سبقتها؛ فنجد أن كثير من الكتابات التي أدرجت فيها تُرجع أسباب حدوث الأزمة إلى جشع و طمع المستثمرين في زيادة الأرباح على الاقتصاد و هذا مثال حي عن مجلة أمريكية كتبت مقالة معنونه ب: "ثمن الجشع The price greed " حيث أوضحت أن السبب الحقيقي للأزمة ما هو إلا سبب أخلاقي لا غير و هو الجشع"، و نظراً لأهمية الأخلاق في علم الاقتصاد نجد أبو الاقتصاد آدم سميث في كتابه "نظرية الوجدان الأخلاقي The Theory of Moral sentiments" الذي اصدره عام 1759م يقول: " أنه ينبغي على الرجل أن ينظر إلى نفسه على أنه مواطن في هذا العالم و عضو في جمهورية الطبيعة و ليس فرداً مستقلاً منفصلاً عن العالم، و من أجل مصلحة هذا العالم الكبير ينبغي عليه طوعاً أن يبادر بمصلحته الشخصية في كل وقت¹، و يمكن أن نبين الآثار التي يخلقها الفساد الأخلاقي على الاقتصاد كما يلي:

¹ كمال رزقي، خالد راغب أحمد الخطيب، مداخلة بعنوان: " اشكالية العلاقة بين الأخلاق و الاقتصاد في ظل الأزمة المالية العالمية"، المؤتمر العلمي الدولي السابع: " تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال-تحديات-الفرص-الآفاق"، يومي 10،11 نوفمبر 2009م، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، ص13.

-انتشار الظلم في المجتمع و غياب العدالة بسبب سوء توزيع الثروات و فساد العقود و المعاملات؛ و في هذا المقام نجد الفيلسوف هوبز(1583م-1675م) يقول: أن عدم المحافظة على حرمة العقود أمر يشكل الأساس الأصلي، أو النموذج الأول للظلم¹.

-ارتفاع نسبة البطالة و التضخم، و زيادة نسبة الفقر في المجتمع.

-إعاقة نمو المؤسسات و الشركات المنتج بسبب انتشار الرشاوي و العمولات و المحاباة.

- يسبب في إفلاس العديد من الشركات و المؤسسات الإنتاجية الكبرى جراء الشائعات و الأكاذيب خاصة في الأسواق المالية حيث تتداول الأوراق المالية الخاصة بها، مما قد يسبب في حدوث أزمة يمتد آثارها إلى القطاعات الأخرى.

- الأسباب المتعلقة بالطبيعية و الأمراض: تسبب الكوارث الطبيعية و الأمراض في حدوث أزمات اقتصادية و خسائر مادية و بشرية معتبرة، ففي تقرير قدمه البنك الدولي جاء فيه: " أن الكوارث الطبيعية تسبب سنويا خسائر تصل إلى 520مليار دولار في السنة، و تدفع أكثر من 26 مليون شخص نحو الفقر؛ كما أشار تقرير البنك الدولي أن العواقب الاقتصادية و الانسانية المترتبة عنها كبيرة حيث تسببت في تدمير الكثير من المباني و المنازل و الطرقات و المنشآت، بل أثرت أيضا على رفاه المجتمع بسبب عجز الأفراد عن تأمين نفقات الصحة و الغذاء و التعليم و السكن.

ثانيا/ أنواع الأزمات:

تشغل مسألة التمييز بين الأزمات من مختلف الأنماط مكانة متميزة بين القضايا النظرية الكثيرة في ظل التطور المستمر للاقتصاد الرأسمالي، و التي لازالت تثير جدل واسع حول معالمها و ما إذا كانت هذه الأزمات تعبر عن خلل يصيب النشاط الاقتصادي أو قطاع معين يمتد تأثيره إلى القطاعات الأخرى، و فيما يلي نوضح أبرز التقسيمات للأزمات الاقتصادية:

-الأزمات المتعلقة بالإنتاجية:

-الأزمة الزراعية: كانت الحياة فيما سبق تعتمد بالدرجة الأولى على القطاع الزراعية؛ و بالتالي أي

خلال يصب هذا الأخير يؤدي إلى حدوث أزمة، و يوجد سببين لحدوث أزمة في هذا القطاع إما

¹دافيد برايبورك، القيم الأخلاقية في عالم المال و الأعمال، دون ط، مكتبة الأنجلو المصرية-مصر-،ص326.

لأسباب مباشرة مثل: الحروب التي تؤدي إلى تخطيط الأراضي و تخريب المحاصيل و تلويث المياه؛ أو لأسباب غير مباشرة مثل: حدوث القحط و الجفاف و الفيضانات و الزلازل... وغيرها من الكوارث الطبيعية؛ هذه الأسباب سألقة الذكر تؤثر مباشرة على الناتج الصافي المحلي في قطاع الزراعي و تخلق أزمة تمتد أثرها إلى القطاعات الأخرى، و يمكن أن نوضح ذلك كما يلي: حدوث أزمة في القطاع الزراعي ينتج عنه نقص في المردود الزراعي و بالتالي انخفاض دخول الفلاحين و انخفاض قدرتهم الشرائية هذا الأمر يفضي إلى نقص الطلب على المنتجات الصناعية فيسبب أزمة أخرى و هي أزمة البطالة بسبب تسريح العمال و عدم قدرة الشركات الصناعية على دفع أجورهم نتيجة انخفاض الطلب و نقص الأرباح.

-الأزمة الصناعية: الأزمات الصناعية هي عبارة عن أزمة إنتاج مفرط على نقيض أزمات الكفاية¹، و تظهر عندما يتجاوز العرض مستوى الطلب، فلا يجد المنتجون مشترين لسلعهم، فتنخفض بذلك الأرباح و يضيق سوق العمل و تنخفض الأجور و تزيد البطالة و تظهر حالات الإفلاس.

-الأزمة النفطية: يعد النفط سلعة استراتيجية و أساسية تدخل في الكثير من الصناعات لهذا يصطلح عليه ب"الذهب الأسود"، و كثير من دول العالم تعتمد عليه كمورد أساسي و بالتالي أي صدمة فيه تؤدي إلى حدوث شلل في الاقتصاد العالمي، و تعددت الأسباب التي تؤدي إلى حدوث أزمة في هذا المورد فيرجع البعض بالقول بأنها أسباب سياسية و البعض يقول بأنها أسباب اقتصادية و طبيعية.

- الأزمات المتعلقة بالقطاع المالي: تأتي الأزمات المالية في أشكال عديدة و ترتبط بأسباب كثيرة و تغيرات أبرزها: حجم الائتمان، أسعار الأصول، الوساطة المالية، أسعار الصرف، الديون الخارجية... وغيرها، و فيما ما يلي أنواع الأزمات المالية و هي:

-الأزمة البنكية أو المصرفية: هي الفترة التي يصبح فيها البنك غير قادر على الوفاء بالتزاماته التعاقدية الفورية اتجاه المودعين و تغطية نفقاته، و يصطلح عليها أيضا بالذعر البنكي نتيجة اندفاع عدد كبير من المودعين لسحب ودائعهم دفعة واحدة فينتج عنه نقص في السيولة بسبب استنفاد الكثير أو كل رؤوس أموال البنك الأمر الذي قد يوقع البنك في حالة إفلاس، و إذا ما حدث هذا الأمر مع عدد من البنوك حينها يسمى بأزمة بنكية.

¹ اسماعيل محمود علي، ابراهيم جابر حسين، تاريخ الفكر الاقتصادي، دون ط، دار الهداية للنشر و التوزيع-القاهرة- مصر، ص203.

-**أزمة سعر الصرف:** و تسمى أيضا بأزمة الصرف الأجنبي أو أزمة العملة أو أزمة ميزان المدفوعات؛ و هي أزمة مالية تحدث في الأغلب عندما تنخفض القيمة الإسمية لعملة بلد ما بشكل حاد مقابل الدولار الأمريكي أو أي عملة أساسية، مما يدفع السلطات النقدية إلى سحب كميات كبيرة من احتياطاتها الدولية أو رفع سعر الفائدة بشكل كبير، و توجد عدة عوامل تساهم في نشوب أزمة سعر الصرف أبرزها: المضاربة المفرطة، التوسع في خلق الائتمان، ارتفاع حجم الإقراض العام، ارتفاع نسبة الكتلة النقدية M2 إلى الاحتياطي الأجنبي، ارتفاع معدل التضخم، اتباع سياسات اقتصادية لا تتوافق مع سعر الصرف السائد.

-**أزمة سوق المال:** و تسمى أيضا بحالة الفقاعات و تحدث هذه الأزمة في أسواق المال نتيجة ما يعرف اقتصاديا بظاهرة الفقاعة (bubble)، حيث تتكون عندما يرتفع سعر الأصول بشكل يتجاوز قيمتها العادلة على نحو ارتفاع غير مسبوق و يكون الهدف من شراء الأصل كالأسهم مثلا: هو الربح الناتج عن ارتفاع سعره و ليس بسبب قدرة هذا الأصل على توليد الدخل، ففي هذه الحالة يصبح انهيار السهم مسألة وقت عندما يكون هناك اتجاه قوي لبيع ذلك الأصل فيبدأ سعره في الهبوط، و من ثم تبدأ حالة الذعر في الظهور فتنهار الأسعار و يمتد أثره إلى أسعار الأسهم الأخرى سواء في قطاع واحد أو القطاعات الأخرى¹.

-**أزمة المديونية:** تحدث هذه الأزمة عندما تعجز دولة ما عن سداد أعباء ديونها الخارجية من فوائد أو أقساط في الوقت المحدد، مما يدفعها لدخول في مفاوضات من أجل جدولة هذه الديون.

يوجد تقسيم آخر للأزمات الاقتصادية، و هذا التقسيم ناتج عن طبيعة النظام الرأسمالية الذي يمر بتقلبات و تغيرات من حين لآخر، و نميز هنا ثلاثة أنواع من الأزمات وهي:

-**الأزمة الدورية:** (أزمة فيض الإنتاج) التي تدعى أحيانا بـ "الأزمة العامة" فتصيب تكرار الإنتاج، و تشمل كل عملية تكرار للإنتاج، أو الجوانب الرئيسية فيها سواء الإنتاج و التداول، أو الاستهلاك و التراكم، و هذا يعني أن الهزات التي تتولد عن الأزمة الدورية تكون أكثر عمقا إذا ما وزنت بغيرها من الأزمات.

-**الأزمة الوسيطة:** هي أقل اتساعاً و شمولاً، و لكن مع ذلك تمس جوانب و مجالات كثيرة في الاقتصاد الوطني، و تحدث هذه الأزمات نتيجة الاختلالات و تناقضات جزئية في عملية تكرار الإنتاج الرأسمالي، فالأزمات الوسيطة لا يمكن أن تحمل طابعاً عالمياً على النحو الذي يميز الأزمات الدورية العالمية لفيض الإنتاج.

¹ جواد كاظم البكري، فح الاقتصاد الأمريكي - الأزمة المالية - ط1 (2001م)، بيسان للنشر و التوزيع و الإعلام، بيروت - لبنان - ص33.

-الأزمة الهيكلية: فتشمل في العادة مجالات معينة أو قطاعات كبيرة من الاقتصاد العالمي، منها على سبيل المثال: أزمة الطاقة، أزمة المواد الخام، أزمة الغذاء... وغيرها؛ وإذا كانت الأزمة الهيكلية تقضي على قطاع واحد من القطاعات الاقتصادية فإنه لا بد أن يكون قطاعاً مهماً و أساسياً، فالأزمات في الفروع الصغيرة و لو استمرت مدة طويلة، لا يمكن أن تصبح أزمات دورية لأنها لا تمس جميع جوانب الاقتصاد أو قطاعاته.

المبحث الثاني: البعد التاريخي للأزمات الاقتصادية و المالية

عرف العالم العديد من الأزمات الاقتصادية و المالية و التي كان لها أثر كبير على الاقتصاد العالمي حيث خلفت خسائر مادية كبيرة و تسببت في إفلاس العديد من الشركات و المستثمرين ما نتج عنه فيما بعد حدوث ركود اقتصادي استمر لسنوات طويلة، و تختلف الأزمات الاقتصادية و المالية القديمة عن الحديث من حيث سعت انتشارها و درجة تأثيرها و مدى احتواءها من قبل الدول و الحكومات، و سوف ندج في هذا المبحث أبرز الأزمات الاقتصادية و المالية التي مر بها العالم منذ القرن السادس عشر إلى غاية ظهور الثورة الصناعية في القرن الثامن عشر وصولاً إلى عصر العولمة و التكنولوجيا التي يعيشها العالم حالياً.

المطلب الأول: الأزمات الاقتصادية قبل ظهور الثورة الصناعية (ق16-ق17)

كانت الأزمات الاقتصادية قبل ظهور الثورة الصناعية تحدث في شكل دوري و تحمل في طياتها العديد من الخصائص المشتركة؛ فقد كان السبب الرئيسي في حدوثها أحياناً الكوارث الطبيعية من فيضانات و زلازل فينتجه عنها تدمير البنى التحتية و الهياكل القاعدية، و أحياناً أخرى بسبب الحروب و الصراعات بين الدول من أجل القوة و الثروة فتساهم بذلك في نشر الدمار و زيادة الفقر و البطالة و دخول الدول في أزمات اقتصادية و سياسية تطول مدتها، و فيما يلي أبرز الأزمات الاقتصادية و المالية التي ظهرت قبل ظهور الثورة الصناعية الاولى:

أولاً/ أزمة زهرة التوليب* سنة 1637م (تعرف أيضاً بهوس الخزامى): انتشرت زهرة التوليب في أوروبا خلال القرن السادس عشر عن طريق هدية اعطاها السلطان العثماني للإمبراطور الروماني، و سرعان ما انتشرت في أرجاء أوروبا و بالتحديد في هولندا التي كانت تعيش تطور اقتصادي سريع خاصة في مجال التصنيع و التجارة و التمويل و أسواق المال، و أصبحت أمستردام السوق المهيمنة على الائتمان طويل و قصير الأجل و سوق الأسهم و العقود الآجلة كما ظهرت في هذه الحقبة الخيارات مع بداية القرن السابع عشر، و يعتبر الكثير من المؤرخون هذا

*زهرة التوليب: هي زهرة بصلية من جنس يتبعه 100 نوع من النباتات المزهرة التابعة للفصيلة الزنبقية، لها حجم كبير ز ألوان مبهجة من حمراء، صفراء، زهرية، بيضاء، موطنها الأصلي: المغرب العربي، الأناضول، أوروبا، إيران، شرق و شمال الصين و اليابان.

العصر هو العصر الذهبي لهولندا. أما قصة هذه الأزمة فقد بدأت في منتصف القرن السادس عشر حيث تم تداول زهرة التوليب و اعتبرت من النباتات النادرة و الجميلة، فتم بيعها في الأسواق و سيطر الهولنديون على هذا السوق و بدأوا في ابتكار أصناف جديدة و بيع منها الكثير و بأسعار منخفضة، إلى غاية عام 1637م حين دخل السوق غير المحترفين من التجار و المضاربين مما جعل سعرها يرتفع بشكل كبير فنتج عنه دخول أموال أجنبية كبيرة و حققت أرباح طائلة، و بعد هذا التفاؤل انخفضت أسعارها إلى أقل من 10% و خلقت أزمة اقتصادية نتيجة انهيار الأسعار¹، يوضح الجدول الموالي أسعار زهرة التوليب في هولندا خلال الأشهر و السنوات من 1634م إلى غاية سنة 1642م.

جدول رقم(04): يوضح أسعار زهرة التوليب في هولندا خلال الفترة (1634م-1642م)

Date (dey-Month-Year)	Tulipe Price Index
12-1634	22
05-1636	61
06-1636	38
07-1636	51
08-1636	61
11-1636	97
12-1636	176
01-02-1637	199
03-02-1637	202
05-02-1637	178
09-02-1637	148
11-02-1637	145
01-05-1637	11
1642	30

Source : Peter M. Garber, Famous First Bubbles “ The fundamentals of earlf Manias”, Cambridge, Masschusetts London, England(2000), p26,27

ثانيا/ أزمة شركة المسيسيبي سنة 1716م و أزمة شركة بحر الجنوب سنة 1720م: بعد قرن من أزمة التوليب في هولندا ظهرت أزمة أخرى في فرنسا و بريطانيا، بدأت عندما قررت الحكومتان الفرنسية و البريطانية إلى التقليل من عبء خدمة الدين مقابل حقوق الملكية في الشركات التجارية المساهمة الكبيرة ذات الامتيازات

¹ Peter M. Garber, Famous First Bubbles “ The fundamentals of earlf Manias”, Cambridge, Masschusetts London, England(2000), p26,27.

الاحتكارية شركة *Mississippi Compang في فرنسا و شركة *South sea Compang في بريطانيا، حيث قامت الشركتين بإصدار عروض أسهم للجمهور من أجل الاكتتاب و تحقيق الأرباح، و تم السماح للمستثمرين بدفع حصصهم على أقساط و لكن سرعان ما تراجع المستثمرون و طالبوا بحصصهم فتراجعت بعدها الأسعار مما أدى إلى إفلاس العديد من المستثمرين¹، و يمكن إرجاع أسباب حدوث هاتين الآزمتين إلى عوامل أخرى أبرزها:

-الشائعات التي كان يروج لها من قبل الشركات عن وجود مخزون كبير من الذهب و الفضة.

-الفساد المنتشر بين المسؤولين في الشركة و السياسيين في الحكومة (رشاوى، اختلاس).

-انخفاض العملة الفرنسية (لفر*) مما تسبب بإلحاق الضرر بالدائنين الفرنسيين.

-الديون الكبيرة التي كانت تعاني منها أوروبا بسبب الحروب و الأمراض المنتشرة خاصة مرض الطاعون.

ثالثا/ أزمة الائتمان سنة 1772م: هي أزمة مالية بدأت في لندن و انتقلت إلى باقي الدول الأوروبية، و يرجع المؤرخون سبب نشوبها إلى: سوء إدارة شركة هند الشرقية* التي انخفضت قيم الأراضي التابعة لها، و عند انتشار الشائعات انهار 30 بنك في جميع أنحاء أوروبا الذين استثمروا في الأراضي التابعة للشركة و عن طريق الائتمان، حيث كان النمو الاقتصادي في تلك الحقبة يعتمد بشكل كبير على الائتمان و ثقة الناس اتجاه البنوك، و عندما انحسرت هذه الثقة مع انتشار الشائعات بدأ الناس بالمطالب بنقودهم فأفلست العديد من البنوك و من بينها "بنك آير" بسبب عجز هذا الأخير عن تلبية مطالبه خاصة بعد إفلاس التاجر الذي يدعى "ألكسندر فوردريس"

*شركة المسيسيبي: (Compagnie du Mississippi) تأسست عام 1684، مهمتها احتكار الأعمال التجارية في المستعمرات الفرنسية و أمريكا الشمالية وجزر الهند الغربية.

*شركة بحر الجنوب(South sea Compang): شركة مساهمة إنجليزية تأسست عام 1711م، أسست بالمشاركة بين القطاعين العام والخاص للتضامن وتخفيض الدين العام الإنجليزي.

¹ Larry Neal, Marc Weidennier, « Crises in the Global Economy From -Tulips To Today- Contagion And Consequence», Working Paper 9147, National Bureau of Economic Research 1050 Massachusetts Avenue, Cambridge, September 2002, p11,12.

*لفر: العملة الفرنسية خلال القرن السابع عشر.

*شركة هند الشرقية(East India Company): سميت شركة جون، و هي شركة تشكلت لمزاولة التجارة مع جزر الهند الشرقية، حصلت الشركة على تفويض ملكي إنجليزي، تحت اسم حاكم وشركة تجار لندن المتاجرين في جزر الهند الشرقية وبعد أن تحدت شركة إنجليزية منافسة الاحتكار في نهاية القرن السابع عشر، اندمجت الشركتان في 1708 ليشكلا الشركة المتحدة لتجار إنجلترا المتاجرين في جزر الهند الشرقية التي اشتهرت باسم شركة الهند الشرقية المحترمة.

و الذي كان مثقل بالديون لبنك آير¹، و نتيجة لهذا تحملت الكثير من الشركات خسائر فاضحة و كانت أغلبها شركات التصنيع و التعدين و التجارة التي كانت تصدر إلى أمريكا الشمالية و أجزاء من أوروبا، و كانت أغلب هذه الشركات مدعومة بالائتمان الذي كان يمنحه التجار البريطانيون للمزارعين الأمريكيين سنة 1770م- 1772م، و قد عجلت الأزمة بفشل العديد من البنوك ما تسبب في انهيار أسواق الأسهم في لندن و أمستردام و باريس، و كانت أسهم شركة الهند الشرقية أكثر تضررا و التي كانت تعاني بالأساس من مشاكل مالية.

المطلب الثاني: الأزمات الاقتصادية بعد ظهور الثورة الصناعية (ق 18)

مرت الثورة الصناعية بمراحل عديدة، حيث كانت أولها باختراع الآلات البخارية بإنجلترا مع بداية القرن الثامن عشر و انتقلت بعدها إلى باقي دول العالم، و قد ساهمت الثورة الصناعية في تنشيط الاقتصاد العالمي فظهر معها نظام اقتصادي جديد عرف بنظام الرأسمالي الحديث الذي يدعو إلى الحرية الاقتصادية و المبادلات، فبرزت في هذه الحقبة الصناعات و الآلات و تطورت المباني و العمارات و زاد الإنتاج الصناعي و توسع الاستثمار الزراعي خاصة بعد الاعتماد على الآلات و تخفض تكلفة الإنتاج، و رغم هذه الامتيازات التي جاءت بها الثورة الصناعية لم يمنع هذا من حدوث الأزمات الاقتصادية و المالية، و أبرز الأزمات التي حدثت خلال هذه الفترة من الزمن ما يلي:

أولا/ أزمة الديون الأولى سنة 1825م (الديون السيادية): تعتبر هذه الأزمة بمثابة انهيار في الأسواق المالية بإنجلترا و انتقلت إلى باقي الدول الأوروبية بما فيها أمريكا اللاتينية و الولايات المتحدة الأمريكية، نشأة جزئيا في انجلترا عن طريق الاستثمارات و المضاربات من أجل تمويل الحروب من جهة، و تحقيق مخططات التنمية في أمريكا الجنوبية من جهة أخرى خلال السنوات 1822م إلى غاية 1825م مما ارتفع إجمالي القروض إلى 40 مليون جنيه استرليني²، أما عن الأسباب التي أدت إلى اندلاع هذه الأزمة و التي يراها الاقتصاديون أول أزمة اقتصادية حديثة مع بداية ظهور الثورة الصناعية فيمكن إجمالها فيما يلي:

-التكهنات الواسعة التي حفزت الكثير بالاستثمار في مشاريع عالية المخاطر خاصة في أمريكا اللاتينية.

-سهولة إصدار الأوراق النقدية من البنوك القطرية البريطانية التي انتشرت بشكل كبير خلال الثورة الصناعية.

¹ Kenny Seán; Lennard Jason; Turner John D, " THE MACROECONOMIC EFFECTS OF BANKING CRISES:Evidence From The United Kingdom, 1750-1938", Working Paper, Queen's University Centre For Economic History, Queen's University Belfast, October 2017,P47.

²Nicholas Dimsdale, Anthony Hotson, « British Financail Crises Since 1825 », Print Publicatios(2014),Print ISBN-13,Published To Oxford, P45,46.

-تعليق معيار الذهب و انتهاج السياسية التوسعية في الاصدار النقدي.

-المضاربة في الأسواق الخارجية خاصة في أمريكا اللاتينية.

-تمويل بريطانيا لحروبها من خلال إصدار مزيج من الديون الممولة و الغير ممولة بدل رفع الضرائب.

ثانيا/ أزمة الركود الاقتصادي سنة 1837م: قبل حدوث الأزمة كان الاقتصاد العالمي مرتبط بالتجارة و الائتمان و التمويل، و لعبت بريطانيا دور كبير باعتبارها القوة الصناعية الكبرى و تاريخها الطويل في التجارة البحرية و امتلاكها كم هائل من الذهب و الفضة، بالإضافة إلى الاستثمارات الواسعة التي تقوم بها في الولايات المتحدة الأمريكية؛ كانت نقطة بداية الأزمة بانفجار الفقاعة في 10 ماي 1837م بعد فترة من المضاربة القوية في الولايات المتحدة الأمريكية عندما أوقفت البنوك جميع المدفوعات النقدية (العملة الذهبية و الفضية)، حيث دخلت خلالها أمريكا في ركود طويل دام 5 سنوات مع بطالة مرتفعة؛ أما عن أسباب الأزمة فقد اختلف المؤرخون بالقول: "اختلفت الأسباب التي أدت إلى نشوب الأزمة سنة 1837م إما بسبب جهل الفلاحين المناهضين للرأسمالية، أو رجال الأعمال الاستغاليون الذين استغلوا الأراضي من أجل المصالح الخاصة، أو بسبب سوء تصرف الجهاز المصرفي¹"، كما يرجع بعض الاقتصاديين سبب الأزمة إلى القرار الذي أصدره الرئيس الأمريكي جاكسون سنة 1836م و الذي يقضي بتحرير البنوك من القيود المفروضة عليها من قبل البنك المركزي؛ مما جعل البنوك (البنوك الألفية أو المدللة) تقوم بإقراض و منح الائتمان بتهور و فوق المسكوكات الموجودة لديها فتتج عنه في الأخير اندلاع التضخم الذي خلفه في وقت لاحق، بالإضافة إلى القرار الذي يقضي بدفع ثمن أي أرض يتم شراؤها من الولايات المتحدة الأمريكية بالمسكوكات الذهبية بهدف رفع أسعار الذهب من أجل السيطرة على الغرب؛ هذا القرار جعل انجلترا تقوم بتقليص المعروض النقدي مع رفع أسعار الفائدة سنة 1836م للحفاظ على احتياطياتها من الذهب و سيطرتها على الاقتصاد العالمي، و نتيجة لهذه الاجراءات حدث ما يلي:

- دخول الاقتصاد البريطاني في ركود بسبب ندرة الائتمان و تضائل الثقة في الأوراق النقدية.
- انخفاض نسبة الاستثمار ببريطانيا بسبب ارتفاع أسعار الفائدة الأمر الذي دفع بالمستثمرين البريطانيين بالاستثمار في الولايات المتحدة الأمريكية.

¹Murrayn Rothbard, "A History Of Money And Banking In The United States-The Colonial Era To World War I"-Ludwig Von Mises Institute By Old World Prints ,Ltd, Copyright ©2002,P93.

- تقييد تجارة تصدير القطن من لندن إلى أمريكا جعل أسعار القطن تنهار، و نتيجة لهذا انخفضت التدفقات النقدية إلى إنجلترا و تم الضغط الانكماشى على التجارة الأمريكية و البنوك الأمريكية في جميع أنحاء البلاد، فقامت بتعليق دفعاتها سنة 1837م و شلت التجارة الدولية.

ثالثا/ الذعر الاقتصادي سنة 1873م: نشأت هذه الأزمة في أقوى فرع دولي للنشاط الاقتصادي و هي بناء السكك الحديدية التي شهدت تقدم كبير في تلك الحقبة الأمر الذي شجع الكثير على الاستثمار في هذا الفرع حيث تضاعف منذ نهاية الحرب الأهلية من 55000 ميل إلى أكثر من 1000.000 ميل، و استمر هوس السكك الحديدية في تحريض المستثمرين لصب مدخراتهم في العشرات من الشركات الخاص ببناء السكك الحديدية محليا و خارجيا خاصة بريطانيا(أكبر سوق دولي) التي زادت من إصدارات السندات الخارجية بشكل كبير مما زاد من التدفقات النقدية إلى أمريكا و أوروبا، و بعد هذا الازدهار حدث انخفاض مفاجئ في سوق الأسهم أدى إلى ركود كبير في أرباح الشركات و انخفضت الاستثمارات في السكك الحديدية، و نتيجة لهذا تم تسريح العمال و إلغاء عقود التوريد من المعادن و صناعات الحديد، فتراجعت معها أسعار السلع الأساسية الخاصة ببناء السكك الحديدية و دخول العالم في ركود اقتصادي، كما كان للقروض بسبب الحروب دور في اندلاع الأزمة¹.

رابعا/ الذعر الاقتصادي سنة 1893م: يشير بعض المؤرخين إلى قانون شراء الفضة جريشام * لعام 1890م هو السبب الرئيسي وراء ذعر 1893م و هو قانون يتطلب من الحكومة شراء 4.5 مليون أوقية من الفضة كل شهر بأسعار السوق، و يتم شراؤها بإصدار جديد من أوراق الخزنة و ضربها في عملات معدنية بالدولار و كلاهما يمكن استبداله بالذهب من وزارة الخزنة الأمريكية، و بغض النظر عن أسعار السوق فإن الخزنة مطالبة بموجب القانون بتقييم الذهب ب 16 مرة من الفضة أي يمكن استبدال 16 دولار فضية بدولار ذهبي واحد؛ زاد إنتاج الفضة مع فتح مناجم جديدة لتلبية الحصة الحكومية و مع هذه الزيادة انخفض سعر الفضة المستخرجة في السوق المفتوحة لكن الخزنة الأمريكية كانت مطالبة بالحفاظ على نسبة 16% عند استرداد العملات الفضية و الأوراق النقدية مقابل الذهب، بدأ قانون جريشام "الأموال السيئة تدفع بالجيدة" بالسريان فبدأ الذهب يتدفق بمبالغ قليلة مع استمرار سعر الفضة بالانخفاض و أصبح التعدين بالكاد مربحا، فأغلقت على إثره العديد من المناجم فنتج عنه طرد للعمال و تخفيض أجور من تبقى منهم، كما أدت العملة الفضية الجديدة إلى زيادة المعروض النقدي المتداول

¹Carlos Marichal, « WORLD FINANCIAL CRISES-LESSONS OF THE PAST-“,Deboeck Supérieur,finance and Bien Commin”/2009/No2, pagas34à52,p37,38.

***قانون جريشام 1890م:** تلخص هذا القانون في العبارة الشهيرة: "النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من السوق"، ذلك أنه حيث يجري تداول نوعين من النقود القانونية أحدهما رديء والآخر جيد فإن الرديء يطرد الجيد من التداول بين الناس .

في البلاد الأمر الذي غدى التضخم، تزامن مع هذه الأحداث إعلان شركة السكك الحديدية فيلادلفيا و وريدتيج افلاسهما في 20 فبراير 1893م مما زاد من قلق المستثمرين الذين دفعتهم مخاوفهم إلى تصفية استثماراتهم في الأسهم و السندات الأمريكية ثم استرداد عائدات الذهب من الخزنة، و في 2 أبريل 1893م أعلنت الخزنة أن قيمة الذهب الذي تحتفظ به قد انخفض إلى ما دون 100 مليون دولار، كما تسبب انخفاض أسعار القمح في حدوث الأزمة نتيجة قلة المحصول بسبب الطقس ما نتج عنه تأخر الكثير من المزارعين عن سداد ديونهم اتجاه البنوك، و فقد بعض المزارعين أراضيهم بشدة بسبب الرهون¹، و من الآثار التي خلفتها هذه الأزمة ما يلي:

- تباطؤ النشاط الاقتصادي حيث تم اغلاق العديد من المطاحن، المصانع و الأفران، المناجم في كل مكان و بأعداد كبيرة.
- انخفاض قيمة الفضة و أسعار القمح.
- ارتفاع معدلات البطالة.
- تزايد أعداد القروض المصرفية التي تخلفت عن السداد.
- اغلاق 32 مصرفا في واشنطن في أكثر من 7 أشهر.
- افلاس العديد من المستثمرين الذين استثمروا في بناء السكك الحديدية.

المطلب الثالث: الأزمات الاقتصادية في العصر الحديث (ق19-ق21)

يشير الكثير من المؤرخين الاقتصاديين أن أسوأ الأزمات الاقتصادية كانت مع بداية القرن التاسع عشر حيث ساهمت في نشوبها عدت عوامل أبرزها: التطور السريع الذي ساهم في الانفتاح الكبير على العالم الخارجي و ارتباط اقتصاديات دول العالم مع بعضها البعض، السعي لتعظيم الأرباح دون النظر للجوانب الأخلاقية، الأفكار و المبادئ التي كان يتبعها أنصار الرأسمالية...و غيرها من العوامل، و رغم المؤشرات الايجابية التي جاء بها التطور العلمي و التكنولوجي حينها إلا أنها حالت دون حدوث الأزمات الاقتصادية بل أصبحت أكثر شراسة و حدة و ذات طابع تراكمي يصعب التنبؤ بها؛ كما أن أغلبها ارتبط بالمضاربات العنيفة في الأسواق المالية نتيجة جشع المستثمرين و سوء تقديراتهم، و فيما يلي أبرز الأزمات الاقتصادية التي حدثت في العصر الحديث (ق19-ق20):

¹ By John Caldbick, « Panic Of 1893 And Its Aftermath »,History Tinkink.Org. Essay/20874/Date(22/12/2020),Haure(18:40).

أولاً/ أزمة الكساد الكبير 1929 م - 1939 م: قبل نشوب الأزمة كان الاقتصاد الأمريكي ينمو بشكل سريع جداً نتيجة الابتكارات الصناعية الثانية (كهرباء، سيارات، آلات صناعية متطورة... وغيرها؛ كما كان لانحياز الاقتصاد الأوروبي نتيجة الحرب العالمية الأولى نتائج إيجابية على الاقتصاد الأمريكي الذي ازدهر بشكل كبير خاصة بعد تزود أوروبا بحاجياتها الصناعية و الزراعية طيلة فترة الحرب، فتطور الإنتاج الصناعي الأمريكي بنسبة 50% فحققت الولايات المتحدة الأمريكية أرباح طائلة قامت باستثمارها داخل و خارج أمريكا و ارتفعت معها اسعار الأسهم نتيجة المضاربات القوية في سوق العقارات و أسهم الشركات الكبرى، و غيرها من الأزمات الاقتصادية مرت أزمة 1929م بعدت مراحل يمكن إبرازها فيما يلي:

- **مرحلة النشأة:** كانت العشرينات من القرن 19 سنوات مضاربة حادة في الولايات المتحدة الأمريكية، و قد تجلت في العقارات و ما يتصل بها حيث تضاعف شراء الأراضي و البيوت في سنة 1925م خاصة في ولاية فلوريدا حيث المناخ المطلوب للاستثمار نظراً لموقعها الجغرافي و سهولة التنقل إليها من أجل هذا عرفت أسعار الأراضي ارتفاعاً سريعاً و حقق أغلب الأمريكيين ثروات هائلة، و لكن مع بداية سنة 1926م اجتاحت فلوريدا اعصاران سبب خسائر بشرية و مادية كبيرة ما نتج عنه عزوف الكثير من المستثمرين منها و اتجه الجميع نحو البورصة حيث بلغت أسعار الأسهم أعلى مستوى لها بين سنتي 1928م و 1929م و سجلت بورصة نيويورك و حدها نسبة 56% مما دفع السلطات النقدية الأمريكية إلى رفع سعر الفائدة، و أشار جون غالبريث** بالقول: " أن الأسعار بدت و أنها بالتجاه عمودي"؛ أما عن أسباب ارتفاع الأسهم فيرجع للأسباب التالية¹:

- التصريحات المتفائلة الصادرة عن السياسيين و الصناعيين.

- وفرة الادخار و سهولة التسليف، حيث ارتفعت القروض بين عامي 1926م و 1928م 2.5 مليار دولار إلى 7 مليار دولار.

- انشاء و تأثير الشركات الاستثمارية المتعددة و هي شركات تستعين في تمويلها على الادخار العام و الخاص و تستعمله في الرساميل المحصلة من أجل الحصول على الأوراق المالية.

- تسامح السلطات النقدية الأمريكية.

** جون غالبريث : اقتصادي أمريكي كندي له كتب في الاقتصاد انتشرت في القرن العشرين، من مؤيد الفكر الكنزي.

¹ دانييل أرنولد، مرجع سبق ذكره، ص30.

- **مرحلة النمو:** بدأت الأزمة يوم الخميس 24 أكتوبر 1929م و سمي فيما بعد بالخميس الأسود حيث خسر مؤشر داو جونز 22.6% بسبب الانهيار المفاجئ في قيمة الأسهم ببورصة وول ستريت بنيويورك و هذا نتيجة طرح أكثر من 18 مليون سهم للبيع دفعة واحدة فأصبح بذلك العرض أكثر من الطلب، فانهارت قيمة الأسهم و أوقعت العديد من المضاربين في أزمة مديونية بسبب تخلفهم عن سداد دينهم اتجاه البنوك؛ ما نتج عنه حدوث أزمة مصرفية و إفلاس العديد من البنوك، و في يوم الاثنين 28 أكتوبر 1929م خسر مؤشر داو جونز 13% فانفجرت معها الفقاعة و انتشرت الأزمة و بدأت ملامح الكساد تتضح أكثر و استمرت آثاره إلى بداية سنة 1933م، فقد اتجه الناتج الحقيقي نحو الانحدار الشديد، حيث انخفض الإنتاج الصناعي في الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة 47%، و تجاوز معدل البطالة في أقصى فتراته معدل (20-25%)، و انخفضت التجارة العالمية ما بين النصف و الثلثين، كما انخفض متوسط الدخل الفردي و عائدات الضرائب و الأسعار و الأرباح، و أكثر المتضررين بالأزمة هي المدن و الدول التي تعتمد على الصناعات الثقيلة، ما نتج عنه توقف أعمال البناء في معظم الدول و إفلاس المنشآت و المصارف و انهيار المنظومة المالية الوسيطة التي تمول الاستثمار¹.

جدول رقم(05): معدلات مؤشر داو جونز بين أعلى قيمة و أدنى قيمة خلال الكساد الكبير

قيمة المؤشر	التاريخ
381.17	أعلى قيمة في سبتمبر (أيلول) 1929م
41.22	أدنى قيمة في يوليو (تموز) 1932م

المصدر: نبيل جعفر عبد الرضا، عدنان فرحان الجوارين، تاريخ الأزمات الاقتصادية في العالم، ط1، (1434هـ/2014م)، دار الكتاب الجامعي، بيروت-لبنان-، ص88.

- **مرحلة الانحسار:** بدأت الأزمة في الثلاثي و الانحسار بعد سعي أهم الدول الصناعية مثل: الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، إنجلترا، ألمانيا... وغيرها، في وضع سياسات و برامج من أجل الانتعاش الاقتصادي و الخروج من الأزمة، حيث قامت الولايات المتحدة الأمريكية بوضع برنامج اصطلاح عليه:

¹ نبيل جعفر عبد الرضا، عدنان فرحان الجوارين، تاريخ الأزمات الاقتصادية في العالم، ط1، (1434هـ/2014م)، دار الكتاب الجامعي، بيروت-لبنان-، ص88، 87.

بالعهد الجديد" قام به الرئيس الأمريكي الجديد فرانكلين روزفلت^{**} ؛ فعمل على انقاص قيمة الدولار الأمريكي سنة 1933م، إعادة فتح البنوك السليمة و استئناف نشاطها، إصدار قوانين جديد عامي 1933م و 1935، منع البنوك من التعامل بالسندات و الأسهم، دعم العاطلين عن العمل، و من نتائج هذا الاصلاح دخول امريكا في انتعاش اقتصادي و استعاد مؤشر الإنتاج الصناعي مستواه من جديد. أما فرنسا التي دخلت في الأزمة متأخر فقد شهدت انتعاش متأخر فهو لم يبدأ إلا سنة 1938م، كما أن الأزمة لم تكن بمستوى الدول الأخرى حيث أن الإنتاج الصناعي لم ينخفض إلا بنسبة 20% تقريبا ما بين 1929م و 1935م؛ و نسبة البطالة لم تزد سوى بنسبة 3% نظرا لأن فرنسا كانت قد عرفت انخفاض في عدد السكان العاملين، في حين شهدت ألمانيا انتعاش بسبب طلبات الدولة و سياسة الإغراق بالتصدير و توحيد الصناعة، و قامت إنجلترا أيضا بإنقاص قيمة الليرة الاسترليني للخروج من الأزمة¹.

ثانيا/ الأزمة النفطية أكتوبر 1973-1974: بدأت هذه الأزمة عندما قررت دول الخليج بما فيها مصر و سوريا قرارين حول النفط و هما²:

- تخفيض إنتاج النفط.
 - زيادة سعر النفط بنسبة 70% (من 3 دولار إلى 5.11 دولار للبرميل).
- أما عن الأسباب التي جعلت أعضاء منظمة الأقطار العربية (المنتجة للبترو) اعلان الحضر هو محاولة الضغط على الدول الغرب و اجبارها على دفع اسرائيل للانسحاب من الأراضي المحتلة، و من الآثار الاقتصادية التي خلفتها هذه الأزمة ما يلي:
- ارتفاع مؤشر أسعار السلع الاستهلاكية و ارتفاع نسبة التضخم خاصة في فرنسا و الولايات المتحدة الأمريكية.
 - عجز في الميزان التجاري للعدد من الدول الصناعية الكبرى.
 - تراجع مستوى المبادلات التجارية.

^{**}فرانكلين روزفلت: زعيم سياسي و رئيس أمريكا 33 حكم ما بين 1933م إلى غاية وفاته سنة 1945م، قام بوضع مجموعة من البرامج الاقتصادية من أجل انعاش النمو الاقتصادي و دعم العاطلين عن العمل من المزارعين و العمال، و حقق نجاح ملفت خلال سنوات حكمه.

¹دانييل ارنولد، مرجع سبق ذكره، ص 47.

²المرجع السابق، ص 54.

- ركود اقتصادي ما بين 1973م و 1974م و تراجع في نمو الناتج الداخلي الاجمالي للدول التي تعتمد على النفط و مشتقاته بالدرجة الأولى.

ثالثا/ أزمة المديونية في أمريكا اللاتينية سنة 1982م: كانت أزمة الديون سنة 1982م من أشد الأزمات في أمريكا اللاتينية و أبرزها: البرازيل، الأرجنتين، و المكسيك الذين اقترضوا مبالغ ضخمة من المال من أجل التحول الصناعي، حيث تضاعف ديون أمريكا اللاتينية على المدى الطويل أربع مرات و بلغ اجمالي الديون عام 1982م حوالي 333 مليار دولار أمريكي بما في ذلك الديون قصيرة الآجل و استخدام الائتمان من صندوق النقد الدولي، حيث ساهم اكتشاف احتياطات نفطية في المكسيك موجة من التفاؤل.

اندلعت الأزمة سنة 1982م في معظم دول أمريكا اللاتينية مخلف وراءها ركود اقتصادي حيث انخفض معها الدخل الحقيقي بنسبة 25% (1986م-1987م)، زيادة في عدد البطالة، ارتفاع نسبة التضخم، انخفاض حجم الواردات، انخفاض نسبة الاستثمار بنسبة 17% و أصبحت الاستثمارات التي أنشأت لمعالجة القضايا الاجتماعية و تحقيق التنمية موجهة لتسديد الديون، و مع استمرار الأزمة سعت بلدان أمريكا اللاتينية لوضع سياسات التكيف غير التقليدي و من أبرزها: مراقبة سعر الصرف، إدارة الطلب غير المركزي و الانضباط المالي، و كانت خطط أوسترال و كروزادو في الأرجنتين و البرازيل و خطة APRA في البيرو من أوضح المحاولات للتعافي الاقتصادي لكن سرعان ما تعثرت هذه البرامج، و مع تفاقم حدة الأزمة أعلنت البنوك التجارية بشكل كبير تخفيض تدفق الأموال للعالم النامي و أمريكي اللاتينية على وجه الخصوص¹.

رابعا/ أزمة وول ستريت في نيويورك عام 1987م (أزمة سوق المال): خلال السنوات التي سبقت الانهيار شهدت الأسواق المالية العالمية ازدهار كبير و من بينها السوق الأمريكي حيث سجل مؤشر داو جونز ارتفاع كبير من 776 نقطة إلى 2722 نقطة، و ارتفع سوق الأسهم بنسبة 40% تقريبا، و تعززت الزيادة إلى زيادة الطلب على الأسهم من قبل المستثمرين الجدد في الثمانينات مثل: صناديق التقاعد، و المعاملة الضريبية التفضيلية لعمليات شراء الشركات مثل: السماح للشركات بخضم مصاريف الفائدة المرتبطة بالديون الصادرة خلال عملية الاستحواذ، مما أدى إلى زيادة عدد الشركات التي كان من المحتمل استحواذها مما دفع أسعار أسهمها للأعلى، و

¹ Sebastian Edwards, « Crisis and Reform in Latin America From Despair To Hope-», published for the word Bank, OX FORD UNIVERSITY PRESS ,1995,p17,18,19.

كانت أسعار الفائدة ترتفع عالمياً، و تزايد معها العجز التجاري الأمريكي مع انخفاض قيمة الدولار، و الأهم من ذلك هو استخدام استراتيجية "تداول البرامج" و استراتيجية "موازنة المؤشر" من أجل تسريع عملية التداول¹.

من سبتمبر إلى غاية أكتوبر 1987م شهدت أسعار الأسهم انهيار حيث خسر مؤشر S&P500 نسبة 30% أو أكثر، و في يوم الاثنين 19 أكتوبر 1987م (الاثنين الأسود) كانت هناك ضغوط بيع كبيرة على بورصة نيويورك عند الافتتاح مع عدم التوازن في أوامر البيع بالنسبة لأوامر الشراء في هذا الوضع لم يفتح العديد من المتخصصين للتداول خلال الساعة الأولى، و كان 95 سهماً ستاندود آند بورز غير مفتوح بعد و تمثل 30% من قيمة المؤشر، و أشارت صحيفة وول ستريت جورنال أن 11 من أصل 30 سهماً في مؤشر داو جونز الصناعي افتتح في وقت متأخر؛ على النقيض من ذلك تم فتح سوق العقود الآجلة في الوقت المحدد مع البيع المكثف، و تم إنشاء فجوة بين قيمة مؤشرات الأسهم في السوق النقدي و في سوق العقود الآجلة، و يرجع هذا الانهيار لعدة عوامل أبرزها²:

- إعلان عجز تجاري أكبر من المتوقع من قبل الحكومة الفدرالية.
- يوم "السحر الثلاثي" الذي صادف يوم الجمعة 16 أكتوبر 1987م يوم مؤشر البورصة تنتهي صلاحية العقود الآجلة و خيارات مؤشر الأسهم و خيارات الأسهم في نفس اليوم.
- نداءات الهامش الكبيرة حيث تدهورت السوق و انخفضت السيولة بشكل كبير.
- برامج التأمين الآلي لمحفظة التأمين التي تم تصميمها لتحويل مخصصات المحفظة من الأسهم إلى السيولة مع تراجع الأسواق.
- البرامج التلقائية لمراجعة المؤشر التي قامت بمراجعة فروق الأسعار في أسواق العقود الآجلة و الأسواق التقليدية.

خامساً/ أزمة النمر الأسبوية عام 1997م (أزمة سعر الصرف): يرى البعض أن أزمة النمر الأسبوية و انهيار عملاتها تمثل حلقة في سلسلة متصلة الخلفات من آزمات سعر الصرف، ففي عام 1997م أدى اضطراب

^{*} **تداول البرامج:** هي برامج يتم اعدادها عبر أجهزة الكمبيوتر لتداول من اجل تسريع عملية تداول الأسهم، حيث يتم من خلالها حساب النسب المثلى للمخزون إلى النقد في مختلف أسعار السوق.

^{*} **موازنة المؤشر:** تم تصميمها لإنتاج الأرباح من خلال استغلال التناقضات بين قيمة السهم في المؤشر و قيمة العقود الآجلة، إذا كانت قيمة الأسهم أقل من قيمة العقد الآجل، ثم يقوم المراجعين بالمؤشر شراء الأسهم في السوق النقدي و بيع العقود الآجلة.

¹ Mark Carlson, « A Brief History Of The 1987 Stock Market Crash With A Discussion Of The Federal Reserve Response, Board Of Governors Of The Federal Reserve, November 2006, P03,04, 06.

² Kaleb B. Nygaard (2020), « The Federal Reserves Resapons To The 1987 Market Crash (U.S. Historical) », The Journal Of Financial Crises, Vol2, Lss03, P116-130, Pp121.

الأسواق المالية في جنوب شرق آسيا إلى أزمة مالية حادة؛ أدت إلى تباطؤ اقتصادي فوق ما كان متوقع خصوصاً بعد الانخفاض الحاد في النشاط الاقتصادي في كل من كوريا و ماليزيا و تايلاند التي أعلنت عن فك ارتباط البات التايلندي بالدولار الأمريكي و تعويمه، و تبع ذلك انخفاض سعر الصرف البات في ذات اليوم بنسبة 20%، و في 11 يوليو 1997م انخفض سعر صرف البيزو الفلبيني، و في 14 يوليو 1997م انخفض سعر صرف الينجيت الماليزي، و في أندونيسا تم توسيع نطاق تحرك سعر صرف الروبية الإندونيسية من 7% إلى 12%؛ كل هذه العوامل أدت إلى التراجع الحاد لأسعار صرف عملات تلك الدول و إلى اتجاه نزولي تزايد حدته يوماً بعد يوم في مؤشرات أسعار البورصات الأوراق المالية¹.؛ كما يعتقد البعض أن بداية الأزمة كانت في أسواق الأصول(الأسهم و العقار) ثم انتقلت إلى سوق الصرف، و سبقت هذه الأزمة سلسلة من الأحداث كانت سبب في نشوب الأزمة و هي²:

- انهار هانوبستيل و هو مبنى تشايبول كوري كبير و خلف ديون ب 6 مليار دولار و يعتبر أول افلاس لمجموعة كورية رائدة منذ عقود.
- تخلفت شركة سامبراسونغ التايلاندية عن سداد ديونها الخارجية.
- إعلان المسؤولين اليابانيون أن أسعار الفائدة قد ترتفع بسبب انخفاض الين، و على الرغم من هذا لم يتحقق أبداً إلا أن الإعلان أثبت أنه واحد من أولى بوادر الأزمة الآسيوية.
- قيام البنك المركزي الماليزي بتقييد قروض العقارات و الأسهم بتفادي الأزمة، و كان التخفيض بنسبة 20% لقيمة البات التايلندي و كان بداية للأزمة المالية الآسيوية، ثم انتشرت إلى باقي الدول في جنوب شرق آسيا.
- إلغت اندونيسيا نظام سعر الصرف المدار مما سمح لعملة بالتعويم.
- اتفاق صندوق النقد الدولي و الحكومة التايلاندية على خطة انقاذ لتايلاند يصل حجم برنامج الإنقاذ إلى 17.2 بليون دولار أمريكي شاملاً قروض صندوق النقد الدولي و قروض الدول الآسيوية.
- ضغوط المضاربين في الأسواق المالية الآسيوية أدى إلى ارتفاع أسعار الفائدة.
- انتشار الإشاعات حول تدهور الأوضاع المالية في كل من اليابان، و هونغ كونج، و تايلاند.

¹ عمرو محي الدين، أزمة النمو الآسيوية-الجذور و الآليات و الدروس المستفادة-، ط1 (1421هـ/2000)، دار الشروق، القاهرة-مصر-، ص17، 18.

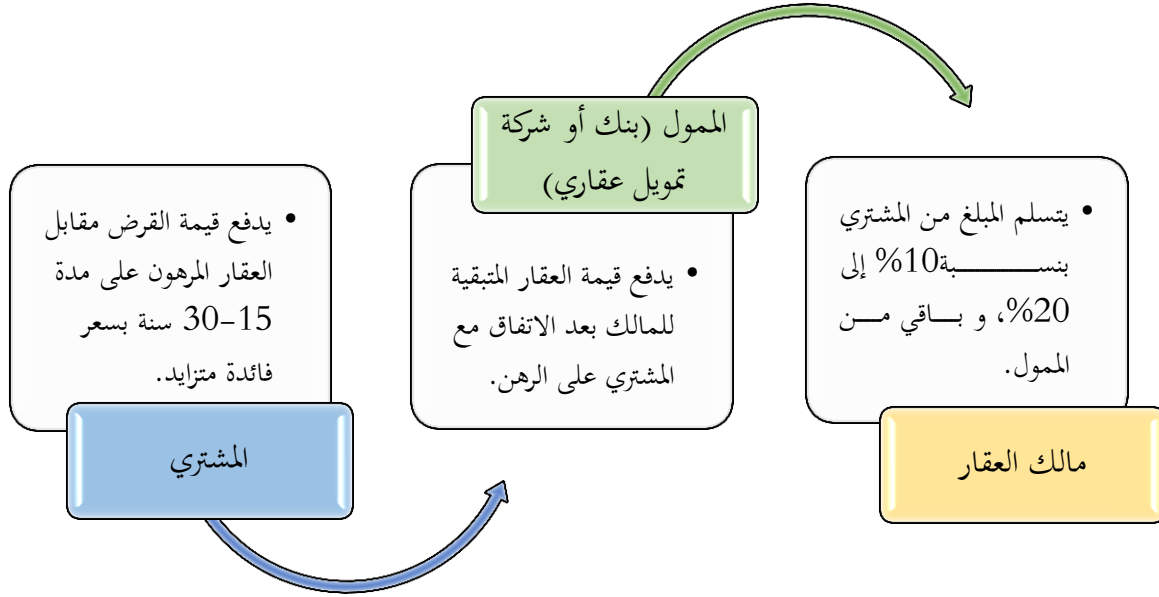
² Monika Baszkiewicz, « What Factors Led To The Asian Financial Crisis », Were Or Were Not Asian Economics Sound ?, CASE N209- CENTER FOR SOCIAL AND Economic Research, Warsaw2000, Poland, P06,07,08.

- انتقال العدوى إلى الأسواق الأوروبية حيث تدهورت الأسواق المالية في روسيا، كما انخفض مؤشر داو جونز الأمريكي بنسبة 7% و تدهورت معها الأسهم الخاص بالبرازيل و فنزويلا.
- أما عن أسباب وقوع الأزمة فهناك تفسيرات متعددة اقتصادية و سياسية ساهمت في نشوب الأزمة في شرق و جنوب شرق آسيا سنة 1997م، فيمكن اجمالها فيما يلي:
- انهيار أسعار الصرف و أسعار الأصول المالية و العقارية.
- التدفقات الرأسمالية الكبيرة إلى الاقتصاديات الآسيوية، ما نتج عنه ارتفاع كبير في حجم السيولة لدى البنوك مما أفضى إلى تسهيل عمليات الإقراض و منح الائتمان مع الارتفاع الكبير في أسعار الفائدة.
- اختلال في توازن ميزان المدفوعات.
- المديونية الخارجية و عدم القدرة على تسديدها.
- ضعف القطاع المالية و العملة المالية.

سادسا/ أزمة الرهن العقاري سنة 2008م: بالرغم من كثرة الأزمات التي مر بها النظام الرأسمالية منذ نشأته، إلا أن الأزمة المالية سنة 2008م كانت الأخطر و الأعنف، و يتفق الخبراء على أن جذور الأزمة كانت مع "بداية الألفية الجديدة سنة 2000م حيث مرت الولايات المتحدة الأمريكية بأزمة سميت "دوت كوم" متعلقة بشركات الأنترنت، حينها قام البنك الفيدرالي الأمريكي بخفض نسبة الفائدة من 6.5% إلى 3.5% خلال شهور قليلة لزيادة نسبة السيولة في السوق و تشجيع على الإنفاق، و بعد الهجمات التي تعرضت لها أمريكا سنة 2001م سببت مشاكل اقتصادية أخرى استدعت إلى تخفيض سعر الفائدة ووصل إلى 1% في شهر يوليو 2003م و استمرت لمدة عام، و كانت النتيجة توفر سيولة هائلة لدى البنوك التجاري التي ابتكار طرق جديد للإقراض و كذلك أدوات استثمار جديدة لجذب المقرضين، و من بينها الإقراض العقاري مرتفع المخاطر و ما ساعد هذا هو ارتفاع اسعار العقارات بنسبة 50% ثم ارتفع مرة ثانية بنسبة 100%، و في عام 2006م قدر خبراء صندوق النقد الدولي أن نسبة 40% من التمويل العقاري المتداولة حينها يتم تداولها من أجل المضاربة و ليس السكن كما أنها ليست مستوف لشروط و معايير التمويل السليم¹، و يمكن شرح العملية التي كان بموجبها تتم عملية الإقراض كما يلي:

¹ رمزي محمود، الأزمة المالية و الفساد العالمي، دون ط، 2009م، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية-مصر-، ص 20، 21.

شكل رقم(05): يوضح عملية الإقراض العقاري



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعطيات السابقة

يمكن شرح العملية كما يلي: يقوم المالك ببيع العقار للمشتري بمبلغ معين و يدفع نسبة 10% إلى 20% من قيمة العقار، ثم يقوم الممول بعدها و الذي يمثل إما بنك أو شركة تمويل عقاري بدفع المبلغ المتبقي من قيمة العقار للبائع و يعتبر هذا قرض في ذمة المشتري مع رهن العقار و يقوم بتسديد هذا القرض على مدة 15-30 سنة بسعر فائدة يبقى ثابت خلال سنتين الأوليتين ثم يبدأ في التزايد مع الوقت.

لم تتوقف عملية التمويل على العقارات فقط بل قامت البنوك بتقديم منتج جديد يتلاءم مع أذواق الصناديق الاستثمارية و السيادية و البنوك، و ذلك من خلال تجميع القروض المختلفة في رزمة واحدة و إنشاء "سند مالي" له دخل مستقبلي من القروض و بيعها لصناديق الاستثمار بسعر منخفض، و كانت البنوك تتبع هذه السياسة للتخلص من المخاطر المتعلقة بالقروض، و في إطار كل هذا قام الكثير من المقترضين بتأمين على القروض و الاستثمارات و من هذا الباب دخلت شركات التأمين.

أعطى الخبير الاقتصادي و الإداري بيتر دراكر تفسير للأزمة و قال أنها: "نتاج لتهميش الاقتصاد الفعلي (الحقيقي)؛ و الاعتماد على المضاربات المالية و العقارية دون ارتباطها مع نمو الاقتصاد العيني"¹، و تولت بعدها التفسيرات حول الأسباب التي أدت إلى انفجار الأزمة إلى الأمور الآتية²:

- التوسع في القروض العقارية بدون ضمانات كافية و بمخاطر مرتفعة، و قد بلغ حجم القروض 100 مليار دولار أمريكي.
- قيام البنوك ببيع القروض العقارية إلى شركات التوريد، و قيام هذه الشركات بإصدار سندات بهذه القروض و طرحها للاكتتاب، مما أدى إلى تراكم كم هائل من الديون.
- ارتفاع أسعار الفائدة أدى إلى التغير في طبيعة السوق الأمريكية، فانخفضت أسعار المنازل، مما أدى إلى بيع العقارات المرهون، و إعادة رهنها مقابل قرض جديد بفائدة جديدة.
- زيادة ظاهرة استيلاء المقرضين على العقارات بسبب تزايد حالات العاجزين عن السداد.
- زيادة عدد المنازل المعروضة للبيع بالولايات المتحدة حيث بلغ عددها 2.2 مليون و هو ما يمثل نحو 1% من عدد مساكن أمريكا.
- قلة السيولة و ضعف القدرة على تمويل الشركات و الأفراد المتعثرين؛ ما نتج عنه انخفاض في الإنفاق الاستثماري و الاستهلاكي و هدد بمحدث كساد.
- تفشي العدوى و انتقالها لخارج أمريكا حيث تأثرت الأسواق المالية الأوروبية و الآسيوية بالأزمة و أصبحت عالمية.

سابعا/ أزمة الديون السيادية الأوروبية 2009م-2010م: تنشأ أزمة الديون السيادية عندما تواجه الدولة

تزايداً مستمراً في مستويات ديونها، بحيث تصبح هذه المستويات من الدين و الفوائد عليها غير قابلة للسداد، ما يؤدي في النهاية بالدولة إلى التوقف عن خدمة ديونها المقومة بالعملة الأجنبية و إعلان عجزها أو إفلاسها³. بدأت الأزمة في نهاية عام 2009م و بداية عام 2010م، عندما تراكم الدين الحكومي في ثلاث بلدان من منطقة اليورو و هي: اليونان، أيرلندا، البرتغال؛ و هذه الأزمة ما لبثت أن امتدت إلى عدة دول أوروبية أخرى و

¹ زياد حافظ، الأزمة المالية العالمية، دون ط، مركز دراسة الوحدة العربية، القاهرة، -مصر-، ص16، 15 (بتصرف).

² محمد سعيد محمد الرملاوي، الأزمة الاقتصادية العالمية-إنذار للرأسمالية و دعوة للشريعة الإسلامية-، ط1 (2011)، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية-مصر-، ص136، 135.

³ سفيان خوجة علامة، فايد مريم، مقال بعنوان: "أزمة الديون السيادية الأوروبية و انعكاساتها على اقتصاديات الدول العربية-، مجلة التنمية و الاقتصاد الحقيقي، جامعة المسيلة، العدد03، مارس2018، ع.ص79-85، ص81، 80.

أصبحت خطراً يهدد بالانتشار في إيطاليا و اسبانيا و هما يحتلان المرتبة الثالثة و الرابعة على التوالي في اقتصاد منطقة اليورو¹. تعد اليونان أول من دق ناقوس خطر أزمة الديون السيادية، و ذلك بعد اعلانها رسمياً طلب المساعدات من الاتحاد الأوروبي و صندوق النقد الدولي، لتهتز بعدها منطقة اليورو و تنتشر الأزمة مهددة النظام المالي العالمي.

إن الأسباب التي أدت إلى اندلاع هذه الأزمة متشابكة و ليست فقط العجز في الميزان التجاري أو في دفع الديون السيادية، و من أهمها ما يلي:

- السهولة في منح القروض و الائتمان مما أدى إلى زيادة في استهلاك القطاع الخاص و زيادة الإنفاق خلال هذه الفترة بنسبة 87%، بينما زادت الإيرادات بنسبة 31%².
- الفساد المتفشى في القطاع العام و التهرب الضريبي بمبلغ 20 مليون يورو سنوياً.
- الأزمة المالية العالمية سنة 2008م و الآثار التي خلفتها على اقتصاديات الدول الأوروبية.
- انفجار فقاعة أسعار الأصول في الولايات المتحدة الأمريكية و بريطانيا مع انفتاح البنوك الأوروبية على هذه الأسواق مثل: أيرلندا.
- الخلل في الهندسة المالية للوحدة النقدية الأوروبية.
- المبالغ في عمليات الاقتراض الخارجية و من بينها اليونان و التي بلغ حجم دينها الخارجي سنة 2011م 18 مليار دولار أمريكي.

ثامن/ الأزمة الصحية و الاقتصادية سنة 2020م: تزامن إعداد هذه الدراسة مع انشار وباء كورونا- كوفيد19* الذي اجتاحت العالم مع مطلع سنة 2020م و بدأت بوارده أول مرة في الصين و بتحديد في مدينة ووهان الصينية و كان لهذا الوباء تأثير كبير على الصحة و الاقتصاد العالمية، فقد تسبب في إحداث شلل و عرقلة في جميع أنحاء العالم، و في ما يلي أهم القطاعات و المؤشرات التي أثر فيها وباء كورونا -كوفيد19- :

¹ كبير سمية، مقال بعنوان: "أزمة الديون السيادية في اليونان و سيناريوهات الحلول، مجلة علوم الاقتصاد و التسيير و التجارة، العدد 09، المجلد 02، 2014، ع. ص 117-132، ص 123، 122.

² بوعروج لمياء، مقال بعنوان: "الاقتصاديات الأوروبية في مواجهة الأزمة المالية و أزمة الديون السيادية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة قسنطينة، العدد 47، المجلد ب، جوان 2017، ع. ص 429-450، ص 439، 440.

* **كورونا- كوفيد19-** هي مجموعة من الفيروسات تُسبب أمراضاً للثدييات والطيور. يُسبب الفيروس في البشر عدوى في الجهاز التنفسي والتي تتضمن الزكام وعادةً ما تكون طفيفةً، ونادراً ما تكون قاتلةً مثل المتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة ومتلازمة الشرق الأوسط التنفسية وفيروس كورونا الجديد الذي سبب تفشي فيروس كورونا الجديد 2019-20. قد تُسبب إسهالاً في الأبقار والخنازير، أما في الدجاج فقد تُسبب أمراضاً في الجهاز التنفسي العلوي. لا توجد لقاحاتٍ أو مضاداتٍ فيروسية موافقٌ عليها للوقاية أو العلاج من هذه الفيروسات.

- انخفاض معدل نمو الاقتصاد العالمي: حسب تقرير آفاق الاقتصاد العالمي خلال سنة 2020م فقد إنخفض النمو العالمي إلى -4.4%؛ و هذا نتيجة التأثيرات السلبية للجائحة كورونا كوفيد19 على النشاط الاقتصادي العالمي، حيث أن الخسائر التراكمية التي تسببت بها الجائحة و الأزمة الصحية و المالية الناجمة عنها قد تجاوزت 12 ترليون دولار حسب تقرير صندوق النقد الدولي.
- انخفاض مستوى التجارة الدولية: أشارت الاحصائيات أن جميع المناطق الجغرافية حول العالم تشهدت انخفاض في حجم التجارة و أكثر المتضررين فيها دول أمريكا الشمالية و آسيا و أوروبا حيث أ انخفاض مستوى صادراتها مثل: السيارات نتيجة القيود المفروضة على النقل و السفر، إغلاق المؤسسات و الفنادق، الأجهزة الالكترونية...و غيرها، أما على مستوى التوريد فقد شهد تباطأ نتيجة الوباء فعلى سبيل المثال: في الصين يتم شحن 6% من المبيعات إلى الولايات المتحدة الأمريكية الأم، و 82% يتم بيعها داخل الصين و 12% تصدر إلى دول أجنبية أخرى¹.
- انهيار أسعار النفط: أشارت التقارير الصادرة عن منظمة دول المصدر للبترو (الأوبك) إلى انخفاض الطلب العالمي على النفط خلال سنة 2020م جراء تفشي فيروس كورونا، ما نتج عنه انخفاض في بعض القطاعات الأساسية التي تعتمد على الوقود و مشتقات النفط مثل: قطاع الصناعة و الطيران و التجارة.
- خسائر على مستوى الأسواق المالية: تأثرت الأسواق المالية العالمية بشكل كبير نتيجة الأزمة الصحية، حيث تسببت في هبوط حاد لأسعار الأصول، كما سجلت أسواق الائتمان الخطرة انخفاض سعري تعادل نحو ثلثي حدة الانخفاضات التي تسببت بها أزمة 2008م، بالإضافة إلى انخفاض أسعار الفائدة التي شكلت ضغط كبير على ربحية البنوك التجارية على المدى المتوسط، أما على مستوى الأسواق الصاعدة فقد شهدت خروج تدفقات بأحجام كبيرة غير مسبوقة نتيجة مخاوف المستثمرين من الخسائر التي قد يسببها فيروس كورونا.
- تعليق الرحلات الجوي و توقيف السياحة: يعتبر النقل الجوي و السياحة من بين القطاعات الأكثر تضرر بسبب جائحة كورونا كوفيد19، حيث سجلت الرحلات الجوية انخفاض بنسبة 70%، مسببة خسائر مادية تجاوزت 84 مليار دولار بالنسبة لشركات الطيران، كما تعرض العديد من الموظفين في قطاع النقل الجوي إلى البطالة؛ أما السياحة الدولية فبحسب البيان الصادر عن منظمة السياحة الدولية

¹Global Economic Effects of covid-19, Congressiond Research Service,7 Augst2020,p21,22,23.

فإن عدد السياح قد انخفض خلال الربع الأول و الثاني من عام 2020م مقارنة بالعام الماضي، و أن نسبة الانخفاض قد وصلت بين 58% إلى 78%، أما على مستوى الدخل فقد خسر العالم ما يقارب 860 مليار دولار إلى 1.2 ترليون دولار من العائدات التصديرية من قطاع السياحة، بالإضافة إلى تعرض 100 إلى 120 مليون وظيفة سياحية للخطر¹.

المبحث الثالث: نظريات الأزمات الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الوضعي

ظهرت العديد من النظريات الاقتصادية المفسرة للأزمات الاقتصادية و أسباب حدوثها، و يعتبر الاقتصادي "سيسمونيدي"^{**} من الأوائل الذين وضعوا نظرية الأزمات في النصف الأول من القرن التاسع عشر، حيث توصل إلى كشف بعض التناقضات التي تعترض الاقتصاد الرأسمالي؛ تلتها فيما بعض نظريات أخرى حول الأزمات و مفكرين جدد و من بينهم مارشال، كارل ماركس، جون منارد كينز، فريدمان... وغيرهم؛ و قالوا أن سبب حدوث الأزمات راجع بالأساس إلى عدة عوامل أبرزها: الطبيعة و المناخ، النقود و طرق تداولها، أو الإنتاج و الاستهلاك و الاستثمار... إلخ، و فيما يلي أهم النظريات و التحليلات التي فسرت الأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي.

المطلب الأول: النظريات المناخية

قبل أن تنتشر الثورة الصناعية الأولى نهاية القرن الثامن عشر، كان المعروف لدى الجميع أن القطاع الزراعي هو القطاع الأهم من بين القطاعات الأخرى، و أي تقلبات تحدث في هذا القطاع تؤثر بالسلب على باقي القطاعات مثل: الصناعية و التجارة، و نظرا لارتباط قطاع الزراعة بالمناخ فقد كانت جل الأزمات التي تحدث في اقتصاد دولة ما سببها التقلبات المناخية مثل: الفيضانات، الجفاف، البراكين... إلخ، و سوف نوضح في هذا المطلب أهم النظريات المناخية التي فسرت الأزمات الاقتصادية.

أولا/ نظرية الأرصاد و التقلبات الجوية أو نظرية بقع الشمس Sun sopt theory: صاحب هذه النظرية هو الاقتصادي "ويليام ستاتلي جيفونز Jevones" سنة 1875م و الذي أرجع أسباب الأزمات إلى تأثير الإشعاع الشمسي على إنتاج القطاع الزراعي و انعكاس هذه التأثيرات فيما يبدو على القطاع الصناعي و

¹ United Nations Conference On Trade And Development, Covid-19 and Tourism- Assessing The Economic Consequence, 2020, P07.

^{**} جون شارل سنسمونيدي: كاتب و مؤرخ اقتصادي سويسري ولد عام 1773م و توفي سنة 1842م، من أنصار مذهب التدخل الذي يعتبر وسطا بين المذهب الاشتراكي و المذهب الطبيعي، كان من الأوائل الذي كتب حول الأزمات الاقتصادية و أسبابها.

التجاري، و أن ظهور البقع الشمسية بصورة دورية سيؤدي إلى تغير الأحوال الجوية الذي يعود هو الآخر بتأثيره على الإنتاج (توسعا أو انكماشاً)، و بما أن الإنتاج الزراعي له ارتباطات أمامية و خلفية مثل: الاستهلاك، و الصناعة، و التجارة فأى تقلبات سوف تنتقل إليها¹.

ثانيا/نظرية الدورات الموسمية Seasonal Courses: صاحب هذه النظرية هو " جون كيرمان John Kerman" سنة 1928م و التي أرجع سبب الأزمة الاقتصادية إلى المناخ من أمطار و عواصف و جفاف، و أن حركة النشاط الاقتصادي تتوافق مع الدورات المناخية، و ربما هذا التركيز الكبير على المناخ كان راجع إلى الدور الكبير الذي كان يلعبه القطاع الزراعي في النشاط الاقتصادي².

المطلب الثاني: النظريات النقدية

تعتبر النظريات النقدية أهم النظريات التي فسرت الأزمات المالية و التقلبات الاقتصادية، ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية حيث انتشرت الأزمات الاقتصادية؛ و ارجعت أسباب حدوثها إلى التوسع و الانكماش في النقود و الائتمان، و لعل أبرز هذه النظريات ما يلي:

أولا/نظرية الأرصدة النقدية Cash Balances Theory: قبل نظرية الأرصدة النقدية جاء فيشر بنظرية كمية النقود في شكل معادلة، و تعتبر هذه النظرية امتداداً للتحليل الكلاسيكي إلا أنها تعرضت للنقد؛ ليأتي بعدها مفكرين و هم: مارشال، بيجو، روبنسون؛ بنظرية جديدة قاموا بصياغتها في شكل معادلة جديدة اسموها بنظرية "الأرصدة النقدية"، و حاولوا تفسير بعض المتغيرات النقدية مثل: أثر النقود على الدورات الاقتصادية، بالإضافة إلى تفسير التقلبات في المستوى العام للأسعار الذي نسبوه إلى التغير في الطلب و العرض على النقود.

ثانيا/ النظرية النقدية الكينزية Keynesian Monetay Theory: رواد هذه النظرية بشكل رئيسي هم: جون مينارد كينز J.M. Keynes، و تبعه هيكس توبين Hicks Tobing، Hansen، ... و غيرهم، حيث جاءت أفكارهم من أجل الرد على الأزمة الكساد سنة 1929م التي أثبتت عدم صحة دور النقود المحايد على النشاط الاقتصادي الذي افترضه الكلاسيكيون القدامى، و أن بإمكان التغيرات في المعروض النقدي وفق ما تصدره البنوك المركزية من عملة، و ما تخلقه المؤسسات المالية الوسيطة المصرفية و غير المصرفية من ائتمان، و عبر التغيرات

¹ محمد ابراهيم خيرى الوكيل، الأزمة المالية العالمية و كيفية علاجها من منظور اسلامي، ط1 (1435هـ/2014م)، مكتبة القانون و الاقتصاد، الرياض-المملكة العربية السعودية-، ص121.

² دحمان بواعلي سمير، البشير عبد الكريم، "نظريات الدورات الاقتصادية و صراع السياسات الاقتصادية-دراسة تحليلية لتطور نظريات الدورات الاقتصادية و سياساتها-، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا-شلف، العدد16، السداسي الأولي2017م، ع. ص 1-26، ص8.

في أسعار الفائدة؛ و أن تؤثر في متغيرات الجانب الحقيقي كالاستثمار و التشغيل و الناتج الكلي، و من خلال مضاعف الاستثمار، عندما يكون الاقتصاد في مرحلة الانتعاش (القمة) تكون الكفاية الحدية لرأس المال MEC مرتفعة، و لكن بمجرد الإحساس أن العوائد المتوقعة ستكون منخفضة ستتجه إلى الانخفاض الحاد حتى مرحلة الركود و الكساد¹.

ثالثاً/ النظرية النقدية الحديثة أو النقديون Montetrism: ظهرت خلال عقد الخمسينات من القرن العشرين على يد الاقتصادي فريدمانFraidman، تعتبر هذه النظرية آخر ما تم إنتاجه في الفكر الاقتصادي النقدي، حيث أكدت النظرية على أن أسباب التقلبات الاقتصادية راجع بالأساس إلى التغير في كمية النقود التي لا تتناسب مع التغير في كمية إنتاج السلع و الخدمات، و بالتالي فإن الركود و الانكماش الاقتصادي يسبقه دائماً انخفاض في معدلات نمو عرض النقود.

رابعاً/ نظرية هايمان مينسكي Hyman Minsky Analysis:** حسب مينسكي فإن القطاع المالي في الاقتصاد الرأسمالي يتسم بالهشاشة و تختلف درجتها باختلاف المرحلة التي يمر بها الاقتصاد، و تدور نظرية مينسكي في تفسير الأزمات المالية في النظام الرأسمالي على أن أي اقتصاد يمر بمراحل الدورة و منها مرحلة الكساد؛ حيث تقوم الشركات بتمويل أنشطتها بحرص و لا تتحمل مخاطر كبيرة في تعاملها مع القطاع المالي و تبدأ التوقعات المتفائلة بالظهور و تتوقع الشركات ارتفاع أرباحها فتبدأ بالتوسع من خلال الاقتراض من البنوك على أمل السداد مستقبلاً، و ينتشر بذلك التفاؤل و يبدأ المقترضون في التوسع في إقراض الشركات دون تحوط أو حذر؛ و في حالة حدوث مشكلة مادية أو أزمة مالية بكيان اقتصادي كبير يبدأ القطاع المالي بالإحساس بالخطر و تتحول إلى أزمة اقتصادية تؤدي إلى حدوث كساد، و يعتقد مينسكي أن أزمات المديونة المفرطة تمهد للاقتراض إلى ما وراء المعقول².

¹ عليان عليان، أزمة النظام الرأسمالي من الكساد الكبير (1929م/1933) إلى أزمة 2008 المالية و الاقتصادية الكبرى، ط1 (2018م)، دار الآن ناشرون و موزعون، عمان-الأردن-، ص159.

^{**} هايمان منسكي: اقتصادي أمريكي حاول تفسير الأزمات المالية و الذي أرجعها إلى تقلبات النظام المالي الهش، كما يرى أن النظام الرأسمالي يولد صدمات داخلية تولد أزمات اقتصادية و ذلك بسبب المضاربات و تراكم الديون التي تدفع إلى الاعتماد على أوراق مالية عالية الخطورة.

² نبيل جعفر عبد الرضا، عدنان فرحان الجوارين، مرجع سبق ذكره، ص44، 43.

المطلب الثالث: النظريات المتعلقة بالإنتاج، الاستثمار، الاستهلاك

بعد أزمة الكساد سنة 1929م و التي كان سببها الإفراط في الإنتاج و نقص في الاستهلاك، أثبتت ما كان يفترضه كارل ماركس بالقول: أن سبب حدوث الأزمات في النظام الرأسمالي هو الإفراط في الإنتاج و استغلال الرأسماليون للعمال من أجل زيادة الأرباح دون مراعاة القدرة الاستهلاكية لعامة الشعب، و بعيد عن هذا التفسير فقد جاء مفكرون بعد كارل ماركس أثبتوا أن الإفراط في الإنتاج و الاستثمار، أو نقص في الاستهلاك، أو تراجع معدلات الأرباح قد يكون سبب في حدوث الأزمات الاقتصادية إذا لم يتم علاجها، فقاموا بصياغة نظريات أبرزها ما يلي:

أولاً/ نظرية الإفراط في الإنتاج لكارل ماركس Karl Marx: تنسب هذه النظرية إلى ماركس حيث شهد في إنجلترا في أواسط القرن التاسع عشر زيادة سريعة تقريبا غير محدودة لقدرات الإنتاج، و أرجع السبب في ذلك إلى فائض القيمة الذي يمتصه الرأسماليون من العمال A و يحولونه إلى ربح B، كون أن كل رأسمالي منتجا مفراطاً و يعتبر العامل الأساسي للأزمات الاقتصادية في نظر ماركس هو: "الإفراط في الإنتاج معمم، ليس بالمنتجات لكن السلع"، و قال: "أن الرأسمالي هو عامل متعصب للتراكم"¹.

ثانياً/ نظرية الإفراط في رؤوس الأموال (الترسمل) Over-capital theory: صاحب هذه النظرية هو الاقتصادي هايك Hayek الذي انطلق من تحليله للأزمة الاقتصادية من افتراض حالة الاستخدام الكامل و هي حالة يمكن للاقتصاد أن يعرفها في محاذة قمة الدورة، في هذه الظروف لا مجال لوجود زيادة فحجم الإنتاج في الأجل القصير أو الأجل الطويل، و عبر الاستعانة بتقنيات إنتاج أكثر رأسمالية يتم تكوير الإنتاج، المشكلة عندئذ هي في تمويل الاستثمارات الإضافية، و هناك سبيلان فقط للتمويل و هما²:

- استخدام مدخرات الوحدات الاقتصادية المتأينة من امتناعها عن الاستهلاك الحاضر، فينخفض الطلب على السلع الاستهلاكية، و لكون الادخار يذهب إلى الاستثمار بشكل تلقائي سوف يرتفع الطلب على السلع الوسيطة مما يؤدي إلى ارتفاع اسعارها لتصبح أكثر ربحية، فتتطور بذلك بنية الإنتاج بالاستناد إلى التفاوت بين الأسعار النسبية الذي يستمر مادام الإنتاج في طور التطور، ثم يخف في أطوار الإنتاج

¹ دانييل أرنولد، مرجع سبق ذكره، ص152.

² نبيل جعفر عبد الرضا، عدنان فرحان الجوارين، مرجع سبق ذكره، ص42، 41.

النهائية و ذلك بسبب انتقال رؤوس الأموال المخصصة لإنتاج السلع الاستهلاكية نحو إنتاج السلع الوسيطة فيزداد عرضها و ينخفض سعرها و تبدأ فكرة تطوير بنية جديدة للإنتاج.

- السبيل الآخر للتمويل هو اللجوء إلى الاقتراض من الجهاز المصرفي في حالة عدم كفاية المدخرات، و بافتراض وجود حوافز للاقتراض يتمثل في انخفاض سعر الفائدة و ارتفاع العائد على الاستثمار، و في هذه الحالة فإن ارتفاع نسبة الطلب على القروض من أجل الاستثمار ستؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع الوسيطة، في الوقت الذي يبقى فيه الطلب على السلع الاستهلاكية ثابتاً، فترتفع أسعار السلع الوسيطة و يزداد إنتاجها و تتطور بنية الإنتاج، و هذه البنية مختلة لأنها لا توافق رغبات السوق، و نتيجة لارتفاع السيولة النقدية لدى المستثمرين سترتفع معدلات التضخم مما يجعل الادخار إجباري على المستهلكين، و هنا تبدأ مؤشرات الأزمة في الاندلاع.

ثالثاً/ نظرية المغالاة أو الإفراط في الاستثمار Excessive Investment Theory : من أهم رواد هذه النظرية نجد "روبرت مالتس"، "جان سنسيموندي"، "جون هوبسن"، "كارل ماركس" ... و غيرهم، فيرى أنصار هذه النظرية أن تفسير الأزمة الاقتصادية يبدأ من التناقض بين الميل إلى التوسع في عملية الاستثمار (الإنتاج) و بين التناقض في الاستهلاك عند الشعب، فالأزمة تبدأ كأنها انعكاس لفائض القيمة، فهذا الأخير الذي يأخذه الرأسمالي و يستخدمه (استثمار) يؤدي إلى فيض في الإنتاج، في حين أن نقص القوة الشرائية لطبقة العاملة يحول دون إمكانية هذه الطبقة من شراء المنتجات¹. أما الاقتصادي السويدي Gastel فقط فسر النظرية بأن عدم انتظام التطور الاقتصادي سيؤدي إلى التوسع الكبير في معدلات النشاط الاقتصادي و أن الاستمرار سوف يؤدي إلى مرحلة خطيرة و هي الأزمة و سبب في ذلك يعود لسببين هما:

- التوسع الكبير في فترات الرواج و الانتعاش تنتهي عادة إلى حالة الكساد و الانهيار و هذا بسبب الدورة الاقتصادية التي يمر بها النظام الرأسمالي.
- التقديرات الخاطئة للمنظمين.

رابعاً/ نظرية نقص الاستهلاك Under Consumption Theory: صاحب هذه النظرية هو الاقتصادي

هوبسن Hobsen الذي فسر حدوث الأزمة إلى نقص في الاستهلاك، و يرجع أسباب هذا النقص إلى التوسع الكبير في عملية الإنتاج بمعنى زيادة في العرض يقابلها نقص في الطلب و هذا ما حدث بالفعل في أزمة الكساد

¹ دحمان بوعلي سمير، البشير عبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص 09.

سنة 1929م، أم عن تفسيرات التي تؤدي إلى نقص الإنتاج فقد أرجعها إلى الادخار حيث يلجأ المستهلكون إلى ادخار جزء أكبر من دخولهم من أجل استثمارها مما يؤدي إلى نقص الطلب الفعلي على السلع الاستهلاكية.

خامساً/ نظرية تراجع معدلات الأرباح (معدل العائد) The theory of declining profit rates : فقد

بين بعض الاقتصاديين أن تراجع الأرباح كانت السبب الرئيسي للآزمات الاقتصادية التي حدثت بعد الحرب العالمية الثانية، بينهما الصدمات الخارجية (كارتفاع أسعار النفط الخام) مجرد شرارات لحدوث الأزمة، أي أن نمط الإنتاج الرأسمالي أدى إلى تراجع معدلات الأرباح، و الصدمات الخارجية عامل ثانوي مسرع لحدوث الأزمة.

استند هؤلاء الاقتصاديون في إثبات صحة هذا التحليل إلى دراسة الحالة الاقتصادية للبلدان المتقدمة خلال العقدين السادس و السابع من القرن العشرين، إذ تم تحديد ثلاثة آزمات أصابت كل من الولايات المتحدة الأمريكية، البلدان الغربية عام 1973م، فرنسا عام 1979م، و فسرو تراجع الأرباح بما يلي¹:

- انفجار أزمة العمل في منتصف القرن العشرين، و تغير سوق العمل النوعي مما تسبب بزيادة الكلفة الإنتاجية.
- تدخل الدولة المتزايد ممثلاً بحصة النفقات العامة (نفقات الدولة، السلطات المحلية، الضمان الاجتماعي) إلى الناتج العام الإجمالي.
- تزايد العمل الغير المنتج بسبب أنه غير مدفوع الأجر من الرأسمالي، و من ثم لا يولد قيمة مضافة للتراكم و لا يمكن تحقيق أرباح.
- تغير بنية و مواقع القطاعات الاقتصادية بين فترة و أخرى، إذ تناقصت قيمة الأرباح في السنوات الأخيرة في قطاعي الصناعة و الزراعة، و برز دور قطاع الخدمات بسبب ارتفاع نسبة عدد العاملين فيه مقارنة بالقطاعات الأخرى.

المبحث الرابع: آليات علاج الآزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي

ظلت الرأسمالية طوال تاريخها الممتد منذ نهاية المدرسة الطبيعية إلى يوم هذا تعتمد على الحرية الاقتصادية في تدبير شؤون السوق (آلية السوق في تحديد الأسعار)، كونها الوحيدة القادرة على ضبط الاقتصاد عن طريق الأفراد و المؤسسات، لهذا السبب أنكر النظام الرأسمالي أي دور فاعل للدولة اقتصادياً، كما أنكر تعرض هذا النظام لأي أزمة اقتصادية أو مالية؛ لكنه ما لبث أن عدل عن قوله بسبب الآزمات التي عصفت به، و يشير الكثير من

¹ عليان عليان، مرجع سبق ذكره، ص 155.

علماء الاقتصاد في هذا النظام أن السبب الرئيسي لهذه الأزمات هو التطبيق السيء لمبادئه و جشع الرأسماليون في زيادة الثروات، و من هذا الباب سعى مجموعة من المفكرين منذ أزمة الكساد سنة 1929م إلى وضع قوانين جديد تلائم الأوضاع التي نهل منها النظام و محاولة تعديل ما أمكن بما يسمح له بالبقاء لأطول مدة ممكنة، فوضعوا برامج اقتصادية جديدة، و أسسوا لعلم جديد اسمه علم "إدارة الأزمات" و الذي يتمحور على مجموعة من الاجراءات الضرورية التي يجب اتباعها لحل المشاكل التي تسببها الأزمة بعد وقوعها، و عليه سوف نخص هذا المبحث بذكر أبرز الآليات التي جاء بها هؤلاء المفكرون لعلاج الأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي.

المطلب الأول: مراحل إدارة الأزمات الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي

حرصت أغلب المؤلفات في مجال الأزمات على محاولة تقديم تعريف لإدارة الأزمات، حتى كثرت و تعددت جوانبها و مراحلها و أشكالها و استراتيجيات مواجهتها، و لتوضيح أكثر فقد خص هذا المطلب ببيان مفهوم إدارة الأزمات، مراحل إدارتها و استراتيجيات مواجهتها، و ذلك كما يلي:

أولاً/ مفهوم إدارة الأزمة:

- عرف جاري كريس Kreps إدارة الأزمات بأنها: "استخدام العلاقات العامة في التقليل من الأضرار التي تتعرض لها المؤسسة في مواقف الأزمات، و التي تؤثر سلباً على صورة المؤسسة الذهنية و سمعتها لدى الجمهور"¹.

- و يعرفها الباحث البريطاني ويليامز بأنها: "سلسلة الإجراءات الهادفة إلى السيطرة على الأزمات و الحد من تفاقمها حتى لا ينفلت زمامها مؤدية بذلك إلى نشوب الحرب، و بذلك تكون الإدارة الرشيدة للأزمة هي تلك التي تضمن الحفاظ على المصالح الحيوية للدولة و حمايتها"².

- و عرفها آخرون بأنها: "الاستراتيجيات و العمليات و المقاييس المخططة التي يتم وصفها موضع التنفيذ لمنع وقوع الأزمات أو التعامل مع الأزمات عند وقوعها"³.

مما سبق يمكن تعريف إدارة الأزمات ببساطة بأنها: عبارة عن مجموعة من الحلول المقترحة لحل المشاكل الناجمة عن الأزمات بمختلف أنواعها، و يشرف على هذه الحلول مختصين بارعين في التحليل و التنفيذ.

¹ السيد السعيد، استراتيجيات إدارة الأزمات و الكوارث، ط1 (1427هـ/2006م)، دار العلوم للنشر و التوزيع، القاهرة-مصر-، ص34.

² عثمان أحمد عثمان، الأزمات الاقتصادية و المالية و آليات المواجهة، مجلة روح القانون، العدد94، عدد ابريل 2021م، عدد الصفحات 611-704، ص674.

³ عبد الله محمد الفقيه، إدارة الأزمات، ط1 (1432هـ/2011م)، دار الكتاب الجامعي، صنعاء، ص35.

ثانيا/ المنهج العلمي لإدارة الأزمات:

هو منهج متكامل يعتمد على متغيرات مرتبطة بالأزمة، يقوم به مختصون لهم القدرة على تشخيص و تحليل البيانات المتعلقة بالأزمة و بيئتها، و وضع حلول و برامج مناسبة لتعامل مع الأزمات، و يعتمد المنهج العلمي على مراحل مهمة و هي:

-**مرحلة الاختراق:** نقصد به قراءة الأزمة و البحث عن أسباب نشأتها و العوامل التي تساهم في نموها، و ذلك عن طريق جمع البيانات و المعلومات اللازمة و الأحداث التاريخية المرتبطة بالأزمة، من أجل تشخيص كل مرحلة من مراحل الأزمة.

-**مرحلة التمرکز:** نقصد بها تأسيس قاعدة تضم مجموعة من الأدوات يشرف عليها عاملين لهم القدرة على إيجاد الحلول المناسبة للخروج من الأزمات.

-**مرحلة التوسع:** نقصد بالتوسع جذب المزيد من القادة الإداريين القادرين على دراسة و تحليل قوى الأزمة، و احتواءها و السيطرة عليها بصورة كاملة أو جزئية.

- **مرحلة الامتداد و الانتشار:** في هذه المرحلة يتم استخدام وسائل و أدوات من أجل إدارة الأزمة و احتواءها بشكل أفضل، و تعتبر هذه الوسائل أداة مساعدة للسيطرة على الأزمة مثل: الإعلام الذي يلعب دور هام في تغطية الأزمة و التعريف بمدى خطورتها و الآثار المترتبة عنها.

-**مرحلة التحكم و السيطرة:** في هذه المرحلة يتم السيطرة على الأزمة و التحكم في زمامها، و معرفة السلوك و الأداة المناسب لكبح انتشارها.

-**مرحلة التوجيه:** نقصد بها تكوين لجان للمشاركة بالرأي حول الحلول الموضوعة لعلاج الأزمة بهدف تصديرها، بهدف نشر المعلومات و تجنب الوقوع في الأزمات.

ثالثا/ متطلبات إدارة الأزمات الاقتصادية:

تختلف إدارة الأزمات الاقتصادية عن إدارة الأزمات الادارية و الطبيعية و السياسية و غيرها، و يتجلى هذا الاختلاف في المتطلبات التي يتم من خلالها احتواء الأزمة قبل وقوعها، أو علاجها بعد وقوعها و استخلاص الدروس و العبر، و يمكن تلخيصها كما يلي:

- تشكيل فريق لإدارة الأزمة الاقتصادية: إن الدعامة الأساسية في الإعداد و التخطيط للأزمات تتمثل في تكوين فريق لإدارة الأزمات سواء كانت اقتصادية أو غيرها، و يتصف هذا الفريق بأنه: جماعة من البشر يجتمعون للمساعدة في التخطيط لمعالجة الأزمة، و يجب أن يتصف هذا الفريق بمجموعة من الصفات ابرزها الخبرة بداية من الأزمة إلى غاية مواجهتها عند حدوثها و استخلاص الدروس المستفادة منها¹.
- الإنذار المبكر (الوقائي): حسب Fink تعتبر هذه المرحلة الأولى قبل وقوع الأزمة، و هي الفترة التي ينبغي على فريق إدارة الأزمة أن يراقبوا اشارات الأزمة بشكل استباقي و يسعون لمحاولة منعها أو الحد من انتشارها.
- التخطيط الاقتصادي: نقصد به الطريقة الملائمة التي يجب اتباعها للخروج من الأزمة و تحقيق الهدف المطلوب سواء على المدى القصير أو الطويل، و تتصل هذه الخطط في العادة بالمراحل التي يجب اتباعها لإدارة الأزمة و المكون من ثلاثة مراحل و هي: مرحلة ما قبل الأزمة، مرحلة الأزمة، المرحلة اللاحقة للأزمة، و يوضح الجدول رقم () مراحل إدارة الأزمة.
- تحديد نوع الأزمة الاقتصادية و أسبابها: يقوم الفريق المختار لإدارة الأزمة بتحديد نوع الأزمة و أسباب و قوعها بعد دراسة دقيقة و عميقة، فتحدد نوع الأزمة و سبب نشوبها يعطي للفريق نظرة حول الأسلوب المتبع للتعامل معها فمثلا: الأزمات الاقتصادية عادة ما يكون سببها أزمة مصرفية و بالتالي فنوع الأزمة هنا مصرفية، أما عن أسبابها فيكون المصرف أو البنك هو السبب الرئيسي في نشوبها بسبب سوء إدارته أو عدم تقديره للمخاطر، أو تهوره في منح الائتمان دون مراعاة قدراته المالية (الملاءة المالية).
- التوعية الاعلامية: يلعب الإعلام دورا كبيرة أثناء وقوع الأزمات، فهو الشرار الأولى لاندلاع أي أزمة بسبب نشر الشائعات، و توجد دراسات كثيرة اهتمت بدور الاعلام في تغطية الأزمات خاصة السياسية و الاقتصادية، حيث أن عرض الأخبار و تغطيتها بشكل غير ملائم يسبب في زيادة حدة الأزمة و سرعة انتشارها؛ مما يسبب ذعر لدى المستثمرين أو المقرضين فيلجأ هؤلاء إلى سحب أموالهم أو وقف استثماراتهم مسببين بذلك أزمة قد تمتد آثارها إلى الاقتصاد العالمي، لهذا تلجأ كثير من الهيئات العالمية أثناء وقوع الأزمات إلى توعية الاعلام بدرجة الأولى باعتبارها عنصر أساسي في نشر الأخبار.

¹ السيد السعيد، مرجع سبق ذكره، ص114.

- الاعتماد على البرامج و القوانين في المجال الاقتصادي: كثيرا ما يتم الاعتماد على برامج و نماذج اقتصادية للخروج من الأزمات الاقتصادية، و هذا ما تم اعتماده في أزمة الكساد سنة 1929م، حيث تم الاعتماد على برنامج الرئيس الأمريكي آنذاك فرانكلين روزفلت و المسمى بـ "برنامج العهد الجديد"، و الذي نص على وضع حلول للخروج من الأزمة المصرفية عام 1933م من خلال إعادة فتح البنوك السليمة، منع تعامل البنوك بالأسهم و السندات، إنشاء مؤسسات لرعاية ضحايا الأزمة من العاطلين؛ فضلاً عن اصدار مجموعة من القوانين بلغ عددها 70 قانوناً أهمها قانون الاصلاح الصناعي سنة 1933م¹.

جدول رقم(06): مراحل و أهداف إدارة الأزمة

المراحل	الهدف
مرحلة ما قبل الأزمة	-تحديد الأزمات المحتملة اعتماداً على التجارب السابقة. -ترتيب تلك الأزمات في قائمة بناء على الأهمية و التكلفة المادية. -تشكيل فريق إدارة الأزمات. -إعداد خطة لإدارة الأزمة.
مرحلة إدارة الأزمة	-قيام فريق إدارة الأزمة بتحديد: *الأسباب التي أدت إلى نشوب الأزمة. *آثار الأزمة. *وضع حلول بما يكفل تخفيض الخسائر و الخروج من الأزمة.
مرحلة ما بعد الأزمة	-استخلاص الدروس و العبرة. -تطوير الخطط و السياسات.

المصدر: عبد الله محمد الفقيه، إدارة الأزمات، ط1(1432هـ/2011م)، دار الكتاب الجامعي، صنعاء، ص35.

المطلب الثاني: أساليب علاج الأزمات الاقتصادية عند مفكري النظام الرأسمالي

اختلفت آراء مفكري النظام الرأسمالي حول الأساليب المناسبة لعلاج أزمات النظام الرأسمالي المتكررة؛ فرى البعض أن الحل الأمثل لعلاج المشكلات الاقتصادية هو الاعتماد على قوى السوق و سياسة الحرية، و ركز آخرون على العلاج الهيكلي طويل المدى من خلال السياسات الاقتصادية، في حين رأى البعض الآخر أن

¹نبيل جعفر عبد الرضا، عدنان فرحان الجوارين، مرجع سبق ذكره، ص96.

تناقضات الفكر الرأسمالي و توجهه بين الرواج و الركود هو السبب في حدوث الأزمات، و بالتالي فعالجها هو إعادة هيكلة النظام ككل، و عليه سوف نخص هذا المطلب بسرد أبرز الحلول العملية التي جاء بها منظرو النظام الرأسمالي لعلاج أزماته الاقتصادية، و ذلك كما يلي:

أولا/ تحليل آدم سميث للأزمات الاقتصادية و علاجها:

يعتبر آدم سميث من الرواد الأوائل للمدرسة الكلاسيكية الليبرالية التي نشأة على يده، و قد فسر آدم سميث الظواهر الاقتصادية بأنها ظواهر طبيعية ناتجة عن الظروف الاقتصادية و لا يمكن تجنبها و بالتالي فعالجها يكون تلقائي لا اعتقاده بوجود قوانين طبيعية (يد خفية) تحكم عمل الأسواق، و هو صاحب مقولة "دعه يعمل دعه يمر" و التي رفع بها القيود و العقبات التي تواجه أعمال الأسواق، و بالتالي فعالج المشكلات الاقتصادية حسب اعتقاده هو اتباع سياسة الحرية و سياسة عدم التدخل (الدولة)، و أيده في تفكيره دافيد ريكاردو... و غيرهم، و لكن سرعان ما سقطت هذه النظرية و أثبت عدم صحتها بعد أزمة الكساد الكبير سنة 1929م ليأتي بعدها كينز و يحدث ثروة فكرية في المدرسة الكلاسيكية بأفكاره التي سردها في كتابه: "النظرية العامة في التوظيف و النقود و الفائدة".

ثانيا/ تحليل جون مينارد كينز للأزمات الاقتصادية و آليات علاجها:

مهدت أزمة الكساد الكبير سنة 1929م إلى ظهور أفكار اقتصادية جديدة على يد المفكر الاقتصادي جون مينارد كينز الذي لم يؤمن بصحة الأفكار الكلاسيكية في علاج المشاكل الاقتصادية، و اهتم كينز اهتماماً كبيراً بالأزمات خاصة الأزمة الخطيرة سنة 1929م-1930م، و دع المفكرين من مدرسته إلى إعادة تقييم و صياغة النظرية الكلاسيكية التقليدية لأنها لم تعد تستطيع مواجهة التقلبات العنيفة لنظام الرأسمالي، و انطلق كينز في صياغة نظريته الجديدة من خلال معرفة أسباب حدوث الأزمة آنذاك و طالب بضرورة تدخل الدولة لتغلب على الكساد من خلال السياسة المالية (الإنفاق العام) و النقدية (أسعار الفائدة)، و من جملة السياسات التي وضعها كينز لعلاج الأزمة ما يلي:

- تدخل الدول عن طريق زيادة الإنفاق العام لحل مشكلة التشغيل و القضاء على البطالة.
- تحفيز الطلب الفعال عن طريق إعادة توزيع الدخل.
- تحفيز الاستثمارات الخاصة عن طريق خفض أسعار الفائدة.
- محاربة الاحتكار المنقوص للطلب خاصة في ظل انتشار الشركات الخاص الكبرى.

ثالثاً/ ايدولوجية فريديك هايك و فريد مان في علاج الأزمات الاقتصادية:

كانت فترة السبعينيات من القرن الماضي بداية تبلور أفكار جديدة خاصة بعد انتشار أزمة التضخم الركودي الذي اقترن بارتفاع كبير في معدلات البطالة؛ هذا السبب دفع بعض المفكرين الرأسماليين إلى إعادة النظر في النظرية الكنتزية، و كان على رأسهم المفكر النمساوي هايك الذي فسر الظاهرة بإفراط في خلق النقود و الائتمان من قبل البنوك؛ مما سبب الإفراط في إنتاج السلع الاستثمارية و الإفراط في الإنفاق، و قد نادى بعدم تدخل الدول في النشاط الاقتصادي كما نادى أسلافه من قبل و ترك الأسواق تصحح نفسها بنفسها، بالإضافة إلى رفع أسعار الفائدة من قبل البنك المركزي.

كما أكد فريدمان زعيم الليبرالية الجديدة على أن "اليد الخفية" التي تحدث عنها آدم سميث يمكن أن تعود ثانية للعمل و تقوم ذاتياً بتنظيم السوق دون أدنى تدخل من الدولة، و إحداث الانسجام و توافق بين المصالح الفردية، و بالتالي تحقيق التوازن، و من أجل هذا دع أثناء حدوث الأزمات إلى استعادة الثقة في آلية السوق كمنظم وحيد، و تقليص دور الدولة؛ بالإضافة إلى تفعيل سياسات تشجع حركة رؤوس الأموال و خصخصة القطاع الخاص¹.

رابعاً/ تحليل بول كروجمان للأزمات المالية و طرق علاجها:

يعتبر الاقتصادي الأمريكي بول كروجمان من الباحثين الذي وضعوا برامج رياضية لتحليل الأزمات المالية مثل: أزمة سعر الصرف و التي فسرها بأن نظام سعر الصرف ثابت قد يحتفظ باستقراره لفترة طويلة، و لكن قد يحصل انخيار مفاجئ له بسبب وجود عوامل مثل: عجز في ميزان المدفوعات، أو انخفاض قيمة العملة دون الحد المطلوب مقابل العملات الأجنبية، و للخروج من الأزمة ناد كروجمان بضرورة تدخل الدولة عن طريق وضع سياسات و برامج اصلاحية اقتصادية، و تزامن هذا القول مع قرار الإدارة الأمريكية بأن عصر الدولة المتدخل قد انتهى، إلا أنه مع اندلاع أزمة سنة 1996م عدلت الإدارة عن قرارها، كما حث كروجمان على ضرورة تفعيل دور الرقابة باستخدام برامج جديد المهدف منها مكافحة الفساد.

المطلب الثالث: تطبيق برامج منظمة صندوق النقد الدولي

قبل نهاية الحرب العالمية الثانية بدأ الحلفاء التفكير في وضع أسس لنظام دولي جديد يتفق مع المتغيرات ما بعد الحرب، و من أجل هذا تم عقد مجموعة من المؤتمرات الدولية لتحقيق الانسجام في المجال المالي و النقدي و

¹سميح مسعود، الأزمة المالية العالمية-نهاية الليبرالية المتوحشة-، ط1(2010)، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان-الأردن-، ص19.

التجاري و تقوم على إدارة هذه الأركان مؤسسات اقتصادية دولية و هي: صندوق النقد الدولي في المجال النقدي، و البنك الدولي في المجال المالي، و منظمة التجارة الدولية في المجال التجاري، و بذلك تصبح هذه المؤسسات أداة فعالة في تحقيق و تأكيد عملية الاقتصاد و مواجهة الأزمات، و سوف نخص هذا المطلب لتحليل و دراسة منظمة صندوق النقد الدولي و دورها في محاربة و علاج الأزمات الاقتصادية من خلال برامجها التصحيحية.

أولاً/نشأة صندوق النقد الدولي و أهدافه:

تبلورت فكرة إنشاء الصندوق أثناء مؤتمر بریتون وودز سنة 1944م و الذي ضم آنذاك 44 بلداً اتفقوا على وضع إطار للتعاون الاقتصادي الدولي خاصة بعد أزمة الكساد سنة 1929م، و تمثلت رسالة الصندوق في ضمان استقرار النقد الدولي خاصة أسعار الصرف. يضم حالياً في عضويته 190 بلداً، مقره واشنطن، عدد الجنسيات التي يمثلها موظفو الصندوق 150 مع عدد المديرين التنفيذيين 24 مديراً، و بحسب اتفاقية تأسيس الصندوق، تكمن أهدافه في¹:

-تشجيع التعاون الدولي في ميدان السياسة النقدية.

-تيسير التوسع و النمو في التجارة الخارجية.

-العمل على تحقيق الاستقرار في أسعار الصرف، و المساعدة على إقامة نظام مدفوعات متعدد الأطراف.

-تدعيم الثقة بين البلدان الأعضاء و إتاحة الفرصة لها لأن تستخدم موارده العامة مؤقتاً بضمانات كافية، كي تتمكن من تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعاتها دون اللجوء إلى إجراءات مضرّة بالرخاء الوطني أو الدولي.

-العمل على تصحيح الاختلالات في موازين المدفوعات الدولية الخاصة بالدول الأعضاء بأسرع وقت ممكن، و دون اللجوء إلى إجراءات مضرّة بالرخاء الوطني أو الدولي.

ثانياً/ موارد الصندوق و تنظيمية الهيكلية:

يحصل صندوق النقد على موارده المالية من اكتتاب حصص الأعضاء فيه، و يمكن أن يلجأ أيضاً للاقتراض لحماية العملات الرئيسية، و قد تكون نادي باريس سنة 1961 حيث 1م لهذا الغرض، و هذا بمقتضى اتفاقية تضع بمقتضاها دول النادي 06 مليارات دولار لمساعدة أي من عملات هذه الدول، و قد يلجأ للاقتراض أيضاً

¹أرنست فولف، صندوق النقد الدولي -قوة عظمى في الساحة العالمية-، ترجمة: عدنان عباس علي، ط1(2016)، دار عالم المعرفة، دولة الكويت، ص29.

لتدعيم موارده و زيادة قدرته على منح التسهيلات المختلفة مثلما حدث بعد ارتفاع أسعار البترول عام 1973م أقرضت الدول البترولية حوالي 20 مليار دولار و كانت على رأس الدول المقرضة المملكة العربية السعودية¹.

يبلغ مجموع الحصص المدفوعة لدى الصندوق حسب تقدير سنة 2021م حوالي 477 مليار وحدة حقوق سحب خاصة* (تعادل حقوق السحب الخاصة 0.888671 جرام من الذهب) أي حوالي 687 مليار دولار أمريكي²، و لكل عضو في الصندوق حصة في رأس المال مقومة لوحدة حقوق السحب الخاصة، و تدفع الحصة لكل عضو بنسبة 25% من الذهب أو العملات الأجنبية القابلة للتمويل و الباقي بالعملة الوطنية.

أما عن الهيكل التنظيمي للصندوق فتتوزع السلطات و المسؤوليات على النحو الآتي:

- **مجلس المحافظين:** و هو أعلى هيئة لصنع القرار في صندوق النقد الدولي، يتكون من محافظ و محافظ بديل واحد لكل دولة عضو، يتم تعيينه من قبل الدولة العضو و عادة ما يكون وزير المالية أو محافظ البنك المركزي.

- **المجلس التنفيذي:** هو المسؤول عن الأعمال اليومية لصندوق النقد الدولي، ويتألف من 24 مديراً يتم انتخابهم من قبل الدول الأعضاء أو من قبل مجموعات من الدول؛ و المدير العام الذي يشغل منصب رئيسها، يجتمع المجلس عادة مرات كل أسبوع.

- **المدير العام و نوابه:** و يعد المدير العام رئيساً لهيئة الموظفين و رئيساً للمجلس التنفيذي، و يساعده ثلاثة نواب يتقاسمون مهمات الإشراف على علاقات الصندوق مع الدول الأعضاء، و يرأسون اجتماعات مختارة للمجلس التنفيذي و يشرفون على عمل هيئة الموظفين في مجالات معينة.

- **خبراء الصندوق:** و هم نخبة من الخبراء في شتى المجالات الاقتصادية، يختارهم و يعينهم المدير العام و نوابه، و توكل إليهم مهمة مساعدة المديرين التنفيذيين في عملية اتخاذ القرار على وفق أسس عملية موضوعية مدروسة من خلال متابعة و تحليل الأوضاع الاقتصادية الدولية.

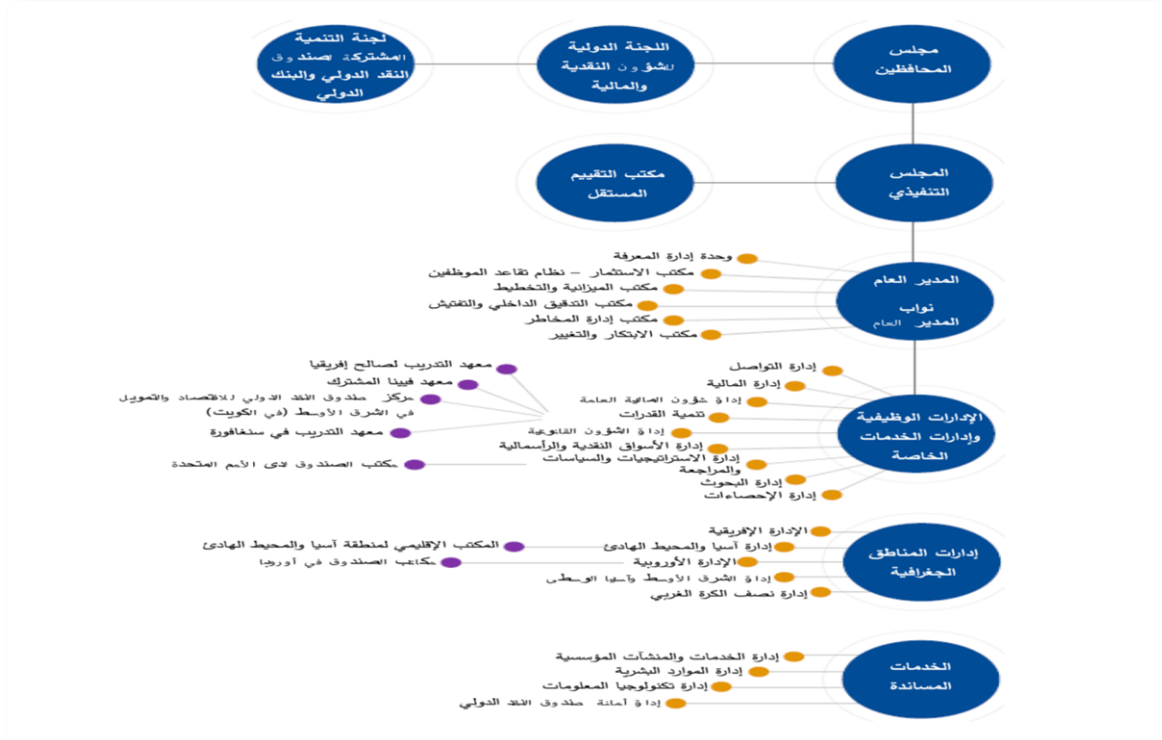
¹ خنفوسي عبد العزيز، النظام الاقتصادي الدولي المعول، ط1 (2018م)، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان-الأردن-، ص90.

* **حقوق السحب الخاصة:** حق السحب الخاص هو أصل احتياطي دولي استحدثه الصندوق في عام 1969 ليكون مكملاً للاحتياطيات الرسمية الخاصة ببلدانه الأعضاء. وبلغ المجموع الكلي للمخصصات الموزعة حتى الآن 660,7 مليار وحدة حقوق سحب خاصة (ما يعادل 943 مليار دولار أمريكي). ويتضمن هذا أكبر توزيع للمخصصات في تاريخ الصندوق بقيمة 456 مليار دولار أمريكي والذي تمت الموافقة عليه في 2 أغسطس 2021 (ويصبح ساري المفعول في 23 أغسطس 2021).

² انظر: موقع صندوق النقد الدولي، <https://www.imf.org>.

- الموظفون: يعمل في الصندوق ما يقارب (2700) موظف ينتمون إلى (150) دولة، و هم موظفون دوليون مسؤولون أمام الصندوق و ليس تجاه سلطات بلادهم، و يوضح الشكل الموالي الهيكل التنظيمي للصندوق.

الشكل (06): يوضح الهيكل التنظيمي لصندوق النقد الدولي



المصدر: صندوق النقد الدولي، الموقع: <https://www.imf.org/ar/About/Organization-Chart> ،

التاريخ (2022/04/01)، الساعة: (16:35).

ثالثا/ آليات الصندوق في معالجة الأزمات المالية و الاقتصادية:

لقد ادت الأزمات الاقتصادية و المالية التي عصفت بالعالم منذ بداية القرن التاسع عشر و حتى القرن العشرين إلى تحديد دور صندوق النقد الدولي في إدارته لهذه للأزمات من خلال فرضه لمجموعة من الإصلاحات الاقتصادية و التي تمس الجاني المالي و النقدي، و على اثر هذه الاصلاحات ظهرت مجموعة من التسميات المرادف للإصلاحات و هي مجموعة من البرامج التي يعتمدها الصندوق كآلية لدعم الإصلاح، و تعد هذه البرامج على أساس مؤشرات محددة لمحاولة التحسيس بالأخطار المحتملة و قربة الوقوع و سياسات اقتصادية تفرض على الدول لتصحيح الاختلالات و معرفة أسبابها، و يمكن توضيح هذه البرامج كما يلي:

- برامج التثبيت (Stabilization Programs): يعتبر هذا البرنامج الخطوة الاولى التي تسبق برامج التعديل الهيكلي، و تعرف بأنها: "سياسات إدارة جانب الطلب، و تستند إلى النظرية النيوكلاسيكية لميزان الدفعات، و

التي ترمي إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي في المدى القصير (1-3 سنوات) من خلال معالجة العجز في الميزانية العامة و ميزان المدفوعات و التي تتطلب تخفيض الطلب الكلي".

❖ **اجراءات برامج الثبوت:** و هي اجراءات تتعلق بتطبيق أدوات السياسة المالية و النقدية و يمكن توضيحها كما يلي:

- **السياسة المالية:** و يتم من خلالها تطبيق نوعين من الاجراءات، الأول: تخفيض النفقات (الإنفاق القومي) بما يتناسب مع الموارد المتاحة؛ حيث تقوم الدول بالتخلص من الدعم الاقتصادي الزائد الذي تتحمله الميزانية، بالإضافة إلى تحديد سقف للقروض الموجهة للقطاع العام و الخاص، أما الثانية: تحويل النفقات و هي سياسة تتضمن تغيير الأسعار النسبية للسلع غير قابلة للتصدير و القابلة للتصدير و يتحقق هذا عند انخفاض المستوى العام للأسعار في الداخل، بحيث تصبح السلع المحلية أرخص من السلعة الأجنبية فيؤدي هذا إلى زيادة الصادرات و خفض الواردات.

- **السياسة النقدية:** و يتم من خلالها رفع معدلات الفائدة الحقيقية (رفع سعر الخصم)، و فرض قيود على الائتمان الداخلي و تخفيض الائتمان الخارجي (القروض الخارجية).

❖ **أهداف و أدوات برامج الثبوت:** يوضح الجدول الموالي أهداف و أدوات برامج الثبوت المعتمد من قبل صندوق النقد الدولي.

جدول رقم (07): أهداف و أدوات برامج الثبوت

الأهداف	الأدوات النقدية و المالية
- خفض العجز في الحساب الجاري لميزان المدفوعات على مستوى معين.	- خفض قيمة العملة المحلية.
- خفض العجز الجاري في موازنة الدولة.	- خفض حجم الإنفاق.
- خفض معدلات التضخم بحيث لا تتجاوز نسبة معينة في السنة.	- تقييد التوسع في حجم الائتمان المحلي الصافي.

المصدر: بوخرص عبد الحفيظ، زواق الحواس، مقال بعنوان: "دراسة تحليلية لتجربة الإصلاح الاقتصادي في تركيا، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المسيلة، العدد 05، سنة 2018م، عدد الصفحات 65-79، ص 66.

يتضح لنا من خلال الجدول أعلاه أن أهداف برامج الثبوت تقسم إلى ثلاثة أقسام و هي:

-إذا كان الهدف هو خفض العجز في الحساب الجاري يميزان المدفوعات فإن الاداة المستخدمة أو الوسيلة هو خفض قيمة العملة المحلية.

-إذا كان الهدف هو خفض العجز الجاري في الموازنة العامة فإن الاداة المستخدمة هي خفض حجم الإنفاق العام.

-إذا كان الهدف خفض معدلات التضخم بحيث لا تتجاوز نسبة معينة خلال السنة معينة، فإن الاداة المستخدمة هي تقييد الائتمان المحلي (الداخلي).

-**برامج التعديل الهيكلي (Structural adjustment):** تم استحداثه من قبل البنك الدولي بعد انشاء قروض التعديل الهيكلي، و هو عبارة عن: مجموعة من الإجراءات المتنوعة التي تعتمدها الدولة من أجل معالجة العجز الكبير في الميزانية العامة و في ميزان المدفوعات، و يعتمد هذا البرنامج على مجموعة من الإجراءات و المتمثل في: تكيف انماط الاستهلاك، الخصخصة، تحرير التجارة و تحفيز الصادرات...و غيرها، و تساهم هذه الاخير في علاج الاختلالات على المدى القصير.

كما اجراءات برامج التعديل الهيكلي: و يمكن ايجازها كما يلي¹:

-تحرير الأسعار سواء للموارد أو السلع النهائية بهدف تخفيف العبء على الميزانية العامة للدولة.

-خصخصة مشروعات القطاع العام و إصلاحها.

-تحرير التجارة من خلال إحلال القيود التعريفية محل القيود الكمية و تخفيض المعدلات التعريفية بصورة تدريجية.

-**برامج الإنذار المبكر (early warning):** يعتمد هذا البرنامج على الاقتصاد القياسي و يستخدمه الصندوق للكشف و التنبؤ بالأزمات المالية قبل حدوثها، و يركز بالأساس على مجموعة من المتغيرات و البيانات التاريخية(مدة12-24شهر)، بالإضافة إلى مجموعة من المؤشرات المتعمد في اطار الإنذار المبكر و هي: وسائل مراقبة السيولة، نبض السوق، التطلع للمستقبل.

¹ ناصري راضية، "تقييم الخصخصة للمؤسسات العمومية الاقتصادية-دراسة حالة الجزائر"، رسالة ماجستير-، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، السنة الجامعية2008/2009، ص07.

آليات عمل نظام الإنذار المبكر:

يشير الصندوق إلى أن الإطار المنهجي العلمي التحريبي للنظام الإنذار المبكر يعتمد على توليفة من المتغيرات و المؤشرات القيادية الممثلة لحالة التغير، و يحتاج النظام في عمله إلى تحديد المجالات و التي قد تكون سببا في حدوث الأزمات سواء كان: مصرفي، سعر الصرف، مديونية خارجية...و غيرها، و هناك ثلاثة خطوات رئيسية لتحديد الإطار العام للأزمة و هي¹:

-الخطوة الأولى: في هذه المرحلة يتم اختيار المؤشرات القيادية و التي تعتمد بالأساس على النظرية الاقتصادية و التجارب العلمية السابقة للأزمات، و هناك ثلاثة تصنيفات للمؤشرات و هي: المؤشرات الهيكلية (Structural Indicators)، المؤشرات المسرعة (Accelerators)، و الثالثة تسمى المثيرات (Triggers).

-الخطوة الثانية: في هذه المرحلة يتم جمع البيانات حول المتغيرات لبناء المؤشرات المستخدمة في عملية تقييم المخاطر، و تتجلى أهمية هذه البيانات في تحديد قدرة النظام على التنبؤ.

-الخطوة الثالثة: في هذه المرحلة تتم عملية التقييم الإحصائي و التنبؤ للخروج بتقديرات رقمية يتم تحليلها و مناقشتها من طرف خبراء و ذوي الكفاءة و تحديد مدى واقعية تلك النتائج و تطابقها مع الواقع، و يتم اعتماد طريقتين ضمن عملية التقييم الإحصائي و هما: طريقة التأشير* (Signals)، و طريقة تحليل الانحدار اللوجستي* أو الاحتمالية، و يوضح الشكل الموالي الإطار المفاهيمي للإنذار المبكر.

¹ علاء الدين عوض الطراونه، تطوير نظام إنذار مبكر لتوقع الأزمات الاقتصادية في الأردن، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الأردن، السنة الجامعية 2004م، ص 17.

* طريقة التأشير: تقوم هذه الطريقة بتحليل المؤشرات المالية (قبل) و (أثناء) فترات الأزمات و مقارنتها بالفترة العادية، و تستخدم طريقة ثنائية الحد (0.1)، بحيث تعطي القيمة (1) في حالة وجود أزمة، و القيمة (0) في حالة عدم وجود أزمة.

* طريقة اللوجستي: هو نموذج خطي يسمح بإقامة علاقة بين مختلف المؤشرات المختار و احتمال ظهور أزمة، و هي لا تختلف كثيرا عن مؤشرات الإشارة إلا أنها تأخذ المتغيرات بعين الاعتبار و يوجد نوعين من النموذج اللوجستي الثنائي و المتعدد.

شكل رقم (07): يوضح نظرة عامة على الإطار المفاهيمي للإنذار المبكر



Source : Jan Hannes Lang, Tuomas A. Peltonen, Peter Sarlin, Working Paper Series « A Framework For Early-Warning Modeling With An Application To Bank », European Central Bank, No2182, October2018,P06.

من خلال الشكل أعلاه يمكن شرح الإطار المفاهيمي لنموذج الإنذار المبكر كما يلي:

- **النموذج المسبقة:** و نعني بها تحديد الهدف من النمذجة بدقة، حيث تكمن نقطة البداية في الهدف الذي من المفترض يتم الوصول اليه، و ينطوي على الغرض من النمذجة، أفق التنبؤ، الأحداث و المؤشرات و العينة.
- **النموذج:** بمجرد تحديد الهدف فإن الخطوة التالية هي التقدير و التقييم، و تنطوي على مجموعة من الخطوات و هي: معيار التقييم، تحديد أسلوب النمذجة، اختيار النموذج الامثل، إعداد تمرين التقييم.

-النمذجة اللاحقة: و يتم فيها تحول و تصور النموذج و تعتمد بالدرجة الاولى على الخيال، بحيث يتم اتخاذ أفضل السبل للتحليل و التحول و إخراج نموذج من أجل دعم تفسير النتائج و ابلاغها.

- برامج اختبار الإجهاد: يعتبر هذا البرنامج من أهم الأدوات المستخدمة في إدارة المخاطر و اختبار السلامة المالية و تقدير نقاط القوة و نقاط الضعف للنظم المالية التي يجريها صندوق النقد الدولي بالتعاون مع البنك العالمي منذ 1999م، إذ تحاول قياس مدى حساسية مجموعة من المؤسسات (البنوك مثلاً) و النظام المالي بأكمله لصدمة معينة بدراسة و قياس التغير الحاصل في المحفظة الناتج عن التغيرات في عوامل المخاطرة.

تطبيقات اختبار الإجهاد: من أهمها¹:

-اختبار الإجهاد للملاءة المالية: يعني تقييم تأثير بعض السيناريوهات الاقتصادية الكلية و الجزئية على المركز الرأسمالي العام للمؤسسة، بما في ذلك الحد الأدنى أو الإضافي من مواردها الخاصة و ذلك عن طريق اسقاط موارد و متطلبات رأس مال المؤسسة مع تسليط الضوء على المؤسسة (نقاط الضعف و تقييم قدرتها على استيعاب الخسائر و تأثيرها على وضع الملاءة المالية).

-اختبار الإجهاد للسيولة: تعني تقييم بعض السيناريوهات الاقتصادية الكلية أو الجزئية أو صدمات التمويل و السيولة على مركز السيولة الإجمالي لمؤسسة ما، بما في ذلك الحد الأدنى أو المتطلبات الإضافية. يوضح الجدول الموالي تقييم برنامج اختبار الإجهاد و كيفية معالجتها.

¹ لطرش ذهبية و آخرون، البرامج الرقابة لصندوق النقد الدولي في غدارة أزمات النظام المالي العالمي، مجلة الاقتصاد الدولي و العملة، المجلد 02، العدد 02، السنة 2019، عدد الصفحات 01-25، ص 18.

جدول رقم(08): تقييم برنامج اختبار الإجهاد و كيفية معالجتها

نوع المخاطر	الصددمات المحتملة	كيفية التطبيق
سعر الفائدة	-تحول متوازن في منحني العائد مثل: حدوث زيادة قدرها 100-300 نقطة أساس بالنسبة للاستحقاقات كافة. -التغير في شكل منحني العائد سواء كانت التعرجات قصيرة، متوسطة أم طويلة الأجل. -إمكانية حدوث الصدمات في الأسعار المحلية و الأجنبية.	-يطبق على دفتر التداول (خاصة على الأوراق المالية ذات الدخل الثابت) كما يمكن تطبيقه على دفتر الائتمان.
أسعار الصرف	-تغير في أسعار الصرف مثلاً: انخفاضه ب (10-20%) و ارتفاعه مقابل عملة لبلد يعد شريكاً تجارياً رئيسياً و يتوقف ذلك على طول الفترة الزمنية. -إمكانية خفض عملات أخرى تكتسي أهمية في المحفظة.	-على العموم تطبق على دفتر التداول و أحياناً على دفتر الائتمان إذا كانت القروض بالعملات الأجنبية كبيرة.
الائتمان	-زيادة في احتمالات التوقف عن الدفع. -زيادة نسب القروض المشكوك فيها.	-تطبق على دفتر البنوك بالاعتماد على وقائع سابقة خاصة بارتفاع حالات التوقف و التسديد
أسعار الأسهم	-انخفاض مؤشر البورصة مثلاً: انخفاض المؤشرات الرئيسية بمعدل (20-30%).	-يطبق في دفتر التداول.
درجة التذبذب	-زيادة درجة التذبذب في أسعار الفائدة، أسعار الصرف، أسعار الأسهم و الخيارات.	-يطبق في محافظ الخيارات و يمكن معيارته على أساس الوقائع السابقة لزيادة تذبذب السوق.

- غالباً ما يطبق على دفتر التداول، و يمكن تحليله على أساس نسب الأصول السائلة قبل الانخفاض و بعده.	- نقص في سيولة الأوراق المالية المتداولة مثلاً: حدوث انخفاض في قيمة كافة السندات. - انخفاض درجة سيولة البنوك من خلال ارتفاع السحب و الطلب على الودائع أو انخفاض مستوى التسهيلات الائتمانية ما بين البنوك.	السيولة
- يطبق على الدول التي تركز تجارتها الخارجية على تصدير السلع بشكل كبير (الدول النفطية و المصدرة للمواد الأولية).	- انخفاض أسعار سلع التصدير الرئيسية مثل: انخفاض أسعار البترول بالنسبة النفطية).	البضائع

المصدر: نبيل جعفر عبد الرضا، عدنان فرحان الجوارين، تاريخ الأزمات الاقتصادية في العالم، ط1 (1434هـ/2014م)، دار الكتاب الجامعي، العين-الإمارات العربية المتحدة-، ص240،241.

خاتمة الفصل الثاني:

تُعرف الأزمات الاقتصادية بأنها الاضطرابات المفاجئة التي تصيب اقتصاد ما دون سابق انذار، بحيث يصعب السيطرة عليها في البداية نتيجة نقص المعلومات و البيانات، ما ينتج عنه حدوث أضرار كبيرة على مستوى النشاط الاقتصادي، و قد سبق للعالم و أن مر بالعديد من الأزمات الاقتصادية و المالية؛ فمنذ القرن السادس عشر و الاقتصاد الرأسمالي يتخبط في دائرة الأزمات من حين لآخر وصولاً إلى عصر الحالي، إلا أن الفرق بين الأزمات قديماً و حديثاً هو درجة تأثيرها و مدى انتشارها فقديماً كانت تتميز بأنها أقل حدة و انتشاراً، أما في عصرنا الحالي عصر العولمة و التكنولوجيا فقد أصبحت الأزمات تضرب بعنف و يصعب السيطرة عليها لسرعة انتشارها، و من أجل إنقاذ العالم من الأزمات الاقتصادية و المالية و حفاظاً على صورة النظام الرأسمالي الذي يوصف بأنه نظام الأزمات؛ فقد اعتكف علماء و مفكرون و باحثون يؤمنون به و حاولوا إيجاد الحلول المناسب من خلال وضع برامج و خطط مناسبة للخروج من الأزمات، و من بين هؤلاء المفكرون جون مينارد كينز، فريدمان، بول كرجمان...و غيرهم، و برغم من اجتهاد هؤلاء و محاولتهم تفسير الظواهر المصاحبة للأزمات ووضع الحلول بناء عليها، إلا أنها ليس كافة بسبب قوة الأزمات و عدم القدرة على التنبؤ بها و بمسارها، و على إثره وجدت برامج و اصلاحات أخرى تابع لمنظمات عالمية مثل: برامج صندوق النقد الدولي الذي يتميز بقدرته على التحسيس بالأخطار المحتملة و قربة الوقوع، و في حال وقوع الأزمات فإن للصندوق حلول أخرى يفرضها على الدول و هي عبارة عن سياسات و اصلاحات اقتصادية تمس الهياكل الاقتصادية مثل: برامج التثبيت، برامج التعديل، برامج الإنذار المبكر.

الفصل الثالث:

الاقتصاد الإسلامي و الأزمات الاقتصادية
(الأصول و الضوابط)

تمهيد:

برزَّ الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الأنظمة الوضعية بأصوله الثابتة الموجودة في الكتاب و السنة، و فروعه المرنة المستنبطة من اجتهاد العلماء و الفقهاء فهو بهذا نظام له أيديولوجية خاصة؛ بحيث يجمع بين المذهب و النظام فهو مذهب من حيث الأصول الاقتصادية التي جاءت بها النصوص الشرعية؛ و نظام من حيث التطبيقات المتمثلة في النظريات الاقتصادية الإسلامية المتعددة و التي يختلف تطبيقها باختلاف الزمان و المكان¹؛ فالإقتصاد الإسلامي كنظام راع المصلحة الفردية و المصلحة العامة معاً فهو بهذا يختلف عن النظام الرأسمالي الذي قدم المصلحة الفردية و جعل المال غاية لا وسيلة، حيث أباح كل الوسائل التي تسعى إلى تحقيقه من ربا و قمار و غش...و غيرها، أما الاقتصاد الإسلامي فقد جعل المال و الثروات وسيلة و ليست غاية فهي وسيلة لتحقيق البقاء و الرخاء على وجه الأرض من جهة و تحقيق العبودية لله من جهة أخرى، كما أنه يسعى إلى تحقيق كافة الأهداف المسطرة و يتجنب العوائق و الأزمات التي قد تعترضه من خلال تطبيقه لمبادئ الاقتصاد الإسلامي و التقيد بضوابطه الشرعية لهذا نجد نظام خالي من الأزمات الاقتصادية على عكس الأنظمة الوضعية و بالتحديد النظام الرأسمالي الذي أصبحت الأزمات الاقتصادية صفة ملازمة له، و لهذا نجد الكثير من الباحثين و علماء الاقتصاد من المسلمين و الغرب يدعون إلى تبني مبادئ و ضوابط الاقتصاد الإسلامي في تنفيذ المعاملات المالية من بيع و شراء خاصة في الأسواق المالية و البنوك، و لعل ما شجع على هذا هو النجاح الكبير الذي حققته المصارف الإسلامية و الأسواق المالية الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية.

المبحث الأول: ماهية الاقتصاد الإسلامي.

المبحث ثاني: ضوابط الاقتصاد الإسلامي.

المبحث الثالث: موقف الاقتصاد الإسلامي من الأزمات الاقتصادية.

¹ محمد شوقي الفنجري، الوجيز في الاقتصاد الاسلامي، ط1 (1994م/1414هـ)، دار الشروق، القاهرة، مصر، ص19.

المبحث الأول: ماهية الاقتصاد الإسلامي

في المجال الاقتصادي جاء الإسلام بمبادئ و أصول معينة تنطوي عليها سياسات اقتصادية تختلف باختلاف الأزمنة و الأمكنة، و جرى تطبيقها منذ عهد النبوة و التزم الصحابة بتطبيقها من بعده، و رغم القرون الطويلة التي مرت على قدوم الدين الإسلامي إلا أن تعاليمه مازال باقية إلى عصرنا الحالي؛ و تبقى الاجتهادات قائمة ما لم تعارض النصوص الشرعية لهذا نجد الكثير من الباحثين ممن اجتهدوا في تدوين معالم الاقتصاد الإسلامي وضعوا له تعاريف عديدة حيث اختلفوا في نشأته و تعريفه و اتفقوا في مبادئه و أهدافه، لهذا سوف نوضح في هذا المبحث نشأة و مفهوم الاقتصاد الإسلامي، قواعده، أهدافه و أهميته؛ و ذلك كما يلي:

المطلب الأول: نشأة و مفهوم الاقتصاد الإسلامي

حسب الكتاب و الباحثين في تاريخ الاقتصاد الإسلامي و تطوره فإن جل الدراسات التي كتبت حوله ليس كافيه مقارنة بما كتب في الاقتصاد الوضعي، و أن ما كتب في هذا المجال أغلبها تصنف إما كتب تاريخية أو كتب فقهية و تراثية، فليس للفكر الاقتصادي في الإسلام وجود مستقل عن غيره من الأفكار المكونة للتصور الإسلامي العام، وقد كان الأمر كذلك في العالم المسيحي في أوروبا في العصور الوسطى حيث كانت الأفكار الاقتصادية مختلطة بالدين و التاريخ و الفلسفة¹، و لهذا سوف نبين في هذا المطلب المراحل التي مر بها الاقتصاد الإسلامي منذ نشأته إلى عصرنا الحديث، بالإضافة إلى أبرز التعاريف التي عُرف بها، و ذلك كما يلي:

أولاً/ نشأة الاقتصاد الإسلامي:

امتاز الفكر الاقتصادي الإسلامي عن الفكر الاقتصادي الوضعي بكونه مستمد من الوحي الالهي و أن جل أحكامه ذات أصل شرعي و بالتالي فإن بدايته كانت مع نزول الوحي على الرسول صلى الله عليه و سلم، و رغم هذا فقد مر الاقتصاد الإسلامي بعدة مراحل و تطورات اختلفت باختلاف الزمان و المكان إلى أن أصبح ما عليه الآن، و يمكن إيجاز هذه المراحل كما يلي:

¹عبد الهادي علي النجار، الإسلام و الاقتصاد-دراسة في منظور الإسلامي لأبرز القضايا الاقتصادية و الاجتماعية المعاصرة، دون ط، دار عالم المعرفة، الكويت، ص09.

-المرحلة الأولى: النشأة و التأسيس (عصر النبوة و الخلفاء الراشدين)

لقد عنى الإسلام عناية بالغة في تنظيم الشؤون الاقتصادية بين الناس، شأنه بذلك شأن أمور الدين و الأخلاق، و أوضح ذلك من خلال الآيات القرآنية و الأحاديث النبوية المتعلقة بالأصول الاقتصادية و المعاملات المالية التي تربط الناس بدين الله تعالى، و من تلك الآيات ما تضمنت أحكام صريحة في المعاملات و الأخرى ما أثبتتها السنة النبوية الشريفة، و بين الآيات و الحديث ما يلي:

-الآية التي بينت تحريم الربا و أحلال البيع؛ قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ سورة البقرة-

الآية 275-؛ بينت هذه الآية الكريم بتعبير صريح عن حرمة الربا بأنواعه و أباحت البيع ما لم يخالف أمر شرعي.

-الآية التي بينت الالتزام بالعقود؛ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ سورة المائدة- الآية 01، إن ما يميز المعاملات المالية و الاقتصادية في الإسلام هو لزوم الوفاء بالعقود و هذا ما أوضحته الآية الكريمة و معنى العقود هي العهود و الموثيق¹.

-و من الآيات القرآنية التي أوضحت السياسات الاقتصادية في القرآن ما ورد في سورة يوسف؛ لقوله تعالى:

﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَكُونُونَ﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ

يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُخْصِنُونَ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعَصِرُونَ﴾ سورة

يوسف الآيات 47-49، و المتأمل في هذه الآية القرآنية يجدها تحوي على كم هائل من التوجيهات الاقتصادية و الإرشادات في حال وقوع الأزمات الاقتصادية، حيث بينت أبرز السياسات المطبقة في عملية الإنتاج و يشار

إليها في قوله تعالى: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا﴾، و تدل هذه الآية على ضرورة العمل و زيادة الإنتاج من أجل التهيب للسنوات القادمة، أما السياسة الآخر التي أوضحتها الآية الكريم هي سياسة الادخار و المشار إليها

في قوله تعالى: ﴿فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَكُونُونَ﴾ سورة يوسف الآية 47، و يعتبر الادخار

عنصر مهم في عملية الاستثمار و زيادة الأرباح، أما السياسة الثالثة فهي عملية الترشيد في الاستهلاك و هذا

ما بينته الآية لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُخْصِنُونَ

ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعَصِرُونَ﴾ سورة يوسف 48-49، و معنى هذه

¹ دروزه محمد عزت، التفسير الحديث، ط1 (1383هـ)، دار احياء الكتب العربية، القاهرة-مصر-، ص09.

الآية تأتي من بعد تلك السنين السبع المخصّبة التي زرعتم فيها، سبع سنين مجدبة يأكل الناس فيها كل ما حُصِد في السنين المخصّبة إلا قليلاً مما تحفظونه مما يكون بذراً، ثم تأتي بعد تلك السنين المجدبة عام تنزل فيه الأمطار، وتنبت الزروع، ويعصر فيه الناس ما يحتاج للعصر كالعنب والزيتون والقصب¹، و بالتالي يفهم من هذه الآية الحث على الترشيد و عدم التبذير و ذلك عن طريق التخزين و الادخار.

كما بينت السنة النبوية شريفة طرق و أساليب المعاملات الصحيحة في البيوع و التجارة، و أوضحت ما يحل منها و ما يحرم، و من الأحاديث الواردة تحريم الربا بأصنافه و الاحتكار، الغش، القمار... وغيرها؛ لقوله صلى الله عليه و سلم: «يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحَ بِالْمِلْحِ، إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، عَيْنًا بِعَيْنٍ، فَمَنْ زَادَ، أَوْ أَزَادَ، فَقَدْ أَزْبَى»². أما ما ورد في الاحتكار قوله صلى الله عليه و سلم: «مَنْ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ»³.

أما عند الخلفاء الراشدين فقد ركز الخليفة الراشد أبو بكر رضي الله عنه على تنمية مالية الدولة الإسلامية من خلال جمع الزكاة و التي تعتبر مورد مهم و أجبر القبائل و العشائر على دفعها و حارب من تخلف عن دفعها، و توجد حادثة شهيرة في عهده سميت بحروب الردة، إلا أننا لا يمكن تقييم خلفته من الناحية الاقتصادية لحكمه القصير، و كانت بداية الاجتهادات في عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان أول اجتهاد منه في مجال الأرض المفتوحة حديثاً في العراق و الشام و مصر، و رفض عمر رضي الله عنه أن يوزعها كغنيمة بين الفاتحين؛ و تركها مورداً ثابتاً لبيت مال المسلمين لكي ينفق من ريعها على فقراء المسلمين و يعمر بها مرافقهم، و يعد بها الجيوش التي تدافع عن المسلمين؛ كما أنه أول من مسح الأراضي المفتوحة ووضع الخراج، و أنشأ الدواوين* و ذلك لحفظ ما يتعلق بحقوق الدولة من الأعمال و الأموال و من يقوم بها من الجيوش و العمال، و نظم أيضاً النفقات و الإيرادات و كان أول من ضرب النقود في الإسلام و قدر وزنها؛ أما عن عثمان بن عفان و علي بن أبي طالب رضي الله عنهم فقد استمروا في تطبيق السياسات الاقتصادية التي سنّها الفاروق⁴.

٩٠

¹ جماعة من علماء التفسير، المختصر في تفسير القرآن الكريم، ط1، (1436هـ)، مركز تفسير للدراسات القرآنية، ج1، ص241.

² مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دون ط، دار احياء التراث العربي-بيروت-لبنان-، ج3، ص1210.

³ المراجع السابق، ج3، ص1228.

الدواوين: هي سجلات و الدفاتر التي تسجل فيها أمور الدولة، و قد أطلقت كلمة ديوان على المكان الذي يجتمع فيه الكتاب و الموظفون العاملون بتلك السجلات عند الفرس.

⁴ عبد العزيز قاسم محارب، الاقتصاد الإسلامي علماً و عملاً، ط1 (2015)، المكتب الجامعي الحديث للنشر، ص204، 203.

-المرحلة الثانية: التدوين و الاجتهاد (عصر ما بعد النبوة إلى غاية القرن الرابع هجري)

تميز العهد الإسلامي الأول بتجارة و الرعي و الدليل على هذا ما ورد في القرآن الكريم لقوله تعالى: ﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٌ ۚ إِلَّا فِيهِمْ رِحْلَةٌ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾ سورة قريش 1-2، و قد فسرت هذه الآية بقول: لإيلاف قريش إيلافهم يقال: آلف الشيء إيلافاً، وألفته إلفاً وإلافاً، بمعنى: لزمته وعكفت عليه، وقيل المراد بذلك: المعاهدات التجارية و المحلفات التي عقدوها مع غيرهم، و يكون هذا الاجتماع في رحلة الشتاء و الصيف¹؛ كما كان الاهتمام ينصب أساساً على بيان الأحكام الشرعية في المعاملات التجارية و المالية و توضيح الحلال منها و الحرام.

إلا أنه مع بداية القرن الثاني هجري بدأ النشاط الاقتصادي في التوسع مع توسع الدولة الإسلامية و ظهرت الحرف و صناعات جديدة نتيجة الاحتكاك بالبلدان المفتوح من قبل المسلمين؛ ما نتج عنه ظهور مؤلفات شملت كل من الفقه، العبادات، المعاملات المتعلقة بالنواحي الاقتصادية مثل: البيع، التجارة، الإجارة، الأموال، الحسبة... و ما إلى ذلك، إلا أن هذه المؤلفات لم تكتب في الباب الاقتصادي بحد ذاته بل كتبت في كتب فقهية و تاريخية و حتى نستطيع معرفة ما كتب في المجال الاقتصادي عند المسلمين لابد من استنباطها من هذه الكتب، و لعل أبرز ما كتب في المجال الاقتصادي عند المسلمين ما يلي:

- كتاب "الخراج" لأبي يوسف (113هـ/182هـ) و يعتبر كتاب الخراج في الأصل كتاب موجه إلى الخليفة هارون الرشيد لقول أبي يوسف: " إلى أمير المؤمنين أيده الله تعالى سألني أن أضع له كتاباً جامعاً يعمل به في جباية الخراج و العشور و الصدقات و الحوالي و غير ذلك مما يجب عليه النظر فيه و العمل به² "؛ و مع مراجعة ما كتب في كتاب الخراج نلاحظ أن المؤلف بين الطرق و الكيفية التي يجب بها إدارة موارد الدولة المالية من خراج و غنائم و فيء و عشور، و ما يجب على الحكام فعله مع مراعاة أحكام الشارع في ذلك.

- كتاب "الكسب" للإمام الحسن الشيباني (132هـ/189هـ)، هذا العنوان يحمل معاني واسعة شاملة لكل جوانب الكسب في الحياة، و يدل على سعة فقه الإمام و نظرتة و دقته في التعبير عن الأحوال التي كان يعيشها

¹ الحجازي، محمد محمود، التفسير الواضح، ط10 (1413هـ)، دار الجيل الجديد، بيروت-لبنان، ج3، ص906.

² القاضي أبي يوسف، كتاب الخراج، دون ط، (1399هـ/1979م)، دار المعرفة للطباعة و النشر، بيروت-لبنان، ص03.

في تلك الحقبة من الزمن، حيث أوضح موارد الرزق، كالتجارة، الصناعة، الإجارة، الهبة، البيع، الشراء، الاحتطاب، الصيد، و ما أخرجته الأرض و أنبتته السماء¹.

- كتاب "الأموال" للإمام أو عبيد القاسم بن سلام (157هـ/224هـ)، أوضح المؤلف في هذا الكتاب الموارد الشرعية التي يجب على الدولة جبايتها مثل: الزكاة، الصدقات، الخراج، الجزية... وغيرها؛ كما بين طرق صرفها معتمد في ذلك ما ورد في القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة.

لكن منذ القرن الرابع الهجري نجد أن هناك قصور في عدد الدراسات ذات العلاقة بالاقتصاد، و إن لم يخل العصر من بعض الكتابات النافعة لعدد من الأئمة مثل: كتابات الغزالي في كتابه "أحياء علوم الدين"، كتاب "الأحكام السلطانية" للإمام الماوردي، كتاب "السياسة الشرعية في إصلاح الراعي و الرعية" للغمام ابن تيمية، و كذلك كتاب "الطرق الحكمية" للإمام ابن الجوزية و كتاب المقدمة لابن خلدون²، و فيما يلي أبرز الأفكار التي وردة في هذه الكتب سألغة الذكر و هي:

- كتاب "أحياء علوم الدين" للإمام الغزالي أوضح فيه آداب الكسب و المعاش مع العدل في المعاملات من بيع و شراء، و يشير الكثير من الباحثين المسلمين في المجال الاقتصادي أن الإمام الغزالي هو أول من أوضح وظيفة النقود و أنها مقياس للقيمة و وسيلة للدفع.

- كتاب "الأحكام السلطانية" للإمام الماوردي (المتوفي في 450هـ) أوضح فيه مجموعة من الأحكام المتعلقة بالخلفاء، الملوك و السلاطين، الوزراء و الولاة و القضاء، كما تطرق إلى ذكر مجموعة من الأحكام المتعلقة بالصدقات (الباب الحادي عشر) حيث أوضح فيه أنواع الزكاة و طرق تحصيلها و توزيعها مع مراعاة الجانب الشرعي فيها، كما ذكر أحكام الفئ و الغنيمة (الباب الثاني عشر)، و هنا نلاحظ أن الكاتب تطرق لذكر بعض الموارد المالية في الدولة الإسلامية و طريقة تحصيلها و توزيعها، كما أدرج في الباب الثالث عشر من الكتاب الشروط المتعلقة بالجزية و الخراج، أما الباب الأخير من الكتاب (الباب العشرون) ذكر فيه الحسبة و الفرق بينها و بين القضاء و المظالم، و ما يجب على والي الحسبة القيام به.

¹ محمد بن حسن الشيباني، كتاب الكسب، تحقيق: عبد الفتاح أوغدة، ط1 (1417هـ/1997م)، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان، ص11.

² فؤاد عبد الله العمر، مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي و تطوره، ط1، (1424هـ/2003م)، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، مكتبة الملك فهد، المملكة العربية السعودية، ص44.

- كتاب "المقدمة لابن خلدون" تناول ابن خلدون (723هـ/808هـ) في كتابه المقدمة بعض الموضوعات الاقتصادية التي كانت مدرجة في دراساته الاجتماعية، إلا أنه كثيراً ما خصص فصولاً لمناقشة بعض المسائل الاقتصادية: مثل دراسة السلوك و النشاط الاقتصادي للإنسان و تأثير البيئة الاجتماعية في النمط الإنتاجي و الاستهلاك¹، كما نجده خصص بعض الفصول في ذكر الصناعات، طرق المعاش، التجارة و مذهبها و أصنافها، الاحتكار، النقود و التسعير... و ما إلى ذلك.

-المرحلة الثالثة: النكسة و الاضطراب(عصر الانقسام و الانحلال)

أما عن المرحلة الثالثة فهي مرحلة النكسة و الاضطراب في نهاية القرن الرابع الهجري بعد انقسام الخلافة الإسلامية و تفككها نتيجة الصراعات الدامية على السلطة و نتج عنها ثلاث دول: الخلافة العباسية (322هـ/333هـ) في بغداد، الخلافة الأموية (323هـ/422هـ) في الأندلس، و دولة الفاطميين في إفريقيا عام 358هـ، و قد ساعد هذا التفكك على تعريض الدولة الإسلامية إلى الغزو الخارجي على مر العصور، فغزاها الصليبيون في نهاية القرن الخامس الهجري و احتلوا أجزاء كثيرة من الشام ما يقارب قرنين من الزمن، كما غزاها المغول في منتصف القرن السابع الهجري و أحدثوا فيها الخراب و الدمار، و أخيراً وقعت تحت و ظل الاستعمار الحديث بكل صوره السياسة و الاقتصادية و الفكرية، و قد كان لهذا الغزو آثار سلبية على الحركة الفكرية و العلمية للأمة الإسلامية²، و يمكن تلخيص أبرز النتائج التي تسبب فيها هذا الانقسام إلى ما يلي³:

- قفل باب الاجتهاد و ظهور الصراع بين العلماء و الفقهاء؛ مما تسبب في قلة المؤلفات و الكتب خاصة في المجال الاقتصادي.

- انخفاض الإنتاج الزراعي بسبب تشتت الدول و ضعف السلطة المركزية.

- انتشار الفتن و الثورات مما أعاق عمليات التبادل التجاري و انتقال السلع من دولة إلى أخرى.

- ضعف الموارد المالية للدولة الإسلامية نظراً للصراعات الكثيرة بين الأمراء على السلطة، و تسلط الولاة الطغاة على بيت المال.

¹ سيد شوريحي عبد المولى، الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون-الأسعار و النقود-، دون ط، دار الثقافة للنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ص13.

² سعيد سعد مرطان، مدخل للفكر الاقتصادي في الاسلام، ط2 (1425هـ/2004م)، مؤسسة الرسالة-بيروت-، لبنان، ص53.

³ فؤاد عبد الله العمر، مرجع سبق ذكره (بتصرف)، ص106، 107.

- ظهور عملات كثيرة مختلفة مما خفض من قيمة العملة الإسلامية، كما ظهر الغش و التزوير من خلال تغيير عيار صك العملة فخلق حالة من عدم الثقة في العملة الإسلامية و لجأ الكثير إلى العملات الأجنبية (الأوروبية).
- زيادة النفقات العسكرية نتيجة الحروب تسبب في دخول بعض الدول الإسلامية في حالة مديونية ما نتج عنه ظهور طبقات واسعة من الفقراء و المحتاجين.

- المرحلة الرابعة: الابتكار و التطور (العصر الحديث)

يعتبر علم الاقتصاد الإسلامي من بين العلوم التي لم تكتب منفصل بحد ذاتها بل كانت مدرجة في كتب الفقه و التاريخ، لهذا ظهر في العصر الحديث محاولات عديدة و متنوعة لدراسة الاقتصاد الإسلامي كعلم قائم بذاته، و التي تبلورت معظمها في كتب و مؤلفات، و تميزت بدقة و الوضوح أكثر من المراحل السابقة، و يمكن تقسيم هذه الدراسات الحديث للاقتصاد الإسلامي إلى قسمين، قسم خص لدراسات النظرية من خلال جمع المعلومات و تحليلها و نجد منها دراسات جزئية، كلية، تاريخية، و قسم عني بالتطبيقات الفعلية و المطبق على أرض الواقع و هذا القسم يعتبر حديث النشأة حيث نجد فيها ابتكارات جديدة و تطبيقات معاصرة لم تعهد فيما سبق، و يمكن توضيحها أكثر فيما يلي:

- **الدراسات النظرية للاقتصاد الإسلامي:** و نميز من خلالها هذه ثلاثة اتجاهات حسب طبيعة الموضوع و قدرة المؤلف، و هي:

- **الدراسات الجزئية:** من خلال دراسة جانب واحد من جوانب الاقتصاد الإسلامي و الكشف عنه من خلال التحليل و التمحيص و نذكر على سبيل المثال: الربا، الاحتكار، التسعير، المصارف الإسلامية، الحرية الاقتصادية في الإسلام... إلخ، و من أبرز هذه الدراسات: البحوث الاقتصادية الإسلامية التي قدمت لأسبوع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في باريس سنة 1951م، و الثاني المنعقد في دمشق أبريل سنة 1961م، و الثالث المنعقد بالقاهرة في مايو سنة 1967م، و الرابع المنعقد في تونس يناير سنة 1975م، و الخامس المنعقد بالرياض في نوفمبر سنة 1977م¹؛ هذا بالإضافة إلى بعض المؤلفات الفردية من كتب نذكر منها:

¹ محمد شوقي الفنحري، مرجع سبق ذكره، ص32.

- كتاب الجامع في أصول الربا للدكتور رفيق يونس المصري.

- كتاب الاحتكار في الشريعة الإسلامية للدكتور محمد مهدي شمس الدين.

- كتاب المصارف الإسلامية للدكتور اخلاص باقر هاشم النجار.

-الدراسات الكلية: من خلال دراسة الاقتصاد الإسلامي بشكل كلي و الكشف عن أصوله و ضوابطه و

سياسته الاقتصادية، و يمكن القول أن هذه الدراسات محدودة و تكفل بها من لهم باع طويل في دراسة علم

الاقتصاد و أصوله، و نذكر على سبيل المثال بعض العناوين مع مؤلفين:

- كتاب "اقتصادنا 4 أجزاء" للدكتور عبد الهادي علي النجار.

- كتاب "اقتصادنا- دراسة موضوعية تتناول بالنقد و البحث في المذاهب الاقتصادية الماركسية و الرأسمالية و

الإسلام في أسسها الفكرية و تفاصيلها- للسيد محمد باقر الصدر.

- كتاب « l'islam face au développement économique » للكاتب الفرنسي Jaqucs

Austry.

-الدراسات التاريخية: و نقصد بها دراسة إحدى الكتب للأئمة الإسلام القدامى أو الجدد و تحليل الفكر

الاقتصادي لهم و توضيح نظرياتهم، و في الأغلب تكون هذه الدراسات تدرس و تحلل بشكل تاريخي، و

نذكر على سبيل المثال:

-أطروحة دكتوراه بعنوان: " الفكر الاقتصادي عند عمر ابن الخطاب " للكاتب أحمد محمود الشافعي.

-أطروحة دكتوراه بعنوان: " الفكر الاقتصادي الإسلامي لدى الإمام ابن حزم " للكاتب حميد الله عبد القادر.

- كتاب "السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز" للدكتور قطب ابراهيم محمد.

2. التطبيقات المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي: و نذكر منها البنوك الإسلامية، الأسواق المالية الإسلامية،

صناديق الاستثمار الإسلامية، مؤسسات التأمين التكافلي ... وغيرها، و لتوضيح أكثر سوف نخص الفصل

الأخير من هذه الدراسة بذكر ما سبق بالتفصيل.

ثانيا/ مفهوم الاقتصاد الإسلامي:

أما عن تعريف الاقتصاد الإسلامي فنلاحظ أن المصطلح يضم لفظين الاقتصاد و الإسلامي و بهذا فهو لفظ مركب، و قد عرفنا في الفصل الأول الاقتصاد لغة و اصطلاحا و استخلصنا بأنه: العلم الذي يبحث في الطرق و الأساليب المتاحة في المجتمعات من أجل إنتاج السلع و الخدمات و توزيعها و تنميتها، في حين عُرف الإسلام بأنه: " الخضوع والانقياد لما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم"¹، و بهذا يكون الاقتصاد الإسلامي هو الاقتصاد الوحيد المبني على الانقياد و الخضوع للأحكام الشرعية الإسلامية التي جاء بها الشارع الحكيم، و مع بروز أهمية الاقتصاد الإسلامي في العصر الحديث سعى الكثير من الاقتصاديين و المؤلفين المسلمين على توضيح هذا النظام و اظهاره بشكل علمي له أصول و ثوابت، و كان أول اجتهاد منهم هو وضع تعريف للاقتصاد الإسلامي بكونه نظام يختلف عن الأنظمة الوضعية الأخرى، ومن أبرز هذه التعريفات ما يلي:

- عرف الدكتور محمد شوقي الفنجرى الاقتصاد الإسلامي بعبارة مبسطة بقوله: هو الذي يوجه النشاط الاقتصادي و ينظمه وفقا لأصول الإسلام و مبادئه الاقتصادية².
- كما عرفه الدكتور محمد بن عبد الله العربي بأنه: " مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي نستخرجها من القرآن و السنة و البناء الاقتصادي الذي نقيمه على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة و كل عصر"³.
- يعرفه الشيخ باقر صدر بأنه: " المذهب الاقتصادي الإسلامي الذي تتجسد فيه الطريقة الإسلامية في تنظيم الحياة الاقتصادية بما يملك هذا المذهب و يدل عليه من رصيد فكري يتألف من أفكار الإسلام الأخلاقية و الأفكار العلمية الاقتصادية أو التاريخية التي تتصل بمسائل الاقتصاد السياسي أو بتحليل تاريخ المجتمعات البشرية"⁴.

¹ الجرجاني، كتاب التعريفات، تحقيق: مجموعة من العلماء، ط1 (1403هـ/1983م)، دار الكتب العلمية-بيروت-، لبنان، ج1، ص23.

² محمد شوقي الفنجرى، مرجع سبق ذكره، ص12.

³ عبد الله بن عبد المحسن الطريقي، الاقتصاد الإسلامي-أسس و مبادئ و أهداف، ط11 (1430هـ/2009م)، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، المملكة العربية السعودية، ص18.

⁴ محمد باقر صدر، اقتصادنا، ط2 (1408هـ/1987م)، دار التعارف للمطبوعات-بيروت-لبنان، ص29.

- أما الدكتور عبد الرحمان يسري أحمد فقد عرفه بأنه: "العلم الذي يبحث في أسباب المشكلة الاقتصادية و كيفية علاجها في إطار الشريعة الإسلامية، أو هو العلم الذي يبحث في أحسن الطرق للكسب الحلال و إنفاقه و توزيعه و تنميته لتحقيق مصالح الأمة الإسلامية و زيادة قواها"¹.
 - في حين عرفه الدكتور محمود الخالدي بأنه: "هو العلم الذي يعالج توزيع الأموال و المنافع على جميع أفراد الرعية، و تمكينهم من الانتفاع بها و كيفية السعي لها و حيازتها، أو هو مجموعة الأحكام الشرعية التي تنظم سياسة حيازة الثروة"².
 - و بما أن الاقتصاد الإسلامي تتفرع أحكامه من الفقه فإنه يوجد تعريف آخر بأنه: "العلم بالأحكام الشرعية العلمية عن أدلتها التفصيلية فيما ينظم كسب المال، و إنفاقه، و أوجه تنميته"³.
- بعد استقراء عدد من التعاريف التي جاء بها كُتّاب و باحثين يمكن القول أن الاقتصاد الإسلامي هو: "علم يحتوي على مجموعة من الأحكام الثابت (الأصول) و المتغيرة (التطبيق) المتعلقة بالقضايا الاقتصادية، و التي تسعى إلى تنمية الثروات و توزيعها و إنفاقها بما ينسجم مع التعاليم الإسلامية و تحقيق الرفاهية للفرد المسلم".

المطلب الثاني: منهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي و مبادئه

إن التعرف على مفهوم الاقتصاد الإسلامي و مبادئه و منهجية بحثه فيه ضرورة ماسة لتقديمه على أسس علمية صحيحة، فالإقتصاد الإسلامي كما تعرفنا عليه سابقا هو علم يضم مجموعة من الثوابت و المتغيرات مما يجعل عملية البحث فيه تعتمد على منهجية خاصة و مناهج معينة تسعى من خلالها إلى حل المشكلات الاقتصادية المستعصية من المنظور الإسلامي.

أولا/ منهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي:

للاقتصاد الإسلامي منهج خاص في البحث و التحليل، و برغم من اختلاف العلماء و الباحثين حول هذا المنهج؛ إلا أنهم اتفقوا على قواعد و مبادئ لا بد من الإلتزام بها أثناء البحث، و سوف نذكر ما اتفق عليه و نترك الاختلاف، و أهم الخطوات المتبعة للبحث في مجال الاقتصاد الإسلامي ما يلي:

¹ عبد الرحمان يسري أحمد، الاقتصاد الإسلامي بين منهجية البحث و امكانية التطبيق، ط2 (1420هـ/2000م)، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، المملكة العربية السعودية، ص18.

² محمود الخالدي، مفهوم الاقتصاد في الاسلام، دون ط، مكتبة الرسالة الحديثة، الأردن، ص32.

³ عبد الله بن عبد المحسن الطريقي، مرجع سبق ذكره، ص18.

-الإلمام الشامل بالقرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة: و نقصد بهذا معرفة جميع الأحكام الاقتصادية الواردة في القرآن الكريم و فهمها فهم صحيح من خلال الاعتماد على السنة النبوية الشريفة و كتب التفسير، أو كتب الفقه و المقاصد الشرعية...و ما إلى ذلك، و الغاية من هذا هو تكوين قاعدة معرفية شاملة للجوانب الشرعية المتعلقة بالمسائل الاقتصادية و المعاملات المالية مثل: تحريم الربا، تحريم القمار، وجوب الزكاة...إلخ.

-الإلمام الكافي بالنظريات الاقتصادية و التحليل الاقتصادي: و نقصد بهذا معرفة القواعد البحثية المستخدمة في تشكيل النظريات الاقتصادية و خاصة التقليدية و طرق استخراجها، و أيضا الأساليب و الأدوات التحليلية التي تستخدم عادة في الأبحاث الاقتصادية مثل: الإحصاء، الرياضيات، المحاسبة، التحليل الكمي و الجزئي...إلخ.

-الإلمام بالمنهج العلمية المناسبة في دراسة الاقتصاد الإسلامي: و نقصد بهذا معرفة الباحث في هذا التخصص بالمنهج المناسبة في عملية البحث و نذكر بالتحديد هنا: المنهج التاريخي، المنهج الاستقرائي، المنهج الاستنباطي، المنهج التحليلي، و اختيار هذه المنهج على وجه التحديد نابعة بالأساس عن مضمون الاقتصاد الإسلامي باعتباره يضم شقين(ثابت و متغير).

- الإلمام بالحلول الإسلامية للأزمات الاقتصادية و المالية: و نقصد بها المشكلات التي قد تواجه اقتصاد ما و نذكر هنا على سبيل المثال: التضخم، الكساد، البطالة، الأزمات النقدية و المالية، الاحتكار...و غيرها.

-مصادقية و صدق الباحث في اعداد البحوث المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي: و نقصد بها أخلاق الباحث العلمية و مدى صدقه في اعداد بحثه و حرصه الشديد على استخراج الحلول و النتائج بدقة و شفافية، و لتأكد من هذه النقطة لابد أن يكون بحثه واقعي بعيد عن الخيال أي يمكن تطبيقه على أرض الواقع أو الاستفادة منه في مجال البحوث العلمية.

ثانيا/ مبادئ الاقتصاد الإسلامي:

-الملكية المزدوجة: الاقتصاد الإسلامي يجمع بين الملكية العامة و الملكية الخاصة، و الأخذ بهما يطلق عليه بالملكية المزدوجة، حيث أنه يفتح المجال لكل واحد منهما في ممارسة أي نشاط ما لم يخالف الأحكام الشرعية و متى تعارضت المصالح فإنه تقدم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة من أجل ضمان العدل و التوازن داخل المجتمع.

-**الحرية الاقتصادية المقيدة:** تقييد الحرية في الاقتصاد الإسلامي يعني إيجاد الضوابط الشرعية في كسب المال، فهو يختلف بهذا عن النظام الرأسمالي الذي يعطي الحرية المطلقة، و النظام الاشتراكي الذي صادر الحرية و منع الناس من التملك، أما أهم الضوابط التي وضعتها الشريعة للممارسة النشاط الاقتصادي فتكمن في: أن يكون النشاط الاقتصادي مشروعاً و متفقاً مع مبدأ الحلال و الحرام و القيم الأخلاقية، كفالة الدولة في التدخل لحماية المصالح العامة، و حراستها بالحد من حريات الأفراد فيما يمارسونه من نشاط اقتصادي لا يتفق مع تعاليم الاسلام.

-**التكافل الاجتماعي:** يقوم التكافل الاجتماعي في الإسلام على أسس عقائدية متينة مستمدة من تعاليم الدين الحنيف، و مفاد هذه الخاصية في الاقتصاد الإسلامي أنها تحث الإنسان المسلم على التساند و التكافل في أمور الحياة و شؤون المجتمع من أجل النهوض بالاقتصاد و إنعاشه و تحقيق العيش الكريم لأفراد المجتمع.

المطلب الثالث: مصادر الاقتصاد الإسلامي العلمية و المعرفية و أهميته

للاقتصاد الإسلامي مصادر ينفرد بها عن غيره من المذاهب الاقتصادية الأخرى، حيث أنه جزء لا يتجزأ من الدين الإسلامي؛ لهذا فهو منهج اقتصادي متكامل من حيث الأفكار و الأهداف، و سوف نوضح في هذا المطلب أبرز المصادر العلمية و المعرفية التي يعتمد عليها علم الاقتصاد الإسلامي في تشريعه ووضعه للسياسات و الأفكار الاقتصادية، و ذلك كما يلي:

أولاً/ مصادر الاقتصاد الإسلامي العلمية و المعرفية:

- **المصادر الربانية:** الاقتصاد الإسلامي هو اقتصاد رباني من حيث أصوله و تتمثل في:

-**القرآن الكريم:** يعتبر المصدر الأول كما أنه محفوظ و صالح لكل زمان و مكان، و أحكامه ثابتة لا تتغير و نذكر على سبيل المثال: تحريمه للربا، اقراره بوجوب الزكاة، احلال البيع...و ما إلى ذلك.

-**السنة النبوية الشريفة:** و هو المصدر الثاني من مصادر التشريع، و جاءت مقرر و شارحة لما ورد في القرآن الكريم؛ كما ضمت بعض الأحكام المتعلقة بالبيع و المعاملات المالية، و نذكر على سبيل المثال: تحريم الاحتكار، تحريم الغرر و التدليس في البيع، إحلال البيوع مثل: المراجعة...و غيرها.

- **المصادر الاجتهادية:** نقصد بها المصادر التي دخل الإنسان في إنشائها و يشترط فيها اعتماد المجتهد بالدرجة الأولى على الأصول الثابتة (القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة)، بالإضافة إلى قدرته على تفسير تلك النصوص

الشرعية و معرفة قصد الشارع منها، و نذكر على سبيل المثال: الإجماع و القياس في المسائل المتعلقة بالنشاط الاقتصادي .

-الكتب و المؤلفات القديمة المتعلقة بعلم الاقتصاد الإسلامي: و سبق لنا ذكر بعضها في المطلب الأول عندما ذكرنا نشأة الاقتصاد الإسلامي، و يمكن القول أن هذا المصدر يمثل الجانب المتطور الذي يعتمد على استقراء و استنباط للمعلومات و الأفكار الاقتصادية التي كتب فيها باحثون و مؤلفون قدامى، و تحليل تلك الأفكار و تقدير مدى اسهاماتها في علاج المشكلات و الأزمات الاقتصادية في عصرنا الحالي.

-التجارب و الخبرات العلمية في الاقتصاد الإسلامي: و يعتبر هذا المصدر حديث نسبيا حيث أنه يعتمد على التجارب العملية المطبقة في الاقتصاد الإسلامي ما لم تخالف أحكام الشريعة الإسلامية، و نجد كثير من الباحثين المسلمين ممن لهم إسهامات في هذا المجال و نذكر على سبيل المثال: ابتكار لصيغة المراجعة للأمر بالشراء، انشاء مؤسسات اقتصادية إسلامية مثل: البنوك الإسلامية، الأسواق المالية الإسلامية، مؤسسات التأمين التكافلي...و غيرها.

ثانيا: أهمية الاقتصاد الإسلامي:

للاقتصاد الإسلامي أهمية كبيرة خاصة في وقتنا الحالي بعد الإخفاقات التي طالت الأنظمة الوضعية و الأزمات التي عصفت بها، و بعد التجارب العملية التي شهدتها بعض الدول الإسلامية في مجال الاقتصاد الإسلامي لفتت انتباه الدول الغربية؛ كما استهوت الباحثين و الكتاب للبحث و معرفة سر هذا النظام، و كان من بين هؤلاء الدكتور محمد شوقي الفنجري الذي حاول جهدا توضيح أهمية الاقتصادية الإسلامي و لخصها في ثلاث حلقات مهمة و هي¹:

- القضاء على التخلف من خلال التنمية الاقتصادية: للاقتصاد الإسلامي منهج متكامل في عملية التنمية بأبعادها، لهذا نجده وضع أسس و معايير لتحقيقها تختلف عن الأنظمة الوضعية و لعل أبرز هذه الأسس ما يلي²:

- اهتمامه بالإنسان: و نقصد بهذا أن كل ما وضع في الأرض من طيبات مسخر له و اعتبره المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي.

¹ محمد شوقي الفنجري، ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية و أهمية الاقتصاد الإسلامي، ط1، مطابع الأهرام التجارية، مصر، ص70.

² عبد الحميد الغزالي، المنهج الاسلامي في التنمية الاقتصادية، ط1 (1409هـ/1989م)، دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة، ص76.

- الاستخلاف: و يقصد بها أن المال مال الله و الإنسان مستخلف في تسييره و تنميته بما يرضي الله تعالى.
 - فريضة الزكاة: تعتبر الزكاة أداة من أدوات التنمية و إعمار الأرض، حيث فرضت على المال النامي و بشروط معينة؛ يخرجها الغنية لصالح الفقير أو المسكين.
 - مبدأ الأولويات: يخضع الإنفاق و الاستهلاك في الإسلام لمبدأ الأولوية بحسب الأهمية في الإنتاج و التوزيع و الاستهلاك، و قد قسمت إلى ثلاث مراتب و هي: الضروريات، الحاجيات، الكماليات.
 - التكامل و التوازن القطاعي: و نقصد به أن جميع القطاعات الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي تخضع لبرامج انمائية مترابطة و متناسقة من حيث الأهداف و الوسائل، وواقعية تنفيذها.
 - صيغ الاستثمار و المؤسسات الاستثمارية: و يقصد به جميع الصيغ التي أوضحتها كتب الفقه و أقرتها الشريعة الإسلامية، و هذه الصيغ تتميز بكفاءة الأداء و عدالة التوزيع و تسهر على تطبيقها المؤسسات الاستثمارية.
 - عدالة التوزيع: تتم عملية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي حسب الجهود المبذولة أو المخاطر المتضمنة أو التكافل الاجتماعي.
- أهمية الاقتصاد الإسلامي بالنسبة للمسلمين: بعد الإضرابات التي طالت الأنظمة الوضعية و فشلها في الدول الإسلامية؛ استيقن المسلمون أخيراً بضرورة التوجه إلى الأصل و هو الاقتصاد الإسلامي لارتباطه بتعاليم عقائدية و فكرية لها القدرة و الفعالية في التنفيذ و تحقيق الانسجام بين المسلمين من خلال سن القوانين الموافق لتعاليم الدين الإسلامي.
- أهمية الاقتصاد الإسلامي بالنسبة للعالم ككل: بعد سقوط النظام الاشتراكي، و دخول الاقتصاد الرأسمالي في أزمات عديدة و شرسة بدأ العالم يفكر في نظام جديد له القدرة على مواجهة الأزمات كما له الحلول للخروج منها؛ فالتجته الأنظار كلها إلى الاقتصاد الإسلامي؛ فهذا الاشتراكي الانجليزي العالمي برنادرشو يردد بعد دراسته الدقيقة بالقول: "إنني أرى في الإسلام دين أوروبا في أواخر القرن العشرين"، و هذا الأستاذ الفرنسي جاك أوستري يقول في مؤلفه "الإسلام في مواجهة النمو الاقتصادي" سنة 1961م بقوله: "أن طريق النماء الاقتصادي ليس محصوراً في الاقتصاد الرأسمالي و الاشتراكي بل هناك اقتصاد ثالث راجح و هو الاقتصاد الإسلامي الذي يبدو أنه

سيسود العالم مستقبلاً لأنه أسلوب كامل للحياة un mode total de vie و أنه يحقق كافة المزايا و يجنب كافة المساوئ¹.

المبحث الثاني: ضوابط الاقتصاد الإسلامي

يتميز النشاط الاقتصادي في ظل النظام الاقتصادي الإسلامي بأسس متينة و ضوابط دقيقة، فهو نظام له علاقة مباشرة بعقيدة الإنسان المسلم و التي تخضع لمبدأين و هما: أن المال مال الله و أن الإنسان مستخلف فيه و بهذا فهو ذو طابع تعبدى، و نقصد بالضوابط هنا مجموعة القوانين و الإجراءات التي جاء بها الشارع الحكيم فيما يتعلق بالمعاملات الاقتصادية و المالية، و التي تنظم حياة الإنسان وفقاً لمعايير و أحكام الشريعة الإسلامية فنجدها أقرت معاملات مثل: البيع، الاستثمار، الادخار، الإنتاج... و ما إلى ذلك؛ و حرمت معاملات مثل: الربا، الاحتكار، التدليس، الغش، سوء الأخلاق... و غيرها، و سوف نوضح في هذا المبحث أبرز الضوابط الشرعية التي جاءت في الاقتصاد الإسلامي و المتعلقة بالأخلاق و المعاملات العينية و المالية.

المطلب الأول: الضوابط الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي

اختلف الاقتصاديون الغرب حول القيم الأخلاقية في المعاملات الاقتصادية؛ فنجد من أقر بها و من هؤلاء كينز، وليون فالراس و قالوا أن الاقتصاد ينقسم إلى جانب وضعي و اطلقوا عليه ب: الاقتصاد الوضعي أو التقرير (positive Economies)، و جانب قيمي اطلقوا عليه بالاقتصاد القيمي أو المعنوي أو التقديرى (Normative Economies)، في حين رأى البعض الأخرى ضرورة فصل الأخلاق عن المعاملات الاقتصادية و يقولون أن هذا الفصل أساس علم الاقتصاد القائم على قواعد موضوعية بعيد عن المعايير و الميول الشخصية و من هؤلاء: مارشال، باريتو، سام ويلسون، فريدمان، ميردال²؛ أما الاقتصاد الإسلامي فتقوم المعاملات الاقتصادية و النشاطات التجارية فيه على أساس القيم الأخلاقية و التزام المسلمين بها بل و جعلتها أساس كل المعاملات في البيوع و الشراء، و من بينها ضابط الالتزام بالحلال و الابتعاد عن الحرام و هو أساس المشروعية في الاقتصاد الإسلامي، و يمكن توضيح الضوابط الأخلاقية و فيما يمكن أن تتجلى تلك القيم الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي كما يلي:

¹ محمد شوقي الفنحري، مرجع سبق ذكره، ص 82، 81.

² رفيق يونس المصري، المذاهب الاقتصادية و الاقتصاد الاسلامي، دون ط، دار القلم، دمشق-سوريا-، ص 48.

أولاً/ أبرز الضوابط الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي:

-**تقوى الله:** ذكرت التقوى في مواضيع عديدة من القرآن الكريم كما وردت في السنة النبوية الشريفة؛ و نذكر قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْمَلُوا أَنْ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ -سورة البقرة- الآية 231-، و قوله صلى الله عليه وسلم: (اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ¹)، و تعتبر التقوى أهم ضابط في الاقتصاد الإسلامي حيث أنه يساهم في ضبط سلوك الفرد المسلم في باب المعاملات الاقتصادية و التجارية و المالية، و نقصد به هنا حفظ الفرد المسلم لأوامر الله تعالى و نواهيه، بمعنى يسعى إلى تحري الحلال و اجتناب الحرام مثل: التعامل بالربا، أكل أموال الناس بالباطل، الغش، الاحتكار، التدليس...إلخ.

-**الصدق:** و نقصد بالصدق هنا بيان الفرد المسلم في كلامه و صدقه في بيعه و معاملاته التجارية و المالية و ابتعاده عن الكذب مثل: بيان عيوب المبيع...و غيرها، و لا ينحصر الصدق هنا في باب المعاملات المتعلقة بالتجارية و البيوع فقط بل تتعدى إلى جميع نواحي الحياة لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ -سورة التوبة الآية 119-، و يشكل هذا الضابط أهمية كبيرة خاصة في باب المعاملات المالية لارتباطه بالكسب و المال؛ فقد يسلك الكثير من الناس باب الكذب و التدليس لتحصيل الأموال لهذا فإن الالتزام بهذا الضابط له أهمية كبيرة في تحقيق الأمانة و البركة في المال.

-**الأمانة:** ضد الخيانة و هي الحفظ ، و للأمانة علاقة وطيد و مباشرة بالصدق؛ حيث أن الأول تكون في المعاملات أما الثانية فتكون في الأقوال، لهذا يجب على المسلمين تحري الصدق حتى تتحقق الثقة و الأمانة في البيوع و الشراء، و نظرا لأهمية هذا الضابط فقد أمر الله تعالى بالالتزام به خاصة في باب المعاملات التجارية لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ^٢﴾ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ سورة النساء- الآية 58-.

-**الوفاء بالعهود و العقود:** نقصد بالعهود هنا الوعد و الموثق و الأمان، أما العقود فهو الاتفاق و الوعد الذي قطع بين طرفين، و لهذا الضابط علاقة وطيد بالأمانة و الصدق و يعتبر من أعظم الضوابط في باب المعاملات التجارية و الاقتصادية و التي تقع بين طرفين أو أكثر سواء كان أفراد أو شركة، و قد الزم الشارع الحكيم بها لقوله

¹ السعيد بن بسويو زغلول، الموسوعة الكبرى لأطراف الحديث النبوي الشريف، دون ط، (2021م)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان-، ج1،

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ سورة المائدة- الآية 01-، و يمكن القول عن هذا الضابط أنه يؤدي إلى الثقة و التي هي أساس جميع المعاملات بحيث تلزم الناس على الوفاء بشروطهم و عقودهم و متى اختل هذا الضابط فسدت العقود و انعدمت الثقة في البيوع.

-العدل و الاحسان: قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ سورة النحل- الآية 90-، و يقصد بالعدل هنا الإنصاف و المساواة و ضده الظلم و الجور، أما الاحسان فهو الإتقان في العمل و ضده الإساءة، و تتجلى مظاهر العدل في المعاملات المالية و التجارية من خلال حفظ حقوق العباد و صيانتها و ضمانها مثل: تسليم المبيع للمشتري و ثمن المبيع للبائع، الوفاء بإرجاع المال المقرض لصاحبه دون زيادة أو نقصان، عدم التعدي على ممتلكات الغير و أخذها ظلما... و نحوها، كما تتجلى مظاهر الاحسان من خلال اتقان العمل و قد يكون في الصناعة أو التجارة أو الزراعة و كل المهن التي لها علاقة و طيد بالاقتصاد.

ثانيا/ أين يمكن أن تتجلى القيم الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي؟

تتجلى القيم الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي في النظام الاقتصادي الإسلامي بذاته القائم على أسس عقائدية متينة مستمدة من الشريعة الإسلامية، فالأخلاق في الاقتصاد الإسلامي تتجلى في كل شيء في الاستهلاك، الإنتاج، التوزيع، التبادل، الأسواق، في المعاملات المالية و المصرفية، في السياسات الاقتصادية، في الأسواق المالية... و غيرها؛ و يمكن القول أن الاقتصاد الإسلامي كعلم و نظام هو اقتصاد أخلاقي و جاء ناصر للمظلوم و لو كان ضعيفا و قاهر لظالم و لو كان قوي؛ على عكس الأنظمة الوضعية (الرأسمالية) القائمة على الجشع و الطمع و هدفها إضعاف الضعفاء و تقوية الأقوياء أي لا وجود للضوابط و المعايير الأخلاقية في سلوك الأفراد أثناء معاملاتهم الاقتصادية، في حين نجد الاقتصاد الإسلامي يراعي سلوك الفرد و يضبطه بضوابط أخلاقية فنجد ضوابط تخص سلوك المستهلك مثل: منع التبذير و الإسراف، ضوابط تخص سلوك المنتجين مثل: منع الغش في السلع، ضوابط تخص المعاملات في السوق مثل: منع الاحتكار، ضوابط في المعاملات المالية و المصرفية مثل: تحريم التعامل بالربا أخذا و عطاءا.

المطلب الثاني: ضوابط الاقتصاد العيني في الاقتصاد الإسلامي

استخدمنا مصطلح الاقتصاد العيني أو الحقيقي كمقابل للاقتصاد المالي و النقدي من أجل التفريق اللفظي بينهم من جهة؛ و توضيح الضوابط المتعلقة بكل واحد منهما على حدة من جهة أخرى، و نقصد بالاقتصاد

العيني كل المعاملات المرتبطة بالموارد الحقيقية و التي تشبع الحاجات الأساسية للإنسان سواء بطريقة مباشرة مثل: الاستهلاك ، أو بطريقة غير مباشرة مثل: السلع الاستثمارية و الإنتاجية، و تعتبر هذه المعاملات أساس حياة الإنسان فلا يمكن العيش من دون إنتاج أو استهلاك أو استثمار أو توزيع؛ و نظرا لأهمية هذه المعاملات نجد أن الشريعة الإسلامية بأحكامها التفصيلية قد وضعت مجموعة من الضوابط و الأسس المتعلقة بالمعاملات العينية و التي يمكن إيجازها كما يلي:

أولا/ ضوابط الإنتاج و التوزيع في الاقتصاد الإسلامي:

يختلف الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الأنظمة الوضعية في مفهومه و مضمونه، فيقصد به في الاقتصاد الإسلامي خلق و زيادة المنفعة المباحة شرعاً في حين يقصد به في الأنظمة الوضعية بأنه: خلق و زيادة المنفعة المادية أي تعظيم الربح دون مراعاة للجوانب الدينية أو الأخلاقية، و بهذا تميز الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي عن غيره بالضوابط الأخلاقية و الدينية التي أقرتها الشريعة الإسلامية و هي: الحلال و الحرام فلا يمكن إنتاج ما هو حرام و لا استهلاكه في الإسلام؛ في حين تعتمد الأنظمة الوضعية على الإباحة أي إنتاج كل شيء و في كل شيء، و تنقسم ضوابط الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي إلى قسمين و هما: ضوابط ثابتة و ضوابط متغيرة و يمكن توضيح كما يلي:

-الضوابط الثابتة: نقصد بها الضوابط و الأحكام الشرعية الثابتة التي أقرها الشارع الحكيم في كتابه أو جاءت بها السنة النبوية الشريفة و المتعلقة بالكسب و الانتاج، و تتميز بثبات بحيث لا يمكن الاجتهاد فيها أو تغييرها مهما كانت الظروف و هي:

- ضابط المشروعية (الالتزام بالحلال و الحرام): يستمد الإنتاج مشروعيته من النصوص القرآنية فلا يمكن إنتاج ما هو محرماً شرعاً من سلع أو خدمات مثل: الخمر... وغيرها، و تجدر الإشارة هنا أن كلمة إنتاج جاءت في القرآن الكريم بمعاني أخرى إلا أن كلها تدل على أوجه النشاط الإنتاجي أو ما يؤصل اليه و هذه الكلمات هي: البيع، التجارة، الزرع، و الدليل قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ سورة البقرة- الآية 275-؛ فالبيع يعبر عن آخر مرحلة في عملية الإنتاج و هي البيع و الشراء الذي يعتبر المحفز الأساسي لعملية الإنتاج، أيضا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ

كَاتِ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ سورة النساء- الآية 29-، و تعتبر التجارة أيضا من الوسائل المعززة لعملية الإنتاج من خلال التبادل التجاري أو الخدماتي الذي يشجع على زيادة الطاقة الإنتاجية و تطويرها بما يحقق الاشباع للحاجيات الانسانية.

- ضابط منع الإسراف و التبذير في الموارد: يعتبر الإسراف و التبذير من أبرز القضايا التي جاء بها الإسلام محرمًا قال تعالى: ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذِرْ تَبْذِيرًا﴾ ﴿٣١﴾ إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴿٣٧﴾ سورة الإسراء- الآية 26/27-، و قوله عز وجل: ﴿يَبْنَئِ أَدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ ﴿٣١﴾ سورة الأعراف- الآية 31، و نقصد بالإسراف و التبذير من الناحية الاقتصادية سوء استخدام الموارد المتاحة في العملية الإنتاجية أو إنفاقها دون وجه حق كاستخدام موارد أكثر مما يلزم مثل: المبالغة في الإنفاق على إنتاج الكماليات دون إنتاج الحاجيات من مأكّل و ملبس، كما تتجلى صور التبذير في الإنتاج أيضا من خلال ضياع المال في شراء وسائل أو معدات لا تحقق المنفعة العامة أو تقتصر على الطبقة الغنية دون الفقيرة مما يسبب مشكلات اقتصادية و اجتماعية.

- ضابط منع الضرر: امثالا لقوله صلى الله عليه و سلم: (لا ضرر ولا ضرار)¹، و نقصد بالضرر جميع الأفعال و الأقوال التي تسبب أذية للغير و تكون إما في النفس أو المال، أما فيما يتعلق بالإنتاج فالمقصود به جميع الأفعال الضار التي قد تسبب خسائر للأفراد أو الشركات أثناء مزاوله العملية الإنتاجية و تسبب تعطيل أو هدر للموارد الاقتصادية، كما يمنع الضرر في النشاط الفردي الذي قد يسبب ضرر عام و يؤثر على الحياة العامة مثل: إقامة مصنع لإنتاج المبيدات في مناطق عمرانية... وغيرها؛ ففي هذه الحالة جاءت الشريعة الإسلامية بحل و هو: تقديم المصلحة العامة عن المصلحة الخاصة.

- الضوابط المتغيرة: نقصد بها الضوابط و الأحكام القابل للتجديد و التغيير حسب الزمان و المكان و هي:

- ضابط تخصيص الموارد حسب الأولوية: و يهتم هذا الضابط بترتيب مجالات الإنتاج حسب الأولوية في السلع و الخدمات أو في توزيع الموارد عبر القطاعات الإنتاجية، و نجد علماء الشريعة الإسلامية قد قسموا المصالح إلى ثلاثة مراتب و هي: الضروريات، الحاجيات، الكماليات؛ و بإسقاط هذه المراتب على العملية الإنتاجية يجب أولا ترتيب سلم الإنتاج و التركيز على إنتاج ما هو ضروري من سلع و

¹ السعيد بن بسويو زغلول، مرجع سبق ذكره، ص 94.

خدمات مثل: الأكل، اللباس، المأوى، الدواء... إلخ، و تحقيق الإشباع لجميع أفراد المجتمع ثم نأتي إلى إنتاج الحاجيات و هي الأمور التي قد تسبب الضيق و المشقة إذا فقدت فإنتاجها ييسر حياة الأفراد مثل: إنتاج الهواتف، خدمات البريد، خدمات النقل... وغيرها، و في الأخير تأتي مرتبة الكماليات و تقتصر على إنتاج ما يحقق الرفاهية في المجتمع مثل: إنتاج السيارات الفارهة أو الهواتف الذكية المتطورة... وغيرها.

- **ضابط الاتقان في عملية الإنتاج:** الإتقان في العمل هو القيام به على أتم وجه، أما المراد به في الإنتاج فهو بذل الجهد اللازم، و التقيد بالضوابط و التعليمات أثناء عملية الإنتاج بهدف تحسين أداء المؤسسة الإنتاجية و تطويرها من جهة و تحقيق المنفعة المادية و المعنوية من جهة أخرى، و تعتبر هذه السمة من التعاليم الإسلامية التي حثنا بها الرسول صلى الله عليه و سلم بقوله: (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه)¹.

أما التوزيع في الاقتصاد الإسلامي فقد تم علاجه على نطاق واسع ووفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية مما يجعله صالح لكل زمان و مكان، و نقصد بالتوزيع بالمفهوم البسيط توزيع الدخل و الثروات على الأفراد، و نميز نوعين منه و هما²:

- **التوزيع الوظيفي:** و معناه كيفية توزيع الدخل على عناصر الإنتاج بغض النظر عن الأشخاص المالكين مثل: إذا قسمنا عناصر الإنتاج* إلى عمل و رأس مال سوف نميز بين عائدتين و هما: الأجر عائد للأرض، و الربح عائد لرأس المال.

- **التوزيع الشخصي أو الفردي:** و يتم بمقارنة مكاسب كل شخص بصرف النظر عن مصدر هذا الكسب من جهد عمل أو حقوق ملكية، و نستطيع بهذا المقياس أن نحدد فئات المجتمع حسب دخل الكل مثل: أن نقول أن نسبة 1% من أفراد المجتمع يقل دخلهم عن 100 دولار و هكذا؛ و توجد عوامل عديدة تحدد هذا النوع من

¹ أبي عبد الله محمد المقدسي، صحاح الأحاديث فيما اتفق عليه أهل الحديث، تحقيق: حمزة أحمد الزين، دون ط، 2009، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ج2، ص217، رقم الحديث: 5511.

² محمد عبد المنعم، يوسف كمال محمد، أصول الاقتصاد الإسلامي، دون ط، دار البيان العربي للطباعة و النشر و التوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، ص293، 294.

* **عناصر الإنتاج:** يقسم علماء الاقتصاد الوضعي عوامل الإنتاج إلى أربع و هي: الأرض، رأس المال، العمل، المنظم؛ في حين يقسم علماء الاقتصاد الإسلامي عناصر الإنتاج إلى الأرض، العمل، رأس المال.

التوزيع و هي: عوامل تاريخية، عوامل اجتماعية، عوامل اقتصادية... وغيرها، و يتم توزيع الدخل و الثروات في الاقتصاد الإسلامي على ثلاثة مراحل أساسية و هي:

-مرحلة توزيع الثروة: إن توزيع الثروة في الاقتصاد الإسلامي ينطلق من معتقداته الدينية و نظريته للملكية، حيث أن الفرد المسلم يدرك أن الله تعالى خالق الثروة، و إنما جعل الإنسان مستخلف فيها ليستنفع منها و يقوى على العبادات و تحقيق المقاصد الشرعية، و توافقاً لهذه المعتقدات فقد تم وضع أسس لتوزيع الثروة حسب النظرية الإسلامية و هي تختلف بحسب طبيعة المورد و الأسس المعتمدة في توزيعها إلى: المنافع العامة و هي الأراضي المباحة، المعادن الظاهرة و الباطنة، الأنهار و البحار¹.

-مرحلة توزيع الدخل: و يسمى هذا التوزيع توزيعاً وظيفياً أو أولياً لأنه يعتمد على ما يقدمه كل عامل من عوامل الإنتاج من وظيفة في العملية الإنتاجية و هو قائم على أساس المعاوضات بخلاف التوزيع الشخصي الذي يعتمد على العلاقات الشخصية²، و يقسم الإسلام عناصر الإنتاج إلى الأرض يقابلها الربح، عمل يقابله الأجر، رأس المال يقابله الربح.

-مرحلة إعادة توزيع الثروة و الدخل: نقصد بإعادة التوزيع كل ما يطرأ على التوزيع الأولي من تعديلات ناشئة عن التكاليف المالية و قد تسمى التحويلات الاجتماعية أو التوزيع الثانوي، و تترتب على إعادة التوزيع آثار في الطلب الفعلي على أموال الاستهلاك و أموال الاستثمار، و على إعادة تخصيص الموارد، و على مقدار التشغيل و حجم الناتج القومي و الادخار القومي و قيمة النقود³؛ و يتشكل نظام إعادة التوزيع في الاقتصاد الإسلامي من مؤسسات تسعى إلى تحقيق العدالة و تتدرج من الفرائض الواجبة و تنتهي بالتطوع، و في حالة عجز هذه المنظومة عن تأدية واجبها فإنه واجب على الولي في هذه الحالة أن يفرض جبايات مالية على القادرين بالقدر المطلوب، و الفاعلون الرئيسيون في هذه المرحلة من مراحل إعادة التوزيع هم⁴:

- الدولة: من خلال الموازنة العامة و سياساتها المختلفة (الإيرادات العامة و النفقات العامة).

¹ نادية حسن محمد عقل، "نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي"، أطروحة دكتوراه، جامعة اليرموك، اريد-الأردن-، السنة 2009م، ص66.

² رفيق يونس المصري، "أصول الاقتصاد الإسلامي"، ط1 (1431هـ/2010م)، دار القلم، دمشق-سوريا-، ص231.

³ المرجع السابق، ص305.

⁴ نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح، "مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي"، ط1 (2015م)، عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، اريد-الأردن-، ص193، 194.

-أفراد المجتمع: من خلال تصرفات طوعية مثل: الهبة، الصدقات، القرض الحسن، الوقف... وغيرها، أو فرائض ربانية (إجبارية) مثل: الزكاة، نظام الإرث، التوظيف المالي، الفيء، الخراج، الغنيمة، العواقل(الديات)... وغيرها.

ثانيا/ ضوابط الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي

يعرف الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي بأنه: "استخدام السلع و الخدمات المباحة شرعا لإشباع الحاجات"، و الحاجات هنا إما أن تكون خاصة فيتولى الفرد في إشباعها و الإنفاق عليها؛ أو تكون عامة و تتولى الدولة في الإنفاق عليها و إشباعها نيابة عن الأفراد، و بالتالي نميز نوعين من الإنفاق أو الاستهلاك هنا و هما: استهلاك فردي و استهلاك جماعي¹؛ و طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية فإن كلاهما يخضع لأحكام و مبادئ بمثابة الضوابط التي تلزم الدولة الإسلامية و الفرد المسلم على إتباعها، كما أنها المعيار و المقياس لتقويم الأداء الاستهلاكي و بيان تجاوزاته أو المخالفات التي قد تجوبه أثناء عملية الاستهلاك، و من هنا يمكن استخلاص نوعين من الضوابط في عملية الاستهلاك و هما:

-ضوابط خاصة بالسلع الاستهلاكية: طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية فإن السلع محل الاستهلاك في الإسلام تخضع لضابط المشروعية و هي الإلتزام بالحلال و الحرام لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ سورة البقرة-الآية 168-، و قوله عز وجل: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ سورة الأعراف-الآية 157-، و بحكم هذا الضابط لابد من معرفة مصدر السلع محل الاستهلاك و طبيعتها و هل يمكن الانتفاع بها شرعا، و طبقا للآية سالفه الذكر (آية 168 من سورة البقرة) فنميز نوعين من السلعة و هي²:

-السلعة الطيبة: و هي السلع التي أحلها الله تعالى للمسلمين، و المقصود بها السلع الحلال المباحة شرعا و التي يمكن استهلاكها و إنتاجها من أجل تحقيق المنافع و المقاصد الشرعية و هي حفظ النفس و العقل و الدين؛ و لهذه السلعة خصائص استنبطت من الكتاب و السنة النبوية الشريفة.

¹ بلال صلاح الانصاري، الاقتصاد بين الإسلام و النظم المعاصرة، ط1 (1437هـ/2016م)، مركز الدراسات العربية للنشر و التوزيع، مصر، ص163.

² عبد الستار ابراهيم الهيبي، الاستهلاك و ضوابطه في الاقتصاد الإسلامي، ط1 (2005)، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، ص77.

-**السلع الخبيثة:** و هي السلع المحرمة على المسلمين، و المقصود بها السلع التي لا يجوز للفرد المسلم استهلاكها أو إنتاجها أو بيعها لخطورتها على جسم الإنسان و عقله و دينه و ماله؛ و من هذه السلع تحريم شرب الخمر، أكل لحم الخنزير، تحريم المحدرات، تحريم لبس الملابس المكشوفة بالنسبة للنساء.

-**ضوابط خاصة بالاستهلاك:** يتلخص المنهج الإسلامي في قضية الاستهلاك بإيجاد سلم الأولوية في الإنفاق من جهة و الإلتزام بمستوى الإنفاق من جهة أخرى، و يمكن توضيح ذلك كما يلي:

-**إيجاد سلم الأولوية في الاستهلاك:** و المقصود به أن يضع الفرد المسلم أو الدولة المسلمة سلم يتضمن أولويات حسب الأهمية و الحاجة سواء بالنسبة للفرد أو المجتمع، و قد قسمها علماء الشريعة إلى ثلاثة أقسام رئيسية و هي: الضروريات، الحاجيات، الكماليات.

-**الإلتزام بمستوى الاستهلاك:** لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ سورة الفرقان- الآية 67-، و من الآية الكريمة يمكن التمييز بين ثلاثة مستويات استهلاكية و هي: الإسراف، التقتير، الاعتدال، حيث نقصد بالمستوى الأول تجاوز الحد المطلوب في الاستهلاك، أما المستوى الثاني فنقصد به استهلاك أقل مما هو مطلوب، أما المستوى الثالث فهو الأمثل و الذي حث الإسلام عليه لتوسطه بين التقتير و الإسراف و هو الاعتدال في الاستهلاك، و بهذا فحكم الأول و الثاني التحريم، أما الثالث فحكمه الوجوب و الإباحة.

ثالثاً/ضوابط الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي

إن لفظ استثمار مصطلح حديث و معاصرة لذلك لم يستعمل فقهاء المسلمين القدامى هذا اللفظ بل استعملوا ما دل عنه و هو التثمين و المقصود به: النماء و الزيادة، يقال ثمر ماله أي نماه و أكثره¹، أما التعريف الاصطلاحي فقد تم تعريفه بوجه عام في الاقتصاد الإسلامي بأنه: " جهد واعٍ و رشيد يبذل في الموارد المالية و القدرات البشرية بهدف تكثيرها و تنميتها و الحصول على منافعها و ثمارها"²، و للاستثمار في المنهج الإسلامي طبيعة خاصة فهو مرتبط بأحكام الشريعة الإسلامية و مقاصدها، كما أنه يستند إلى القيم الأخلاقية الناجمة عنها، و بالتالي يختلف عن النظم الأخرى في شكله و ضوابطه المحددة و التي توجه سلوك الفرد المستثمر لإتباع المنهج

¹ الفيروزيادي، القاموس المحيط، المحقق: أنس محمد الشامي، زكريا جابر أحمد، ط1 (1429هـ/2008م)، دار الحديث، القاهرة، مصر، ص222.

² خالد بن عبد الرحمن المشعل، الجانب النظري لدالة الاستثمار، دون ط، سنة 2000، جامعة الامام محمد بن سعود، المملكة العربية السعودية، ص57.

الرباني في العملية الاستثمارية و تجنبه الوقوع في المخالفات التي نهى عنها الشارع الحكيم مثل: الربا، القمار، الاحتكار... وغيرها، و يمكن تقسيم الضوابط الخاصة بالاستثمار في الاقتصاد الإسلامي إلى ثلاثة أقسام و هي:

-الضوابط الشرعية و العقائدية: يستمد الاستثمار مشروعية من النصوص القرآنية و السنة النبوية الشريفة، بالإضافة إلى أقوال الصحابة وعلمهم، و أول دليل من القرآن قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ١٥﴾ سورة الملك- الآية 15-، ووجه الاستدلال من الآية الكريم كما فسرهما الإمام ابن كثير أي: فسافروا حيث شئتم من أقطارها، و ترددوا في أقاليمها و أرجائها لتحقيق كل أنواع المكاسب و التجارات، و هنا نستدل بوجوب المشي في الأرض و التحرك فيها و الذي هو أول خطوات الاستثمار، فلا يتم استثمار المال و تنميته دون مشي و تحرك¹. أما من السنة النبوية الشريفة فقوله صلى الله عليه وسلم: (من باع داراً أو عقاراً فلم يجعل ثمنها في مثله كان قميناً أن لا يبارك له فيه²) و قد أوضح النبي صلى الله عليه في هذا الحديث وجوب استثمار المال و تنميته حتى لو كانت ثمن لبيع دار أو عقار، و الغاية من هذا تحقيق البركة في الأموال و منع اكتنازها و تعطيلها؛ أما عن أعمال الصحابة رضي الله عنهم فقد ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه حبس أرض و منعها عن المسلمين من أجل استثمارها و تنميتها لصالح الأجيال اللاحقة؛ و للاستثمار في الإسلام ضوابط مسمدة من العقيدة الإسلامية و الموجهة بالخصوص لتصرفات المالية و الاقتصادية و من هذه الضوابط ما يلي:

-فكرة الاستخلاف في مال الله: و أساس هذه الفكرة أو النظرية أن الله عز و جل هو مالك لكل من في هذا الكون، و الأموال كلها ملك لله تعالى فهو واهبها و المنعم بها على عباده، و هو وحده خالقها و منشئها، و عمل الانسان الذي نسميه انتاج أو استثمار يتخذ مجاله في مادة خلقها الله تعالى و التي سخرها له³؛ لقوله تعالى: ﴿لَهُ وَمَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى ٦﴾ سورة طه- الآية 06-.

-أن يقصد باستثمار المال وجه الله تعالى: و هذا مبدأ عام يجب أن يتجلى في جميع تصرفات و أعمال الفرد المسلم لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ١٦٢﴾ سورة الأنعام- الآية 162-

¹ زياد ابراهيم مقداد، الضوابط الشرعية لاستثمار الاموال، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي تحت عنوان: "الاستثمار و التمويل في فلسطين بين آفاق التنمية و التحديات المعاصرة"، المنعقد 08-09 ماي 2005، كلية التجارة في الجامعة الاسلامية، غزة-فلسطين-، ص 06.

² أحمد بن حنبل، مسند الامام أحمد، المحقق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، دون ط، مؤسسة الرسالة، دار الحديث القاهرة-مصر-، مجلد 04، ص 307، رقم الحديث: 18264.

³ يوسف القرضاوي، دور القيم الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي، ط 1 (1415هـ/1995م)، مكتبة وهبة، القاهرة-مصر-، ص 43، 42.

،فالاستثمار في الإسلام له مكاسب في دنيا و الآخرة، ففي الدنيا سوف ينال البركة في الأموال التي استثمارها في الحلال، و في الآخرة سوف ينال رضى الله تعالى من خلال اخلاصه في عمله لله وحده لا شريك له.

-الضوابط الأخلاقية: و هي مجموعة القيم الأخلاقية التي يجب على الفرد المسلم أن يتحلى بها أثناء ممارساته التجارية و الاقتصادية و هي: الصدق و الأمانة، الوفاء بالوعود و العهود، اجتناب الظلم و الضرر، و يمكن توضيح هذا القيم في عميلة الاستثمار كما يلي:

- **الصدق و الأمانة:** تعتبر هاتين الخصلتين من أهم الخصال التي يجب على الفرد المسلم التحلي بها و في جميع تصرفاته و أحواله، حيث أنهما مطلوبان في العملية الاستثمارية فيها يتحقق النماء و الزيادة في المال المستثمر، فالتاجر الصادق الأمين تكون استثماراته واسعة و كبيرة لصدق أقواله و حسن أمانته، فتجعل الجميع يثق في أفعاله و أقواله بل و تسعى لمشاركته في استثماراته التي يقوم بها.
- **الوفاء بالوعود و العهود:** لعل من أهم أسباب نجاح التجارة و الاستثمار هو الالتزام و الوفاء بالاتفاقيات و العقود المبرمة بين الأفراد في العملية الاستثمارية، سواء الالتزام بتسليم و الاستلام، أو الالتزام بالدفع و التسديد الأموال.

-اجتناب الظلم: يقوم النشاط الاقتصادي في الإسلام على مبدأ العدل و الحق، فهو يحرم الظلم بجميع أنواعه في المعاملات، بل و يلزم الفرد المسلم على التحلي بروح العدالة و الامتناع عن الظلم أثناء ممارسته للأنشطة الاستثمارية و المعاملات المتعلقة بها، و من المعاملات المرتبطة بالظلم و الاستغلال و أكل أموال الناس بالباطل ما يلي: الربا بأنواعه، الاحتكار، القمار، الغش و الغرر...و غيرها.

-الضوابط الاقتصادية: يعتبر سعر الفائدة من العناصر المحفزة لعملية الاستثمار في النظم الوضعية، إلا أن هذا العنصر غير وارد في الاقتصاد الإسلامي حيث أنه ربا و الربا محرم في الشريعة الإسلامية، لهذا فإن الحافز الوحيد للاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي هو الربح، غير أنه ينضبط بضوابط شرعية مفادها تحقيق المقاصد الشرعية؛ فالربح في النظام الإسلامي هو عائد تحمل المخاطر بالمشاركة في النشاط الاستثماري¹، و يحكمه مجموعة من الضوابط الأساسية و هي:

- **قاعدة الغنم بالغرم:** أي أنه لا يحق للفرد أن يحصل على كسب دون تحمل المخاطرة أو بذل الجهد، و هما أساس النشاط الاقتصادي الصحيح.

¹ بلال صلاح الانصاري، مرجع سبق ذكره، ص 206، 207.

- مبدأ لا ضرر و لا ضرار: لقد حثنا الإسلام على اجتناب الضرر و المقصود به التزام المستثمر المسلم و هو بممارسة نشاطه الاستثماري بعدم إيقاع الضرر بالآخرين، أي عدم الإيذاء و نشر الفساد، و الشريعة الإسلامية وضعت في هذا الإطار ضابط عام أقره الرسول صلى الله عليه و سلم و هو: " لا ضرر و لا ضرار"، و قد رتب العلماء بناء على هذا المبدأ قواعد فقهية في ضبط الضرر أبرزها: الضرر يزال¹، و لهذا فإن كل حق في الإسلام مقيد بمنع الضرر، و يجب على النشاط الاستثماري أن يتسم بالمنفعة المتبادلة بين الأفراد، و احساس الفرد بمسؤولية اتجاه المجتمع، فلا يجب أن يخضع لرغباته الشخصية التي قد تسبب ضرر للآخرين أو تضر بمصالحهم.

رابعا/ضوابط السوق في الاقتصاد الإسلامي:

يعرف السوق لغة بأنه: موضع البياعات، و البياعات جمع بياعة بالكسر، و هي السلعة²، في حين يُعرف بالمعنى الاصطلاحي بأنه: " وسيلة تجمع بين البائعين و المشترين بغرض انتقال السلع و الخدمات من طرف لآخر³. ظهرت الأسواق منذ أقدم الأزمان، و كانت جزءا ملحقا بالحياة الاقتصادية للمجتمع، و مع قدوم الإسلام فقد حظي بمكانة عالية و منزلة سامية و ذلك نظراً لأهميته المالية و الاقتصادية في حياة الناس، لهذا أشرف الرسول صلى الله عليه وسلم في عهده بضبطه و مراقبته، و سن له آداب و طهره من المعاملات المخالفة للشرع التي كانت قبل الإسلام مثل: الربا، الغش، الغرر، الخداع، بخس المكيال و الميزان، الاحتكار، الخديعة...و غير ذلك من المعاملات التي تؤدي إلى ظلم الناس و أكل أموالهم بالباطل.

نظرا لتزايد حجم المبادلات التجارية في عصرنا الحالي عن طريق الأسواق فقد تم تطوير هذا الأخير ليواكب عصر العولمة و التطور، و كان الأساس في تطوير السوق نابعة من التطور في عملية الإنتاج، التوزيع، الاستهلاك، التبادل...و غيرها، حيث نجد أسواق خاص بالأموال و المتمثل في الأسواق المالية و البنوك الإسلامية، و أسواق خاصة بالسلع و الخدمات و هي الأسواق العادية التي يلتقي فيها البائع و المشتري، و تماشيا مع تعاليم الدين الإسلامي و مقاصده الشرعية و التي تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية و الاقتصادية فقد تم وضع ضوابط

¹ عبد الحفيظ بن ساسي، ضوابط الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر-باتنة- السنة الجامعية 2007/2008، ص102.

² الفيوزيادي، القاموس المحيط، مادة بيع، ص178.

³ مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، " أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة، ط1 (1426هـ/2005م)، دار كنوز اشبيليا للنشر و التوزيع، ج1، ص27.

لضبط أحوال السوق و تحقيق المنافع للأفراد و منع الضرر و الظلم عنهم، و يمكن تقسيم هذه الضوابط إلى ثلاثة مجموعات رئيسية و هي:

-الضوابط الشرعية: بينا فيما سبق الضوابط الشرعية الخاصة بكل من: الإنتاج و التوزيع، الاستهلاك و الاستثمار؛ و هذه العمليات تتم أغلبها في السوق و تحت إشرافه، لهذا فإن الضوابط التي سوف يتم ذكرها تشمل جميع العناصر السابقة و هي:

- **تحريم المعاملات الربوية:** لقوله تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ

أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾

سورة البقرة- الآية 276- ، و يقصد بها: تحريم كل عقد يراد به استغلال حاجة الضعيف بحيث يزيد الفقير فقراً و الغني ثراء و قوة¹. إن منع التعامل بالربا في السوق له مصالح كثير للفرد و المجتمع؛ فهو المسبب الرئيسي لجل الأزمات الاقتصادية و الاجتماعية نتيجة الأضرار الكبيرة التي يخلفها على الاقتصاد و من أضراره: هدر الموارد الاقتصادية، سوء توزيع الثروات و الدخول، تعطيل عمليات التنمية و الاستثمار و الإنتاج، رفع مستوى التضخم، زيادة مستوى البطالة، ارتفاع مستوى الأسعار، زيادة حدة الفقر... و غيرها من الأضرار الاقتصادية و الاجتماعية التي يخلفها الربا.

- **النهي عن الغش و الغرر:** عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " أن الرسول صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً، فقال: ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس منا²"، من هذا الحديث نستخلص حرمت الغش و هو: اخفاء العيوب سواء كان في سلعة أو غيرها أو كما جاء تعريفه في اللغة بمعنى العمل الغير الخالص³، و تتعد صور الغش في السوق فقد يكون في البيع كإخفاء عيوب المبيع كما بينه الحديث الشريف، أو في الإنتاج كاستعمال موارد رديء و ضار في الإنتاج دون مراعاة الجودة و الإتقان، أو في الاستثمار من خلال تزوير الأوراق المالية (الاحتيال الاستثماري)، و في التوزيع من خلال الغش في توزيع الموارد على القطاعات الاقتصادية. كما نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر و هو: الخطر و الخداع كما جاء في تعريف

¹ عيسى عبده، وضع الربا في البناء الاقتصادي، ط2 (1397هـ/1977م)، دار الاعتصام، ص92.

² مسلم بن حجاج القشيري، صحيح مسلم، كتاب الايمان، دون ط، دار احياء الكتب العربية، القاهرة-مصر-، ج1، ص99.

³ الفيروزبادي، القاموس المحيط، ص1189.

علماء اللغة، أما في الاصطلاح فقد عرفه الإمام الجرجاني بقوله: 'الغرر ما يكون مستور العاقبة لا يدري أيكون أم لا'¹، والغرر المؤثر في البيوع هو الغرر الكثير و المؤثر على عقود المعاوضات المالية إذا كان المعقود عليه أصالة و لم تدع للعقد حاجة²؛ أما الغرر اليسير فقد اختلف العلماء فيه بين الجواز و المنع، و بيع الغرر هو بيع غير معلوم و من صورته: بيع السمك في الماء أو الطير في السماء، بيع أوراق اليانصيب، مسابقات الهواتف و الفضائيات مثل: اتصل على الرقم كذا لتربح الجائزة كذا أو مبلغ معين، و هي كلها من صور الغرر المحرمة شرعاً لأنها من قبيل أكل أموال الناس بالباطل³.

- **منع الاحتكار و القمار:** يعتبر الاحتكار من الأفعال التي حرّمها الشرع بدليل من السنة النبوية الشريفة لقوله صلى الله عليه و سلم: (لا يحتكر إلا خاطئ⁴)، و يعرف الاحتكار في اللغة بأنه: حبس الطعام للغلاء⁵، أما في الاصطلاح فيقصد به: " حبس مال أو منفعة أو عمل، و الامتناع عن بيعه و بذله حتى يغلو سعره غلاءً فاحشاً غير معتاد، بسبب قلته، أو انعدام وجوده في مظانه، مع شدة حاجة الناس أو الحيوان أو الدولة إليه⁶"، و الحكمة من تحريمه هي الأضرار التي يخلفها على المصلحة العامة من جهة و حفاظاً على توازن العرض و الطلب من جهة أخرى؛ و ما يتبع من توازن قوى التفاعل الطبيعي بين كميات السلع و أسعارها في السوق، فالاحتكر للسلع يتحكم في سعرها في ظل السوق التي تتصف بالحرية التامة و المنافسة الكاملة، و يختلف المحتكر عن البائع التاجر بأنه قادر على أن يفرض بعض السيطرة على العوض أولاً، و على السعر ثانياً، و بهذا يضع لنفسه سياسة سعرية ثالثاً على عكس البائع التاجر الذي يحكمه قانون السوق (قوى العرض و الطلب)⁷.

¹ الجرجاني، كتاب التعريفات، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دون ط، دار الفضيلة للنشر و التوزيع، القاهرة-مصر-، ص135.

² تريخان ترميجان، "الغرر و تطبيقاته في المعاملات المالية المعاصرة، رسالة ماجستير، جامعة سوراكرتا المحمدية-إندونيسيا-، السنة الجامعية 1437هـ/2015م، ص11.

³ عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سبق ذكره(بتصرف)، ص97.

⁴ مسلم بن حجاج القشيري، صحيح مسلم، كتاب المساقاة: باب تحريم الاحتكار في الأقوات، ج1، ص1227.

⁵ الجرجاني، مرجع سبق ذكره، ص13.

⁶ عصام عمر مندور، مقال بعنوان: الاحتكار و تطبيقاته المعاصرة بين الاقتصاد الإسلامي و الوضعي - دراسة لأسباب و الآثار و العلاج-، مجلة الدراسات التجارية المعاصرة، العدد الثاني يونيو 2016م، عدد الصفحات 115-178، ص123.

⁷ زمان عبيد وناس، عبير عبد الرسول التميمي، سياسة توازن السوق في فكر الاقتصاد الاسلامي -صدر الاسلام انموذجا-، ط1(2017م)، دار الأيام الأيام للنشر و التوزيع، عمان-الأردن-، ص173، 174.

أما القمار فقد ثبت تحريمه في القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة قياساً على الميسر لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحُمُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ سورة المائدة-الآية 90-، و القول في تأويل هذه الآية أن الله تعالى حرم الخمر و الميسر و الأنصاب* و الأزلام* و جعلها رجس من عمل الشيطان، و الميسر هو: كل قمار، و الأيسار هم الذين يتقامرون واحدهم يسر، أو هو قمار العرب بالأزلام، أو اللعب بالقداح، و الميسر بهذا المعنى مشتق من اليسر، لأنه أخذ مال الغير بيسر و سهولة من غير كد و لا تعب¹. أما القمار فقد تم تعريفه بأنه: كل لعب يشترط فيه غالباً، و أن يأخذ الغالب شيئاً من المغلوب، و أصله أن يأخذ الواحد من صاحبه شيئاً فشيئاً في اللعب، و بهذا فهو تعليق الملك على الخطر و المال في الجانبين².

مما سبق يمكن القول أن القمار و الميسر يشتركان في التعريف و أن كلاهما يؤدي إلى ضياع المال و أكل أموال الناس بالباطل دون عناء أو تعب؛ و لهذا ذهب أغلب العلماء بتحريم القمار قياساً على الميسر رغم اختلافهم بكون القمار هو الميسر أم لا، و من صور القمار التي قد يجري التعامل بها في عصرنا الحالي: البيع عن طريق سحب الأرقام في المسابقات (الرهان)، بيع اليانصيب*، بيع الأسهم و السندات في الأسواق المالية، التأمين التجاري، الجوائز و الحوافز التجارية، التسويق الشبكي.

- **معن التطفيف في الكيل و الميزان:** حرم الله سبحانه و تعالى تطفيف الكيل و الميزان فيقول عز وجل:

﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُولَٰئِكَ أَنَّهُمْ

مَبْعُوثُونَ ۝٤ لِّيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٦﴾ سورة المطففين-الآية 1-6، قدمت الآيات

الكرمة وصف دقيق للمطففين في الكيل و الميزان و بأن عملهم هذا يقودهم إلى الخسارة في الدنيا بمحو البركة و في الآخرة بالعقاب الشديد من الله عز وجل، و لهذا حرم الشارع الحكيم مثل هذه الأفعال خاصة في الأسواق حيث يكثر التعامل بالميكيال و الميزان لأنها تؤدي إلى ظلم الناس و أكل حقوقهم

* الأنصاب: أي شيء ينصب ويذبح عليه المشركون ويتقربون لأصنامهم بالبضائع.

* الأزلام: سهام صغيرة كان أهل الجاهلية يكتبون على بعضها أفعال، وعلى بعضها لا تفعل، ثم يضعونها في كيس أو نحوه، فإذا أراد المرء حاجة توجه إليها يستقسموها بإدخال يده في الكيس وإخراج واحد منها، فأن كان قد كتب عليه أفعال، مضى لحاجته، وأن كتب عليه لا تفعل أحجم عنها، أنظر: معجم المعاني العربي.

¹ أحمد إبراهيم قيروز، الميسر و القمار- حقيقته و صورته المعاصرة- دراسة فقهية مقارنة-، ط (1437هـ/2016م)، أروقة للدراسات و النشر، قطر،

ص33

² سليمان بن أحمد الملحم، القمار حقيقته و أحكامه، ط (1429هـ/2008م)، دار كنوز اشبيليا للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية، ص67.

*.اليانصيب: يشتري فيها الناس تذاكر لكسب مبالغ كبيرة من المال.

من جهة، و غياب العدالة و تضييعها من جهة أخرى، و تختلف معايير تحديد الكيل و الميزان من سلع و منتجات بين الماضي و الحاضر، ففي الماضي أعتمد على وسائل بدائية غير دقيقة بالشكل اللازم؛ في حين تطورت وسائل و آليات الكيل في وقتنا الحاضر و أصبحت أكثر دقة و تعتمد على آلات متطورة جدا، و من أساليب التطفيف التي قد تكون في السوق: حشو السلع بمواد اضافية لا علاقة لها بالمادة محل الكيل، تسمين الحيوانات المعدة للبيع كالطيور والأغنام...و غيرها.

-الضوابط الأخلاقية: للأخلاق دور كبير في استقرار الأسواق و استمرارها، فهي أساس كل المعاملات سواء كانت تجارية أو مالية أو اقتصادية، و لهذا فقد حرص الاسلام على ترسيخ القيم الأخلاقية و ضبطها في السوق و جعلها ميثاقا للمتعاملين فيه و بها تتحقق الثقة و العدالة، و من بين هذه الضوابط ما يلي:

- الصدق: يعتبر الصدق من الصفات التي يجب على التاجر المسلم أن يتحلى بها، نظراً لأهميتها في المعاملات التجارية (بيع، شراء، تبادل، استثمار، إنتاج)، و لقد تقررت هذا الصفة بتوجيهات و مواقف ثبت بالسنة النبوية الشريفة لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث منع الغش (حديث سبق ذكره)، و في نفس هذا الاتجاه الحديث الذي رواه حكيم بن حزم رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: (**الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَ بَيَّنَّا بُرُوكَ لِهَآمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَ إِنْ كَذَبَا وَ كَتَمَا مُحِثَّتْ بَرَكَتُهُ بَيْعُهُمَا**¹)، و قوله أيضا صلى الله عليه وسلم: (**التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَ الصِّدِّيقِينَ وَ الشُّهَدَاءِ**²). فهذه التوجيهات التي أوضحتها السنة النبوية تضع لنا مبدأ الوضوح و الصدق و البيان في المعاملات دون تمويه أو تدليس أو غش، أي لا يكتف عيب في شيء محل التعامل، و لا تضافى عليه محاسن أو صفات أو امكانيات لا تتوفر فيه؛ لأن هذا مبدأ أساسي من مبادئ التعامل في السوق الإسلامية، و للالتزام به آثار ايجابية منها: منع دخول السلع الضار للأسواق الإسلامية أيا كانت الأرباح أو العوائد من هذه السلع، و من آثاره أيضا أن تباع كل سلعة بقيمتها الحقيقية و بالتالي يحقق المستهلك أعلى قدر من الاشباع و أكبر المنافع مقابل ما ينفقه³.

- الأمانة: ضدها الخيانة و هي: مصدر أُمِنَ بضم الميم، و الأمانة تقع على الطاعة، العبادة، الودعة، الثقة، و هي ما وجب حفظه بعقد أو بغير عقد، سواء كان هذا العقد عقد استحفاظ كالودعة، أو

¹ مسلم، صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب الصدق في البيع و البيان، حديث رقم: 1535، ص1164.

² السعيد بن بسوي زغلول، مرجع سبق ذكره، ص35.

³ يوسف ابراهيم يوسف، مقالة بعنوان: "السوق في ظل الاسلام -شكلاها و ضوابطها ووجودها-، العدد سادس، السنة 1407هـ/1988م، حولية كلية الشريعة و الدراسات الاسلامية-جامعة قطر-، عدد الصفحات 513 إلى 557، ص533، 532.

عقد استئجار كالإجارة، و الأمانة بغير عقد كاللقطة في يد ملتقط دون تعريف¹. نظرا لأهمية الأمانة في حياة الناس فقد حث الاسلام على التحلي بها و في جميع المعاملات سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ سورة النساء- الآية 58-، أما من السنة النبوية الشريفة فحديث النهي عن الغش دليل على المنهج النبوي في تربية الأمة على الصدق و الأمانة، و يمكن أن تتجلى الأمانة في السوق من خلال: الوفاء بالكيل و الميزان، الوفاء بالعقود، تأدية الديون... و ما إلى ذلك.

- **السماحة:** مصدر سَمَحَ بضم الميم و فتحها، وهي الجود و الكرم، أو اللين و السهولة؛ كما تم تعريفها أيضا بأنها: بذل ما لا يجب بذله تفضلاً²؛ إن السماحة و السهولة في البيع و الشراء أمر مطلوب شرعاً و قد وردت أحاديث كثيرة تحت على ذلك منها: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن الرسول صلى الله عليه و سلم قال: (رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَ إِذَا اشْتَرَى، وَ إِذَا اقْتَضَى³)، و من الحديث السابق يتبين لنا حرص الرسول صلى الله عليه و سلم في تعليم أمته مكارم الأخلاق حتى في بيع و الشراء لابد من التسامح و اللين و السهولة حتى لا تقع الشحناء و الضغينة، و تتجلى مظاهر السماحة في البيع و الشراء من خلال: تخفيض أسعار المنتجات للغير القادرين على شرائها، انظار المدين المعسر، شراء السلعة و الزيادة على ثمنها... و غيرها.

- **الضوابط الاقتصادية:** شرع الإسلام الحرية الاقتصادية للأفراد، و لكن بضوابط و قيود لابد من الالتزام بها من أجل تحقيق المشروعية في الكسب؛ و كما هو معروف فإن الأسواق هي الأساس الذي تقوم عليه جل العقود و المعاملات الاقتصادية، و من أجل ضمان السير الحسن لهذه المعاملات (بيع، شراء، تبادل... إلخ) و دون استغلال أو تلاعب فقد تم وضع ضوابط يمكن ايجازها كما يلي:

¹ محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء-عربي، انجليزي، فرنسي-، تحقيق: حامد صادق قنبي، قطب مصطفى سانو، ط1(1416هـ/1996م)، دار النفائس، بيروت-لبنان-، ص69.

² المرجع السابق، ص223.

³ أبي عبد الله محمد اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ط1(1423هـ/2002م)، دار ابن كثير للطباعة و النشر، دمشق، سورية، كتاب البيوع/ باب السهولة و السماحة في البيع و الشراء، رقم الحديث: 2046، ص500.

- ضبط حرية التعامل في السوق: إن منح الحرية الاقتصادية للأفراد لا يعنى أنها مطلقة، بل هي مقيدة بضوابط تعمل على حفظ و ترشيد و مراقبة المتعاملين في السوق، و أيضا لكي لا تقوم هذه المعاملات على أساس المصلحة الخاصة بل المصلحة العامة؛ و انطلاقا من مبدأ تحقيق العدالة الاقتصادية و الاجتماعية فقد حرص الإسلام على العدل و القسط في الأسواق بل و ألزم الأفراد بها من خلال الدولة التي تعمل على مراقبة الأسواق (نظام الحسبة)، و من أهم ضوابط حرية السوق الإسلامية العمل على مبدأ لا ضرر و لا ضرار¹.

- منع التدخل بين المتعاملين: يعمل السوق الإسلامي على مبدأ التوازن بين المصلحة العامة و المصلحة الخاصة، لهذا فإنه يمنع أي تدخل بغير سبب بين المتعاملين سواء كانوا بائعين أو مشتريين أو مستثمرين أو منتجين، و ترك التدخل الوحيد لدولة من خلال ضبط القوانين و التشريعات الخاص بالعمل في السوق، و تتجلى أوجه التدخل بين المتعاملين في السوق من خلال: الحصول على صفقة من خلال الاحتيال، التسعير (تخفيض أو رفع السعر بنية الضرر)...و غيرها.

المطلب الثالث: ضوابط النظام المالي و النقدي في الاقتصاد الإسلامي

يقوم النظام المالي و النقدي في الإسلام على مجموعة من الضوابط و المبادئ التي تحقق له الأمن و الاستقرار؛ كما تحميه من المخاطر التي يقوم عليها نظام الفائدة و المشتقات المالية في الاقتصاد الوضعي، و يتركز الاقتصاد المالي على استخدام و تحليل الأصول المالية (أسهم، سندات، مشتقات ... وغيرها) التي تعبر عن قيمة ما يرمز له من سلع و خدمات في الاقتصاد الحقيقي، أما الاقتصاد النقدي فيهتم بدراسة وظائف الأموال و استعمالاتها كالتبادل كالصرف...و غيرها، و بما أن المال هو عصب الحياة و الأساس الذي تقوم عليه جل المبادلات الاقتصادية؛ فقد تمت حمايته بقوانين و ضوابط مستمدة من الشريعة الإسلامية تهدف إلى إزالة الشبهات و المعاملات المحرمة عنه، و نظرا لتطور الكبير الذي يعيشه العالم في هذا العصر فقد تم تطوير وسائل التبادل و أصبحت لا تعبر عن النقود فقط؛ بل أصبح يعبر عنها بأصول مالية، أو عقود ملكية، أو موارد، و من أجل مواكبة هذا العصر فقد تم وضع جملة من الضوابط الشرعية الخاصة بالنظام المالي و النقدي، وهي:

¹ زمان عبيد وناس، عبير عبد الرسول التميمي، مرجع سبق ذكره، ص 117.

أولا/ضوابط المعاملات المالي في الاقتصاد الإسلامي:

-**تحريم التعامل بالربا (الفائدة):** تطرقنا سابقا عن حرمت الربا في الاقتصاد العيني (الحقيقي) و تنطبق حرمة أيضا على الاقتصاد المالي لأن الربا حرام قطعاً و في جميع المعاملات دون استثناء، و يصطلح على الربا بتعبيرنا المعاصر بسعر الفائدة إلا أن كلاهما واحد، فالفائدة هي النسبة المئوية التي يأخذها المقرض جراء اقراضه المال و الربا هو الزيادة على رأس المال، و لكن ما يميز هذا العصر عن سابقه هو تنوع الصور التي يتجلى فيها الربا نتيجة التطور من جهة و ما يفرضه النظام الرأسمالي من قوانين على النظام المالي من جهة أخرى، و يتجلى الربا في الاقتصاد المالي من خلال المعاملات المالية التي تقوم بها المؤسسات المالية (بنوك، أسواق مالية، تأمين... إلخ) و تأخذ هذه المعاملات أشكال و صور عديدة أبرزها: الفائدة على القروض و الودائع، الفوائد على الاعتماد المستندي و خطاب الضمان، فوائد السندات، فوائد شهادات الاستثمار... وغيرها.

- **قاعدة المشاركة في الربح و الخسارة:** إن أهم ما يميز المعاملات المالية في الإسلام هو ارتكازها على مبدأ المشاركة في الربح و الخسارة طبقاً للقاعدتين الفقهيّتين: "الخراج بالضمان" و "الغنم بالغرم"، حيث تنص هذين القاعدتين على أن العائد لا يحل إلا نتيجة تحمل المخاطر، و هذا أهم ما يميز المعاملات المالية في الاقتصاد الإسلامي عنه في الاقتصاد الوضعي، و يمكن توضيح مفهوم و عمل هاذين القاعدتين كما يلي:

- **الخراج بالضمان:** أصل هذه القاعدة حديث شريف فعن عروة بن الزبير رضي الله عنه، عن عائشة رضي الله عنها، أن الرسول صلى الله عليه و سلم **قضى أن خراج العبد بضمانه**¹، و نقصد بالخراج كل ما خرج من الشيء و ما حصل نفعه فهو شامل للعين و المنفعة²، أما الضمان فهو التزام بتعويض مالي عن ضرر الغير، و الخراج بالضمان أي بمقابلة دخوله في ضمان من سلم له خراجه، فما لم يدخل في ضمانه لم يسلم خراجه³؛ و شرح الإمام الزركشي هذه القاعدة بقوله: "ما خرج من الشيء من عين، أو منفعة، أو غلة فهو للمشتري عوض ما كان عليه من ضمان الملك، فإنه لو تلف المبيع كان من ضمانه، فالغلة له فيكون الغنم في مقابل الغرم"⁴، و يجري تطبيق هذه القاعدة على شكل صور عديدة

¹ ابن ماجه، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دون ط، دار الحياء الكتب العربية، القاهرة-مصر-، كتاب التجارات، باب الخراج بالضمان رقم الحديث 2242، ج1، ص754.

² أنيس الرحمان منظور الحق، قاعدة الخراج بالضمان و تطبيقاتها في المعاملات المالية، ط1 (1430هـ)، دار ابن الجوزي للنشر و التوزيع، القاهرة-مصر-، ص246.

³ محمد مصطفى الرحيلي، القواعد الفقهيّة و تطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ط3 (1430هـ/2009م)، دار الفكر-دمشق- سوريا، ج1، ص543.

⁴ أنيس الرحمان منظور الحق، مرجع سبق ذكره، ص248.

أبرزها: تطبيقاتها في عقود البيع العادية، عقد الإجارة، القرض، الشفعة، الرهن، المضاربة، المراجعة المركبة كما يجري التعامل بها في المصارف الإسلامية¹.

- **الغنم بالغرم:** نقصد بالغنم هو ما يحصل له من مرغوبه من ذلك الشيء، أما الغرم فهو ما يلزم المرء لقاء شيء، وأفادت هذه القاعدة على عكس القاعدة السابقة "الخراج بالضمان": أي التكاليف و الخسارة التي تحصل من الشيء تكون على من يستفيد منه شرعاً²، و يجري تطبيق هذه القاعدة و العمل بها في المصارف الإسلامية التي تعتمد في تمويلها على الصيغ الإسلامية مثل: المشاركة، مراجعة، المضاربة، المزارعة، المساقاة... وغيرها.

- **تحريم بيع الدين بالدين:** دليل هذه القاعدة حديث شريف رواه ابن عمر رضي الله فقال: "نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن بيع الكالئ بالكالئ، يعني: الدين بالدين"³، و يُعرف الدين بفتح أوله و سكون ثانيه بأنه: ج ديون و هو كل ما في الذمة، أو ما ثبت من المال في الذمة بعقد أو استهلاك أو استقراض⁴، و لبيع الدين بالدين عدة صور أبرزها: بيع الدين بالدين، فسخ الدين بالدين، ابتداء الدين بالدين، و يمكن أن نسقط هذه الصور على المعاملات المالية المعاصرة فنجد: خصم الأوراق التجارية (كمبيالات، السند لأمر، الشيكات)، العقود المستقبلية على أسعار فائدة ثابتة، العقود الآجلة.

- **مبدأ التيسير على المقترض:** هذا المبدأ مستنبط من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة- الآية 280-)، ووجه الاستدلال بهذه الآية الكريمة أن الله تعالى يأمرنا بالصبر على المعسر المدين الذي لا يستطيع الوفاء بدينه، و لشريعة الإسلامية كلام كثير حول هذا التيسير أو كما يصطلح عليه عند الفقهاء "بفقه التيسير"؛ و التيسير في اللغة ضد العسر و هو التخفيف و رفع الحرج و الضيق، و بما أن أكثر القروض و الديون في عصرنا الحالي تتم عن طريق المؤسسات المالية مثل: المصارف الإسلامية، فقد وجب عليها انظار المعسرين الذين لا يستطيعون الوفاء بديونهم خاصة أصحاب

¹ أنظر : سهيل أحمد فضل حوامده، مقالة بعنوان: "الخراج بالضمان و تطبيقاتها المعاصرة-المراجعة للأمر بالشراء في البنك الاسلامي الأردني، عدد 8، سبتمبر 2016م، عدد الصفحات 181-202، ص188.

² محمد مصطفى الزحيلي، مرجع سبق ذكره، ص543.

³ علي حجر العسقلاني، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، ط1 (1435هـ/2014م)، دار القيس للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية، كتاب البيوع، باب الربا، ص323.

⁴ محمد رواس قلعي، مرجع سبق ذكره، ص189.

الاستثمارات و المشاريع الإنتاجية، و بهذا يكون التيسير ضابط مهم في المعاملات المالية الإسلامية سواء بين الأفراد أو المؤسسات المالية.

ثانيا/ضوابط المعاملات النقدية في الاقتصاد الإسلامي:

-**ضوابط مبادلة العملات الورقية المعاصرة:** نقصد بمبادلة العملات الورقية ب: مبادلة عملة ورقية من جنس بعملة ورقية من جنس آخر، ووفقا لقرار المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الاسلامي رقم 06 في دورته الخامسة المنعقد بمكة حول العملة النقدية فقد تم تقرير ما يلي¹:

- لا يجوز بيع الورق النقدي بعرضه ببعض أو بغيره من الأجناس النقدية الأخرى من ذهب أو فضة أو غيرهما نسيئة مطلقا فلا يجوز مثلا بيع ريال سعودي بعملة أخرى متفاضلا نسيئة بدون تقابض.

- لا يجوز بيع الجنس الواحد من العملة الورقية بعرضه ببعض متفاضلا سواء كان ذلك نسيئة أو يدا بيد فلا يجوز مثلا بيع عشرة ريالات سعودية ورقا بأحد عشر ريالا سعودية ورقا نسيئة أو يدا بيد.

- يجوز بيع بعرضه ببعض من غير جنسه مطلقا إذا كان ذلك يدا بيد فيجوز بيع الليرة السورية أو اللبنانية بريال سعودي ورقا كان أو فضة أو أقل من ذلك أو أكثر وبيع الدولار الأمريكي بثلاثة ريالات سعودية أو أقل من ذلك أو أكثر إذا كان ذلك يدا بيد ومثل ذلك في الجواز بيع الريال السعودي الفضة بثلاثة ريالات سعودية ورق أو أقل من ذلك أو أكثر يدا بيد لأن ذلك يعتبر بيع جنس بغير جنسه ولا أثر لمجرد الاشتراك في الاسم مع الاختلاف في الحقيقة.

- وجوب زكاة الأوراق النقدية إذا بلغت قيمتها أدنى النصابين من ذهب أو فضة أو كانت تكمل النصاب مع غيرها من الأثمان والعروض المعدة للتجارة.

أ. جواز جعل الأوراق النقدية رأس مال في بيع السلم و الشركات.

-**ضوابط عقود الصرف:** من أبرز المشكلات الاقتصادية التي تؤثر على المعاملات بين الأفراد و حياتهم هو التغير المفاجئ في سعر الصرف، و هي ليست مشكلة حديثة بل هي من المشكلات القديمة، فإن كثير من المؤرخين المسلمين تعرضوا لهذه المشكلة و ذكروا ما يترتب عليها و مدى تأثيرها على حياة الناس، و قد أشار المقرئزي إلى الآثار التي كانت تنشأ عن تغير سعر الصرف بالانخفاض و دوره في التأثير على حياة الناس و نفقاتهم²، و من

¹ سعد بن تركي الخثلان، فقه المعاملات المالية المعاصرة، ط1 (1433هـ/2012م)، دار الصميعي للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية، ص68.

² عباس أحمد محمد الباز، أحكام صرف النقود و العملات في الفقه الإسلامي و تطبيقاته المعاصرة، ط1 (1419هـ/1999م)، دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، ص181، 182.

الضوابط الخاصة بعقود الصرف: القبض في المجلس (تبادل العملات)، أن يكون عقد الصرف حاضر غير آجل، أن يكون عقد الصرف خالي من أي شرط، أن يكون عقد الصرف متماثل في الجنس.

المبحث الثالث: موقف الاقتصاد الإسلامي من الأزمات الاقتصادية

إن دراسة موقف الاقتصاد الإسلامي من الأزمات الاقتصادية لها أهمية كبيرة في معرفة التأصيل التاريخي للأزمات الاقتصادية في الفكر الإسلامي، بالإضافة إلى معرفة مصادر الأزمة و الحلول المناسبة لعلاجها، و مما لا شك فيه أن الأزمات الاقتصادية قديمة قدم البشرية و هذا ما أثبتته القرآن الكريم قبل 14 قرن أثناء سرده لقصة سيدنا يوسف عليه السلام مع ملك مصر و الأزمة الشديدة التي أصبت البلاد حينها، و مرت السنين و جاء الإسلام بعدها وضعاً أسس كفيلة بقيام نظام اقتصادي متوازن يحقق المصلحة العامة، و تختلف الأزمات الاقتصادية قديماً عنها حديثاً؛ ففي القديم غالباً ما تقترن قلة الأمطار و الجفاف و الكوارث الطبيعية بحدوث أزمة اقتصادية، أما في وقتنا الحاضر فالمسبب الرئيسي لحدوث الأزمات هو الإنسان بسوء تصرفه و شجعه في زيادة ثرواته، لهذا نجد موقف الإسلام من هذه التصرفات بتحريمها مع إعطاء بدائل و حلول مناسبة تتوافق مع احكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: تاريخ الأزمات الاقتصادية في الفكر الإسلامي

يزخر التراث الإسلامي بقضايا كثيرة و من بينها الأزمات الاقتصادية و الاجتماعية و الإدارية، و تعتبر هذه الأخيرة نماذجاً يمكن الاستفادة منها في حالة وقوع الأزمات، و نستنبط منها المناهج السليمة للوصول إلى الحلول المناسبة و تكون بذلك مرجعاً مهماً في حالة وقوع أي أزمة، و من أجل معرفة هذه الحلول لابد من معرفة تاريخ الأزمات في الفكر الإسلامي، و ذلك كما يلي:

أولاً/ الأزمات الاقتصادية في ضوء القرآن الكريم:

أقوى نموذج يمكن استخلاصه من القرآن الكريم حول الأزمات الاقتصادية و طريقة علاجها هي الأزمة التي ضربت مصر في عهد سيدنا يوسف عليه السلام، قال تعالى ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُءْيَايَ لَا تَعْبِرُونَ ۖ قَالُوا أَضْغَثُ أَحْلَمَ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَمِ بِعَالِمِينَ ۖ وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ ۖ

فَأَرْسَلُونَا ۖ يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعُ عِجَافٍ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخْرَىٰ يُاسْتَكَلَّ عَلَىٰ الرَّجْعِ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْرِضُونَ ﴿٤٩﴾ ﴿٥٠﴾ - سورة يوسف الآية 43-49-، في هذه الآيات الكريمة أشار القرآن الكريم إلى حدوث أزمة اقتصادية في مصر بسبب قلة الأمطار و جفاف نهر النيل مما قلل من نسبة المحاصيل الزراعية، و تجلت هذه الأزمة في رؤيا للملك فسرهما سيدنا يوسف عليه السلام بوحي من الله تعالى، فقد أوحى الله عزو جل لسيدنا يوسف بتفسير الرؤيا بعد عجز المعبرين، و علمه كيفية احتواءها و الخروج منها من خلال التخطيط و التنظيم المسبق لها، و قد تركزت الحلول في ترشيد الاستهلاك و الادخار و التخزين أيام الوفرة، و حين التوزيع و التدبير أيام القحط و الجوع، و يمكن توضيح مراحل علاج هذه الأزمة كما يلي¹:

- **المرحلة الأولى/ الإنذار:** بدأت برؤيا الملك و قد فسرهما سيدنا يوسف بالقول: أنه سوف يأتي سبع سنوات متتالية من الخصب و المطر و الوفرة، ثم يأتي من بعد ذلك سبع سنوات متتالية من القحط و الجفاف، و علاج هذا بأن يخزنوا المحاصيل أيام الوفرة لتمكنوا من توزيعها و استهلاكها أيام القحط.

- **المرحلة الثانية/ التخطيط و التنظيم:** و ضمت هذه المرحلة أسلوبيين من الإجراءات و هما:

- **التحديد الكمي:** و نقصد به تحديد مقدار معين من المحاصيل و توجيهها للتخزين العامة، حيث أمر الملك حينها أخذ عشر الأرض كضريبة على المحصول، و تسليمها فيما بعد لسيدنا يوسف عليه السلام لضياعها في بيت المال بعد فصل النفقات الضرورية مثل: بناء السدود، المخازن، الإعانات... وغيرها، كما كان يأخذ خمس الناتج لتوفير القمح في السنوات العجاف لأن الناتج كان كبير في سنوات الوفرة.
- **بناء المخازن:** أمر سيدنا يوسف عليه السلام ببناء مخازن كبيرة من اجل الاحتفاظ بكميات كبيرة من سنابل القمح و الشعير.

- **المرحلة الثالثة/ التوزيع:** بعد مرور سنوات الوفرة جاءت سنوات العجاف حيث ذهب المصريون إلى المخازن لشراء القمح بقيادة سيدنا يوسف عليه السلام.

¹ سوسن سالم الشيخ، إدارة و معالجة الأزمات في الاسلام، ط1 (1424هـ/2003م)، دار النشر للجامعات، مصر، ص28-30.

- المرحلة الرابعة/إعادة التوازن: تعتبر هذه المرحلة ما بعد الأزمة و قد تنبأ بها سيدنا يوسف في السنة الخامسة عشر لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْرِضُونَ﴾ -سورة يوسف الآية 49-.

ثانيا/ الأزمات الاقتصادية في ضوء السنة النبوية الشريفة و الخلفاء الراشدين:

بعد هجرت الرسول صلى الله عليه و سلم إلى المدينة المنورة سعى جاهداً إلى وضع أسس اقتصادية و اجتماعية و تنظيمية متينة تحقق المصلحة العامة، فقام بإنشاء سوق خاصة بالمسلمين و ضبط المعاملات فيها و بين الحلال و الحرام منها، وتابع هذه الإجراءات جميعها بنفسه صلى الله عليه و سلم و اعتمد في ذلك على أسلوب الترشييد في الاستهلاك، و العادلة في التوزيع، و التنوع في الإنتاج؛ لهذا لم تنتشر في عهد أزمات اقتصادية عديد سوى التي تسبب بها الكفار له أثناء محاربتهم للدعوة مثل: الحصار الاقتصادي على رسول الله صلى الله عليه و سلم قبل الهجرة، مشكلة التعامل مع اليهود في المدينة بعد الهجرة، مشكلة تمويل الغزوات...و غيرها.

استمر الخلفاء الراشدين بعد وفاة النبي صلى الله عليه و سلم على نفس المنهج المعتدل، إلا أنه في عام 18 هـ الموافق ل 639م قل المطر في المدينة المنورة و اسودت الأراضي بسبب ذلك و سمي ذلك العام بعام الرماد، و قد صادفه ذلك خلافة الفاروق رضي الله عنه، و بسبب هذه الأزمة انتشرت المجاعة و الفقر مما دفعت بالخلفية إلى اتخاذ تدابير سريعة و فعالة.

ثالثا/ الأزمات الاقتصادية في العصر العباسي:

حدثت بعد الخلافة الراشدة العديد من الأزمات إلا أن أكثرها خطورة ما كان في العصر العباسي حيث انتشرت بكثرة بسبب الصراعات السياسية كصراع أبناء الرشيد الأمين و المأمون على الخلافة سنة (193هـ الموافق ل 808م) و الذي استمر لمدة خمس سنوات شهدت الدول خلالها تدهور كبير و إفلاس الخزينة، و ظهرت أزمة أخرى بعدها في عهد الخليفة المعتضد بالله الذي وجد بيت المال خاوياً و مفلساً و لم يستطع تجهيز الجيوش فاضطر إلى الإقراض، كم تسبب بعدها الخلفية المقتدر بالله في حدوث أزمة اقتصادية بسبب سوء تصرفه و تبذيره لمال المسلمين مما نتج عنه عدم الاستقرار السياسي و تنحيته من الحكم و تنصيب خليفة جديد.

كما كان لانتشار الكوارث الطبيعية كالجفاف و قلة الأمطار سبب في حدوث أزمة اقتصادية، حيث نتج عنها قلة المحاصيل الزراعية و غلاء الأسعار و انتشار الفقر و الجوع، و لجأت الدولة العباسية حينها إلى ضرب الأواني

من الذهب و الفضة و تحويلها إلى عملة أو صك عملة رديئة، كما اهتمت بالزراعة خاصة في الأرياف و مصادرة أموال الوزراء و العمال و الأثرياء بسبب استغلالهم لمناصبهم¹.

رابعاً/ الأزمات الاقتصادية عند المقرئزي (766هـ/845هـ):

ركز المقرئزي في كتابه: "إغاثة الأمة بكشف الغمة" عن أوضاع مصر أثناء حكم المماليك الذي امتد حكمهم 136 عام، و سرد أبرز الأحداث التي أدت إلى نشوب الأزمات من صراعات السياسية إلى العوامل الطبيعية و الاجتماعية، و بين بعض التحليلات الاقتصادية التي كانت سبب في حدوث الأزمات و يعتبر المقرئزي أول من فصل بين النقود الرديئة و الجيدة، كما أنه أول من تكلم حول أثر ارتفاع الأسعار على زيادة التضخم و ارتفاع البطالة، و يرجع المقرئزي أسباب حدوث الأزمات الاقتصادية إلى ثلاثة عوامل رئيسية بحسب تلك الحقبة و هي²:

-انتشار الرشوة بين الوزراء و أصحاب المناصب العليا مثل: والي الحسبة الأمر الذي جعل ولايتها لكل جاهل و مفسد و ظالم و باغ.

- الغلاء و ارتفاع الأسعار و نتج عنه ارتفاع قيمة الإيجارات خاصة الأراضي الزراعية مما ضاعف من التكاليف الزراعية فتعطلت أكثر الأراضي فقلت الغلال و غيرها.

-رواج الفلوس و نعى بالفلوس العملة النحاسية الصغيرة التي كثر استخدامها في ذلك العصر حتى طغت على غيرها من الدينار الذهبية و الدراهم الفضية و يقول: "فارتفعت الأسعار ووقفت الأحوال في الصرف، فإن دراهم المعاملة كانت تسمى يومئذ بالدراهم المتزايدة و القطع، فتعنت الناس فيها و كان صرف الدينار ستة و عشرين درهماً منها، فتزايد سعر الدينار إلى أن وصل سنة 397هـ أربعة و ثلاثين درهماً بدينار، و ارتفع السعر وزاد اضطراب الناس و كثر عنيتهم في الصرف".

خامساً/ الأزمات الاقتصادية عند الأسدي(855هـ):

¹أحمد اسماعيل عبد الله الجبوري، تاريخ الأزمات الاقتصادية الإسلامية الأسباب و المعالجات-العصر العباسي أمودجا-، دون ط، كلية التربية-جامعة الموصل-، العراق، ص01،02.

²نقي الدين المقرئزي، إغاثة الأمة بكشف الغمة، التحقيق: كرم حلمي فرحات، ط1(1427هـ/2007م)، الناشر العين للدراسات و البحوث الانسانية و الاجتماعية، ص،58،61.

شغلت الأزمات الاقتصادية في العصر المملوكي عدة كُتاب و من بينهم الأسدي الذي حاول تحليل الأزمة الاقتصادية و تفسيرها ووضع حلول لها، و تميز الأسدي عن المقرئ في أنه أشار إلى مراحل الأزمة و إلى طرق علاجها خطوة خطوة، و هو ما أشار اليه الفكر الحديث لعلم الأزمات، و قد كان الأسدي يتولى وظيفة الحسبة في زمانه لذا فجل علمه مبني على الخبرة و المعرفة المكتسبة؛ و يرى أن أسباب الأزمات ليست الندرة و لكن سوء استخدام الموارد المتاحة، أما عن الأسباب الفعلية فقد لخصها في¹: خلط الأموال الحرام مع الحلال في ميزانية الدولة، صرف أموال الأوقاف على غير جهاتها، نقص أموال الزكاة لقلة الناتج بسبب الأزمات، إهمال الأراضي الزراعية و إصلاحها، إهمال الصناعة خاصة الضرورية منها، إهمال ضبط النقود و صكها، الاحتكار و غياب رقابة الدولة، الغلاء و ارتفاع الأسعار دون سبب وجيه.

الشكل رقم(08): يوضح مراحل إدارة الأزمات الاقتصادية حسب الأسد



المصدر: سوسن سالم الشيخ، إدارة و معالجة الأزمات في الإسلام، ط1 (1424هـ/2003م)، دار النشر للجامعات، مصر، ص180.

المطلب الثاني: مصادر الأزمات الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي

تعتبر نماذج التراث الإسلامي فكراً متراكماً يمكن الرجوع اليه لمعرفة مصادر الأزمات الاقتصادية و استخلاص الحلول لتجنب الوقوع فيها مستقبلاً؛ و لهذا نجد الباحثين في علم إدارة الأزمات يستنبطون الأسباب و الحلول من

¹ سوسن سالم الشيخ، مرجع سبق ذكره، ص168.

كتب التاريخ القديمة و محاولة استقاطها في العصر الحديث، فالأزمات الاقتصادية قديماً ليست هي حديثاً حيث تعددت أسباب الأخيرة و أصبحت أكثر تعقيداً من ذي قبل، و أصبح المتسبب الرئيسي فيها هو الإنسان بسبب جهله و طمعه، و عليه سوف نوضح في هذا المطلب أبرز المصادر المسبب في حدوث الأزمات الاقتصادية من وجهة نظر الفكر الإسلامي بين الفكر القديم و الحديث و ذلك كما يلي:

أولاً/ أسباب الأزمات الاقتصادية في الفكر الإسلامي قديماً:

- أسباب سياسية: للاضطرابات السياسية دور كبير في نشوب الأزمات الاقتصادية و هذا ما تم ذكره في كتب التاريخ الإسلامي حول أسباب سقوط الدول و الإمارات، فالصراعات السياسية بين الأمراء و الملوك تسببت في حدوث ضعف في المنظومة الاقتصادية و الاجتماعية نتيجة كثرة الديون و إفلاس الخزينة العمومية بسبب المصاريف الكبيرة على الحروب و إهمال المشاريع الاقتصادية و دعم الأراضي و استصلاحها.

- أسباب طبيعية: تسبب في كثير من الأحيان الكوارث الطبيعية مثل: الفيضانات، الجفاف، الزلازل، الأمراض...و غيرها في حدوث أزمات اقتصادية خاصة و أنه في القديم كان يعتمد بالدرجة الأولى على الأراضي و ما تنتجه لتلبية حاجات الشعوب، و بالتالي فأي اضطراب جوي قد يسبب نقص في إيراد الأرض و بالتالي تقليص المشاريع الموجهة للقطاعات الصناعية و التجارية ما ينتج عنه في الأخير الدخول في أزمة اقتصادية.

- أسباب اقتصادية و مالية: ذكر المقرئ في كتابه: "إغاثة الأمة في كشف الغمة" أن من الأسباب التي تؤدي إلى حدوث الأزمات الاقتصادية الغلاء و الاحتكار و رواج الفلوس، و هنا يمكن أن نبرز وجهة نظره بالقول أن الغلاء و ارتفاع المستوى العام للأسعار (التضخم) يسبب في حدوث أزمة من خلال تأثيره على القوة الشرائية للأفراد حيث يضعف قدرتهم المادية على تلبية حاجاتهم الأساسية؛ ما ينتج عنه فيما بعد نقص في الاستثمارات و انخفاض قيمة العملة، كما أن احتكار السلع و منعها عن الناس و بيعها فيما بعد بأسعار مرتفعة يسبب في حدوث أزمة على مستوى الطلب و العرض الكلي بحيث يزيد الطلب و ينقص العرض فترتفع الأسعار في السوق مسببة في حدوث أزمة، في حين يسبب رواج الفلوس كما ذكر المقرئ بانخفاض قيمتها أو كما يعرف في عصرنا بأزمة العملة حيث يؤثر على الاستثمار بالسلب.

ثانيا/ أسباب الأزمات الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي المعاصر:

يعتقد الكثير من الناس أن الأزمات الاقتصادية تأتي فجأة بدون مقدمات أو خلفيات؛ و هذا أكبر خطأ يتبادر إلى الأذهان حيث أن أغلب الأزمات الاقتصادية انفجرت إما بسبب سوء التقدير أو سوء التصرف سواء قبل اندلاع الأزمة أو خلالها أو بعدها، و من أجل حماية الاقتصاد عملت الشريعة الإسلامية بأحكامها المنضبطة و التفصيلية على ضبط جل المعاملات خاصة المتعلقة بالأموال و حقوق الناس و تمنع تفشي الفساد إليها، و فيما يلي أبرز الأسباب التي رجع علماء الاقتصاد الإسلامي المعاصر سبب في حدوث الأزمات المالية و الاقتصادية.

- **الأسباب الأخلاقية:** تقوم المعاملات المالية و الاقتصادية في الفكر الرأسمالي على مبدأ الحرية المطلقة و أن الغاية تبرر الوسيلة، كما أنهم فصلوا الدين و الأخلاق عن المعاملات، و نتج عن هذا التحرر فساد أخلاقي اقتصادي في المعاملات المالية و التجارية، و نذكر على سبيل المثال: الجشع، غياب الشفافية و الصدق، انتشار القمار و أخذ أموال الناس بالباطل.

- **الأسباب الاقتصادية و المالية:** يقوم النظام الاقتصادي الإسلامي على مجموعة من القيم و الضوابط الأخلاق و الدينية، كما أنه يربط المعاملات الاقتصادية بالجوانب الأخلاقية فلا اقتصاد دون أخلاق، و كان الهدف من هذا هو حماية المسلم و تجنبه الوقوع في المحرمات من جهة، و حماية الاقتصاد من جهة أخرى، و تعددت الأسباب المؤدية إلى وقوع الأزمات الاقتصادية في عصرنا الحالي، و يمكن إيجازها فيما يلي:

- **التعامل بالربا أو الفائدة:** إن مصطلح الفائدة هو الشائع استعماله في وقتنا الحالي أو كما يطلق عليه الغرب، أما عند المسلمين فهو الربا و كلاهما واحد و هو الزيادة التي يحصل عليها الفرد من خلال اقراضه أو اقتراضه المال، و تم تحريم الربا في جميع الديانات السماوية (اليهودية، المسيحية، الإسلام)، و يعترف علماء و خبراء الغرب و المسلمين على أن الأضرار الكبيرة التي يخلفها التعامل بالفائدة-الربا- هو سبب في حدوث الأزمات الاقتصادية مثل: الغلاء و ارتفاع الأسعار، حدوث الركود الاقتصادي، ارتفاع الديون، انتشار البطالة و الفقر...إلخ.

- **ممارسة القمار:** القمار محرم أيضا في جميع الديانات السماوية، و لكن النظام الرأسمالي استباحه في مجال الناصيب و المسابقات و في مجال البورصات؛ فعمليات البورصة جُلها تقوم على أساس المضاربة على

الأسعار، و هذه المضاربات من شأنها أن تؤدي إلى تقييم الأوراق المالية بأكبر من قيمتها الفعلية أو أقل، كما أنه لا يوجد استلام أو تسليم بل هي مجرد رهانات على الريح فقط من خلال عقود آجلة أو مستقبلية¹.

- **التعامل بالمشتقات المالية:** حرمت الشريعة الإسلامية نظام المشتقات المالية لأنها تقوم على معاملات وهمية و أصول غير حاضرة، فهي تشتق من عقود أساسية لأدوات استثمارية مثل: أوراق مالية، عملات أجنبية... وغيرها، لينشأ من هذه العقود أصول وهمية لا يمتلكها الطرفان وقت إبرام العقد و تنطوي على وعد بشراء أو البيع مستقبلاً، و قد أكد مجمع الفقه الإسلامي بقراره رقم 7-1-65 في دورته السابعة بشهر ماي من سنة 1992م على عدم إنطباق وصف العقد الشرعي على المشتقات المالية لانعدام شرطي التسليم و الاستلام الحقيقيين و بالتالي لا يوجد عقد أصلاً، و للمشتقات المالية العديد من المخاطر منها مخاطر الائتمان، و مخاطر السوق مثل: تغير أسعار المشتقات، مخاطر التسوية، مخاطر العمليات الناجمة عن عدم السيطرة، مخاطر السيولة، المخاطر القانونية لعدم قانونية بعض العقود².

- **بيع الديون:** من العوامل الأساسية في اندلاع الأزمات بيع الديون أو عملية تسديد القروض و تحويلها إلى سندات يتم بيعها و تداولها، و من الأسباب الرئيسية التي أدت إلى اندلاع الأزمة المالية سنة 2008م هو إباحة بيع الديون، فالعمليات التي قامت بها البنوك آنذاك و التسهيل في عملية الائتمان و بفوائد مرتفع دفعت بذلك العديد من الأشخاص إلى بيع ديونهم لتخلص من عبئها؛ ما نتج عنه دخول شركات التأمين و العقارات في أزمة امتدت آثارها إلى الأسواق المالية التي انخرت فيما بعد معلنة عن حدوث أزمة مالية عالمية، لهذا نجد في الشريعة الإسلامية قواعد صارمة فيما يتعلق بالديون و حرمت بيع الدين مهما كان نوعه و شرعت مكانه القرض الحسن الذي يمثل تياراً مالياً من أجل حاجة المقترضين للإنفاق على السلع والخدمات.

المطلب الثالث: بعض الإجراءات المتبعة لعلاج الأزمات الاقتصادية في الفكر الإسلامي قديماً

تزرخر الكتب الإسلامية القديمة بمنجزات المسلمين و التي شملت جميع الميادين الحياتية المختلفة فنجدهم كتبوا في الدين، الاقتصاد، علم الاجتماع... وغيرها، و برغم من اختلاف الأزمنة إلا أن المشاكل الاقتصادية التي طرحوها في كتبهم القديمة هي نفس المشاكل الاقتصادية التي تم طرحها في العصر الحديث إلا أنها كانت محدودة آنذاك، و لهذا نجد السياسات و الحلول التي وضعوها لعلاجها محدودة هي الآخر بسبب الإمكانيات المتاحة و الظروف الصعبة؛ و مع هذا فالحلول التي وضعوها تأصيلها واحد و لا يخرج على المنهج الإسلامي المتمثل في

¹ مجموعة من الباحثين، الأزمة المالية العالمية-أسباب و الحلول من منظور إسلامي، ص373.

² محمد سعيد محمد الرملاوي، مرجع سبق ذكره، ص113.

كتاب الله و السنة النبوية الشريفة، و بالتالي فهي صالح لكل زمان و مكان بل و أصبحت المصادر الأولى الذي يعتمد عليها علماء الاقتصاد الإسلامي المعاصرون في إيجاد الحلول لعلاج الأزمات الاقتصادية المعاصرة، و من أبرز الإجراءات التي اتبعوها ما يلي:

أولاً/ تفعيل دور الرقابة الداخلية و الخارجية (نظام الحسبة):

تتعلق الرقابة الداخلية بالعنصر البشري و ضميره في العمل، ومتى ما كان الفرد صالح في عمله رقيب على نفسه في أفعاله و أقوله فإنه يقوم بإداء وظائفه بأمانة و ضمير، و نظراً لأهميتها فقد حازت على تأييد المسلمين قديماً و حديثاً بل و أصبحت شرطاً مهم في توظيف العاملين بالدولة، و كانت الغاية من ذلك هي تحقيق الأمن و الاستقرار الاجتماعي و الاقتصادي و السياسي، بالإضافة إلى منع حدوث الأزمات و التي أغلبها كانت تنشأ بسبب الجشع و الطمع من قبل المسؤولين و استغلالهم لمناصبهم بما يخدم مصالحهم، و عليه عمل القدامى من المسلمين على تفعيلها بالشكل الصحيح أثناء حدوث الأزمات في أسواقهم و ولاياتهم و أسندوها لمن هو أهل لها من الأمانة و الصادقين؛ و تحتاج الرقابة الداخلية إلى الرقابة الخارجية فهي مكملتها و لا يمكن الاعتماد على الرقابة الداخلية فقط فالإنسان ليس معصوم من الأخطاء، و من أجل هذا جاءت ولاية الحسبة و هي رقابة تقوم بها الدولة من خلال موظفيها كلا في ميدانه؛ و لها دور مهم في ذرة المفاسد مثل: الفساد الإداري، الاحتكار، اختلاس الأموال...و غيرها، كما أنها تجلب المصالح مثل: توجيه أعمال المؤسسات بما يخدم مصالح الدولة، تحقيق الاستقرار المالي و الاقتصادي...و غيرها.

ثانياً/ استخدام السياسة المالية و النقدية (التسعير، إصدار العملة، الزكاة):

من الوسائل المهم التي استخدمت قديماً في علاج الأزمات سياسة التسعير و برغم من أن الرسول صلى الله عليه و سلم نهى عن التسعير فقد جاء من أحازه بعده لضرورة القصوى؛ و هي في حالة امتناع التجار عن بيع السلع الضرورية إلا بزيادة فاحشة عن ثمنها الأصلي؛ فوجب هنا على الدولة إلزامهم ببيعها بقيمة المثل، فكثير من الأزمات الواقع كان سببها المضاربة في الأسعار؛ ما نتج عنه نقص الطلب الفعلي و سوء توزيع الدخول بين أفراد المجتمع؛ و من السياسة أيضاً المتبعة قديماً في علاج الأزمات ضبط إصدار العملة و جاء بيانها في كتاب "اغاثة الأمة في كشف الغمة" للإمام المقرئ رحمه الله في فصل رواج الفلوس و أنها السبب الرئيسي في الغلاء و ارتفاع الأسعار، و من أجل إصلاح هذه الاختلالات لابد من ضبط الإصدار النقدي بما يتناسب مع الأوضاع الاقتصادية السائدة.

كما تعتبر الزكاة أداة من أدوات السياسة المالية المهمة و استخدمت قديماً و حديثاً في علاج المشاكل الاقتصادية، و يجوز تعجيلها أو تأجيلها إذا اقتضت الضرورة بذلك، و قد ثبت فعلها في عصر النبوة و الصحابة رضي الله عنهم كحل من الحلول للخروج من الأزمات مثل ما حدث في عام الرماد لم أمر الخليفة عمر رضي الله عنه تأجيل إخراج الزكاة مراعاة للظروف السائدة آنذاك ، بالإضافة إلى أنها وسيلة مهمة في محاربة الاكتناز و علاج مشكلة الفقر و البطالة.

ثالثاً/ تغليب المصلحة العامة عن المصلحة الخاصة:

تعد هذه القاعدة من القواعد الفقهية المهمة و قد تم إدراجها كحل في حالة تعارضت المصلحة الشخصية مع المصلحة العامة؛ فإنه يتم الفصل بينهما بتغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة لتجنب حدوث أضرار قد تمس سائر المجتمع، و تم تفعيلها في علاج الأزمات الاقتصادية من خلال منع الاحتكار المسبب لنقص الطلب و ارتفاع الأسعار، و برغم من أن الاحتكار يعتبر مصلحة خاصة للمحتكر لكنه يسبب أضرار للمجتمع و تم تحريمه مراعاة للمصلحة العامة.

رابعاً/ اللجوء إلى الله بالصلاة و الدعاء:

ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم و أصحابه من بعده على حثهم الناس للصلاة و الدعاء أثناء وقوع الأزمات و الشدائد و اللجوء إلى الله بالتضرع؛ و على أساسها شرعت صلاة الاستسقاء إذا ثبت عدم نزول الغيث و حصل الجفاف المسبب للفقر و الجوع، و يعتبر هذه الحل من الحلول الفعالة بالنسبة للمسلمين للخروج من الأزمات و صالح لكل زمان.

خلاصة الفصل الثالث:

عُرف الاقتصاد الإسلامي بأنه الاقتصاد الذي يسعى لتوجيه النشاط الاقتصادي وفقاً لمبادئ و أحكام الشريعة الإسلامية، و قد مر بمراحل كثير منذ نشأته ابتداءً من عصر النبوة إلى عصر التدوين و الاجتهاد وصولاً إلى عصر الابتكار و التطور الذي نعشه الآن، و يستمد الاقتصاد الإسلامي قوته من مبادئه و خصائصه فهو اقتصاد يجمع بين الأخلاق و الدين و المال، و من أبرز الخصائص التي يميز بها الموازنة بين المصلحة العامة و المصلحة الخاصة، تحقيق التكافل الاجتماعي، الحرية المقيدة بضوابط شرعية؛ و من الأمور التي تميزه أيضاً ضوابطه الشرعية الخاصة بالمعاملات المالية و النقدية و التي مست جميع الجوانب الاقتصادية سواء كانت هذه الضوابط خاصة بالاستهلاك، الاستثمار، الإنتاج، أو الضوابط الخاصة بالمال و النقود و ما يجري عليهما، و لشدة حرصه فقد وضع أيضاً ضوابط خاصة بالمعاملات التي تجري في الأسواق لعلمه بأهمية السوق في الحفاظ على الاستقرار الاقتصادي و منع حدوث الأزمات الاقتصادية، فقد سبق و أن مر الاقتصاد الإسلامي بأزمات نتيجة لظروف السياسة و الطبيعة و التي أثرت على الحياة الاقتصادية، و هذا ما وضعه الإمام المقرئ و الأسدي في سردهم لتاريخ الأزمات في الفكر الإسلامي و آليات علاجها آنذاك، و من بين الآليات التي تم توضيحها هو التفعيل الجيد لسياسات المالية و النقدية مثل: تحصيل و توزيع الزكاة، نظام الحسبة، إصدار النقود...و غيرها، و ذلك للحفاظ على الاستقرار الاقتصادي و منع حدوث الأزمات الاقتصادية.

الفصل الرابع:

تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج
أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

تمهيد:

قبل اندلاع الأزمة المالية العالمية سنة 2008م كان النظام الرأسمالي بأفكاره و مبادئه هو المسيطرة الوحيد على الساحة المالية و الاقتصادية العالمية، و ذلك نتيجة للابتكارات المالية المتجددة التي ظهرت و الفعالية الكبيرة في تطبيقها بهدف تحقيق الأرباح العالية و السيطرة العالمية، و برغم من النجاح الذي حققه هذا الأخير من خلال مؤسساته و منظماته إلا أنه ما لبث أن وقع في فخ الأزمات بسبب الهوس العالي في الحصول على الأرباح؛ فلجأ إلى الاستثمار في الاقتصاد الوهمي القائم على المضاربات المالية بدل الاقتصاد الحقيقي؛ ما نتج عنه تحرر للأموال بفضل العولمة المالية و إلغاء القيود المفروضة على القطاع المصرفي و الإفراط في الإقراض دون تحوط مما أفضى إلى ارتفاع نسبة الديون، و كانت النتيجة تعرض الكثير من البنوك التجارية لمخاطر الإعسار المالي ثم الإفلاس. بعد فشل النظام الرأسمالي في تحقيق الاستقرار المالي و حماية الاقتصاد العالمي اتجهت الأنظار إلى النظام الاقتصادي الإسلامي خاصة بعد النتائج الإيجابية التي حققتها البنوك الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية سنة 2008م، فقد طالب قادة البلدان الإسلامية في ذلك الوقت بتطبيق النظام المالي الإسلامي لمواجهة الأزمة كما دعوا البنوك الإسلامية بالقيام بتطبيق أعمال تشجيعية في البلدان الغربية موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية و أكدوا أن الحل الوحيد للخروج من الأزمة هو تطبيق قواعد الاقتصاد الإسلامي سواء في البنوك أو الأسواق المالية، و قال الرئيس الإندونيسي أمام 1550 شخصية من 36 دولة في المنتدى الاقتصادي العالمي الذي استضافته جاكارتا: "إن على البنوك و المصارف الإسلامية أن تلعب دوراً قيادياً في ظل الركود الاقتصادي العالمي"¹، و عليه سوف نوضح في هذا الفصل آليات الاقتصاد الإسلامي في علاج أزمات الاقتصاد الرأسمالي، و طلك وفق الخطة التالية:

المبحث الأول: آليات الاقتصاد الإسلامي في علاج أزمات الاقتصاد الرأسمالي.

المبحث الثاني: دراسة واقع الصناعة المالية الإسلامية عالمياً.

المبحث الثالث: تقييم تجربة الصناعة المالية الإسلامية الماليزية في التصدي لأزمات النظام الرأسمالي - أزمة الرهن العقاري 2008 -

¹ محمد سعيد محمد الرملاوي، مرجع سبق ذكره، ص 218.

المبحث الأول: آليات الاقتصاد الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي

في هذا المبحث سوف نتطرق إلى ذكر آليات و أدوات الاقتصاد الإسلامي في علاج أزمات الاقتصاد الرأسمالي، و قد سبق لنا ذكر سمات هذا الأخير و ستخلصنا بأنه نظام اقتصادي متقلب يتميز بكثرة الأزمات الاقتصادية على عكس النظام الاقتصادي الإسلامي الذي يتميز بالمرونة و الشمولية و القدرة على توفير الاستقرار و الأمن الاقتصادي؛ و ذلك من خلال ضوابطه و أسسه المتينة المستمدة من الشرعية الإسلامية، بالإضافة إلى مؤسساته المالية و التي تخضع إلى مجموعة من القواعد الثابتة التي تضمن له تحقيق الأمن و الاستقرار لكافة المتعاملين؛ يحتوي الاقتصاد الإسلامي على آليات و سياسات فعالة في كبح و ضبط الأزمات الاقتصادية بأنواعها المختلفة، و من جملة هذه السياسات و الأدوات احتواء على ضوابط شرعية في المعاملات المالية و الاقتصادية و قد سبق لنا ذكرها في الفصل الثالث، و سوف نبين في هذا الفصل ما يخص المعاملات المستحدثة و المعاصرة، بالإضافة إلى دور التمويل الإسلامي و الصناعية الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمات الاقتصادية، كما لا ننسى مؤسسات الزكاة و الوقف) و دورهما في حل المشاكل الاقتصادية، و لتوضيح هذه الآليات و الأدوات أكثر على النحو التالي:

المطلب الأول: الالتزام بضوابط الاقتصاد الإسلامي في المعاملات المالية المعاصرة

شهد العالم في وقتنا الحالي تطوراً فكرياً و مادياً واسعاً لم يسبق له مثيل، و كان للجانب الاقتصادي و المالي المجال الواسع لهذا التطور؛ ما نتج عنه ابتكارات في العقود و الأدوات لم تكن معروفة من قبل خاصة في باب المعاملات المالية، و قد استوعبت الشريعة الإسلامية مثل هذه القضايا المستحدثة ووضعتها على الميزان الشرعي حتى يتفقه الناس فيها؛ خاصة في باب المعاملات المالية التي تجرى على مستوى البنوك و الأسواق المالية حيث تكثر فيها المعاملات المحرمة و التي قد توقع المسلم في المحذور دون الشعور بذلك، و قد روي عن عمر رضي الله عنه أنه كان يقيم من الأسواق من ليس بفقير، و يقول: " لا يقعد في سوق المسلمين من لا يعرف الحلال و الحرام"، حتى لا يقع في الربا و يوقع المسلمين¹، و لتوضيح أكثر سوف نبين في هذا المطلب ضوابط الاقتصاد الإسلامي في المعاملات المالية المعاصرة و ذلك كما يلي:

¹ سعد بن تركي الخثلان، مرجع سبق ذكره، ص 09.

أولاً/ تعريف المعاملات المالية المعاصرة:

مصطلح المعاملات المالية المعاصرة مصطلح حديث النشأة لم يرد تعريفه في كتب الفقه أو الاقتصاد، و ما تم تعريفه هي مصطلحاته كلا منها على حد و هي: المعاملات؛ المالية؛ المعاصرة، و لا يسعنا في هذا المقام تعريف هذه المصطلحات بالتفصيل و سوف نكتفي بذكر التعريف المركب لهذا المصطلح حيث عُرف بأنه: "القضايا المالية التي استحدثها الناس في العصر الحديث، أو القضايا التي تغير موجب الحكم عليها نتيجة التطور و تغير الظروف، أو القضايا التي تحمل اسماً جديداً، أو القضايا التي تتكون من عدة صور قديمة"¹؛ و بعد استقرار عدد من التعاريف الخاصة بمصطلح المعاملات المالية المعاصرة تبين لنا أنها: جميع المعاملات المالية حديثة النشأة، و التي ظهرت في عصرنا الحالي و لم تكن معروف لدى الأوائل؛ و تتعلق في الأغلب بالمعاملات المصرفية، معاملات الأسواق المالية، عقود التأمين التكافلي و التجاري...و غيرها.

ثانياً/ الضوابط الشرعية للمعاملات المالية المعاصرة

تخضع المعاملات المالية المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي إلى مجموعة من الضوابط الشرعية التي تقرها أحكام الشريعة الإسلامية المفصلة في الكتاب و السنة، و قد سبق لنا ذكر ضوابط الاقتصاد الإسلامي بصفة عامة و سوف نخص في هذا الجزء ذكر الضوابط المتعلقة بالمعاملات المالية المعاصرة و التي أقرتها مجالس الفتوى الشرعية و المتعلقة بالمعاملات المصرفية، المعاملات على مستوى الأسواق المالية، و المعاملات على مستوى مؤسسات التأمين التكافلي و التجاري، ذلك كما يلي:

-الضوابط الشرعية للمعاملات المصرفية: تخضع المعاملات المصرفية في الاقتصاد الإسلامي إلى رقابة شرعية و يصطلح عليها بمهيئة الرقابة الشرعية* لها وظيفتين هما: وضع معايير شرعية لضبط عمل المؤسسات المالية من جهة، و التأكد من سلامة تنفيذ المؤسسة للمعايير و الأحكام الصادرة من جهة أخرى²، و بالتالي فوجود هيئة شرعية

¹ محمد عثمان بشير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الاسلامي، ط 6 (1427هـ/2007م)، دار النفائس للنشر و التوزيع، عمان-الأردن-، ص15.

*هيئة الرقابة الشرعية: "جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات، و يعهد له هيئة الرقابة توجيه نشاطات المؤسسة و مراقبتها و الإشراف عليها للتأكد من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، و تكون فتاواها و قراراتها ملزمة للمؤسسة"، أنظر: كتاب مدخل إلى الاقتصاد الاسلامي، نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح، ص102.

² يوسف بن عبد الله الشيبلي، الرقابة الشرعية على المصارف-ضوابطها، و احكامها و دورها في ضبط عمل المصارف، مجلة العدل، العدد53، السنة 1433هـ/2014م، المملكة العربية السعودية.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

تتميز بالكفاءة و الاستقلالية على مستوى المؤسسات المالية يؤكد هويتها الإسلامية و يعزز ثقة المتعاملين معها، كما يحقق لها المرونة في تكييف و استيعاب أي معاملات مستجدة و مواكبة العصر دون التضيق عليها.

تعتبر المصارف الإسلامية إحدى المؤسسات المالية الإسلامية المهمة، و التي تقدم خدمات جليلة و تنشط الاقتصاد في أي دولة، و بالتالي فوضع معايير شرعية لعملها أمر مهمه بحيث يضعها على المسار السليم و المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية، و من أجل هذه الغاية عملت هيئة الرقابة الشرعية على وضع مجموعة من المعايير الشرعية الخاصة بمجموعة من المعاملات المصرفية، و يمكن توضيحها فيما يلي:

- استبعاد التعامل بفائدة(الربا) سواء في الاقتراض أو الاقراض لقوله تعالى: ﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (سورة البقرة- الآية 275).
- منع الغرر المفسد للمعاملات المالية؛ حسب المعيار الشرعي رقم(31) الصادر عن هيئة المحاسبة الشرعية فإنه لا يجوز اشتراط شرط فيه غرر يفسد المعاملات التي تجريها المؤسسات المالية و من بينها المصارف الإسلامية، سواء كان الغرر كبيراً أو صغيراً، في عقود المعاوضات أو المشاركات أو التبرعات...و غيرها.
- تقديم خدمات مصرفية نظير عمولة؛ حسب المعيار الشرعي رقم(28) الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية فإنه يجوز للمؤسسات المصرفية تقديم خدمات مصرفية نظير عمولة؛ و من بين هذه الخدمات تحصيل الشيكات و الكمبيالات و سندات الأمر و الكوبونات عن الأسهم و الصكوك (معيار رقم16)، خدمات بطاقة الحسم و بطاقة الائتمان (المعيار الشرعي02)، الاعتماد المستندي (المعيار الشرعي رقم14)، خدمات الكفالات (المعيار الشرعي رقم05)، خدمات حساب الزكاة (المعيار الشرعي رقم35)¹.
- يجوز للمصرف الإسلامي استثمار الودائع بما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية، و قد ضبطت هيئة المحاسبة الشرعية طرق الاستثمار بصيغ التمويل الإسلامية المختلفة، ففي حالة المضاربة فقد تناول المعيار الشرعي رقم40 توزيع الربح في الحسابات الاستثمارية على أساس المضاربة ووضعه له شروط سواء كانت المضاربة مطلقة أو مقيدة، ولا بد من فصل بين مصاريف الاستثمار و الأرباح المستحقة عند نهاية المشروع، بالإضافة إلى تحمل كلا الطرفين لربح و الخسارة؛ أما عن صيغ التمويل الأخرى مثل: المراجعة، الإجارة و الإجارة المنتهية بالتملك، السلم و السلم الموازي، الاستصناع و الاستصناع الموازي، المشاركة، ؛ فقد تم التفصيل فيها في

¹أنظر: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية النص الكامل للمعايير الشرعية التي تم اعتمادها حتى صفر1439هـ/ نوفمبر2017م، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

عدد من المعايير الشرعية و هي بالترتيب كالتالي: (المعيار الشرعي رقم 08)، (المعيار الشرعي رقم 09)، (المعيار الشرعي رقم 10)، (المعيار الشرعي رقم 11)، (المعيار الشرعي رقم 12)¹.

-الضوابط الشرعية لسوق الأوراق المالية*: تلعب الأسواق المالية دور كبير في الاقتصاديات الحديثة و المحرك الأساسي له، فهي تجمع بين المدخرين، المستثمرين، المنشآت المالية و الأدوات المالية...و غيرها، و يكمن دورها في نقل الأموال من الوحدات ذات الفائض إلى الوحدات ذات العجز؛ فهي بذلك وسيط غير مباشر بين الشركات و الأفراد من خلال أدوات مالية مختلفة مثل: الأسهم، السندات، المشتقات المالية...و غيرها.

إن العمليات التي تجرى على مستوى الأسواق المالية التقليدية تشوبها العديد من المخالفات الشرعية، و كانت أزمة 2008م هي الواقعة التي كشفت عن عمل الأسواق المالية التقليدية و ما يدور فيها من مخالفات شرعية و معاملات غير أخلاقية، و من أجل هذا عملت مراكز البحث الإسلامية مع مجموعة من العلماء و الباحثين على ضبط المعاملات التي تجرى على مستوى الأسواق المالية و إيجاد الحلول و البديل بما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية؛ حيث وضعت ضوابط شرعية خاصة بالأدوات المالية المتداولة في السوق المالي، ضوابط شرعية خاصة بالمعاملين في سوق المالي، و ضوابط شرعية خاصة بالمعاملات على مستوى السوق المالي، و يمكن توضيحها كم يلي:

الضوابط الشرعية الخاصة بالأدوات المالية: يتوجب على المصارف الإسلامية و الشركات و الجهات المسؤول عن إصدار الأوراق المالية أن تتحرى عن مدى مشروعية التعامل بها، و هل توافق أحكام الشرعية الإسلامية، و قد ضبطت هيئة المحاسبة الشرعية في المعيار الشرعي رقم 21 أحكام التعامل بالأوراق المالية (أسهم و سندات) من حيث إصدارها، تداولها، استثمارها، كما بينت حكم إبرام العقود المستقبلية، عقود الخيارات، عقود المبادلات، و فيما يلي ملخص ما جاء في المعيار الشرعي 21 الخاص بالأدوات المالية (أسهم سندات):

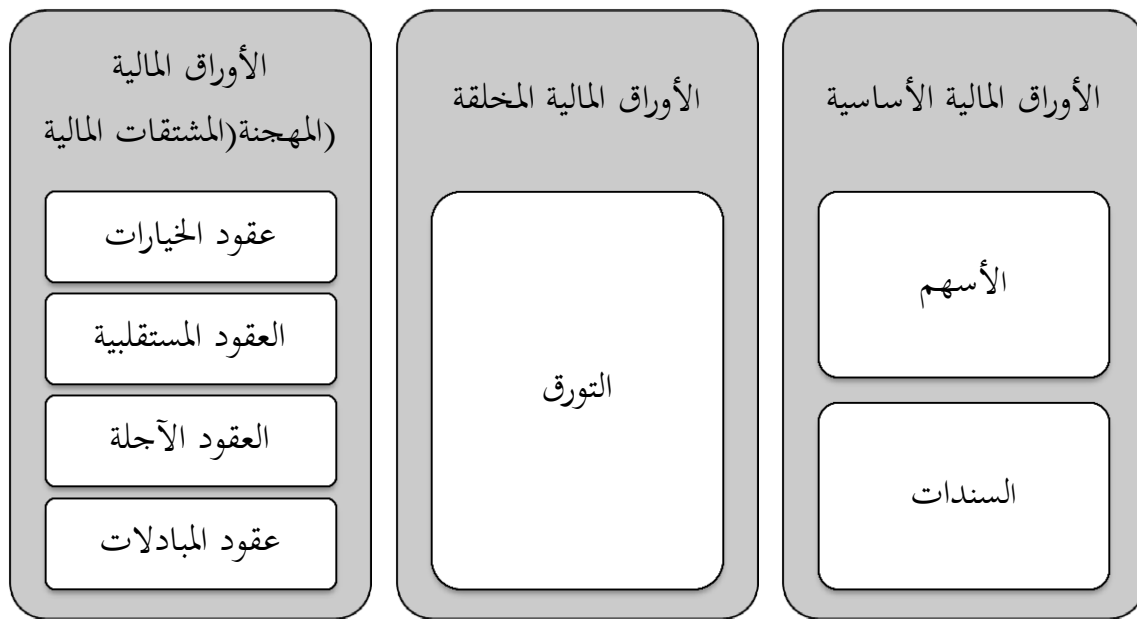
¹أنظر: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية النص الكامل للمعايير الشرعية التي تم اعتمادها حتى صفر 1439هـ/ نوفمبر 2017م، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، ص 199، 237، 271، 293، 321.

* سوق الأوراق المالية (البورصة): هو سوق يلتقي فيه المدخرين (أصحاب الفائض) مع المستثمرين (أصحاب العجز) من أجل القيام باستثمارات مفيدة تساعد على زيادة رأس المال، و ذلك عن طريق أدوات مالية طويلة الأجل أهمها الأسهم و السندات.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

- يجوز التعامل بالأسهم ما عاد الأسهم الممتازة* أو أسهم التمتع*.
- يجب أن يكون الغرض من انشاء الأسهم حلال، و أن لا يكون التعامل بها في المحرمات مثل: تصنيع الخمر، الاتجار في الخنازير، تجارة المواد المهلكة للبشرية... وغيرها.
- لا يجوز ابرام عقود المستقبلات و عقود الخيارات و عقود المبادلات على الأسهم.
- لا يجوز التعامل بجميع أنواع السندات الربوية بيعاً و شراءً، رهناً و حوالة...و غير ذلك، و أن البديل الشرعي لها هو الصكوك الاستثمارية.

شكل رقم(09): يوضح أنواع الأوراق المالية المتداولة في الأسواق المالية التقليدية



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات السابقة

الضوابط الشرعية الخاصة بالمعاملات في سوق الأوراق المالية: نقصد بهذه المعاملات شقين، الشق الأول الخاص بالأدوات الاستثمارية التي يتم التعامل بها على مستوى السوق المالي مثل: أوراق مالية

*أسهم ممتازة: هي أسهم يكون لحاملها الأولوية في الاستفادة من الأرباح المحققة، و في الحصول على نصيبهم من ممتلكات الشركة عند التصفية قبل ملاك الأسهم العادية. أنظر: رشيد درغال، البورصات و الأسواق المالية و حكم العمليات المالية الجارية فيهما، ط1(1438هـ/2017م)، دار الوراق للدراسات و النشر، الجزائر، ص96.

*أسهم التمتع(الانتفاع): هي الأسهم التي ترد قيمتها تدريجاً أو مرة واحدة قبل انقضاء الشركة، أو هي الأسهم التي تستهلك قيمتها في حياة الشركة، دون انتظار لانتهاؤ أجلها و تصفية موجوداتها. أنظر: حريزي رابح، البورصة و الأدوات محل التداول فيها، ط1، دار بلقيس للنشر، الجزائر، ص110.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

أساسية و المتمثلة في الأسهم و السندات، أو أوراق مالية مشتقة (هجينة) مثل: العقود الآجلة، العقود المستقبلية، عقود الخيارات... وغيرها، و قد سبق لنا ذكرها في الضوابط الشرعية الخاصة بالأدوات المالية؛ أما الشق الثاني فنقصد به الطرق و الأساليب التي يتم بها تنفيذ هذه المعاملات أو العمليات على مستوى السوق المالي و لها عدت صور منها ما هو جائز شرعاً و منها ما هو منهي عنه، و لقد صدر في هذا الأمر مجموعة من الفتاوي الشرعية الصادر عن الجمع الفقهي الإسلامي بين فيه التكييف الشرعي لمثل هذه العمليات، و ذلك كما يلي:

- **العمليات العاجلة:** هي عملية يتم فيها تسليم الأوراق المالية المباعة، و تسليم ثمنها بعد تنفيذ العقد مباشرة، أو خلال مدة قصيرة¹، و تحتوي العمليات العاجلة على نوعين من المعاملات و هي: **البيع على المكشوف***، أو **الشراء بهامش**؛ و نقصد بالأول بيع أوراق مالية لا يحوزها البائع (المضارب) أثناء الصفقة و يتم التسليم الفعلي لها في تاريخ معين مستقبلاً، أما الثانية فنقصد بها أن يقوم مشتري الأوراق المالية بدفع جزء من ثمنها من ماله الخاص، و الجزء المتبقي يقوم باقتراضه من إحدى المؤسسات التمويلية سواء كانت بنك أو من بيوت السمسرة و تسجل الورقة باسم مقدم القرض إلى حين إرجاع المشتري للمبلغ، أو تسجل الورقة المالية كرهن و هذه صيغة تقوم بها الجهات المقرض كضمان للقرض.

- **العمليات الآجلة:** هي عقود بيع يتحدد فيها مسبقاً محل الصفقة، الكمية، و الثمن؛ على أن يتم تسليم الأوراق المالية المباعة و الثمن لاحقاً و يسمى هذا اليوم يوم التصفية*، و تم تعريفها أيضاً بأنها: بيع أوراق مالية مؤجلة بثمن مؤجل². أما عن أنواع العمليات الآجلة فلها عدت تقسيمات، و الشكل الموالي يوضح أنواع العمليات الآجلة، و ذلك كما يلي:

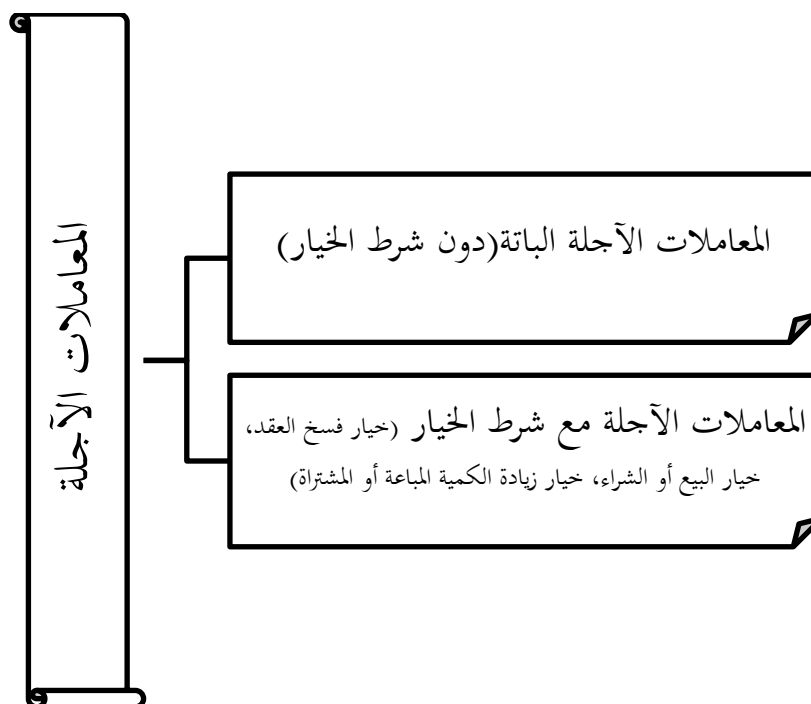
¹ مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، "أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة، ط1 (1426هـ/2005م)، دار كنوز اشبيليا للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية، ج1، ص665.

* **البيع على المكشوف:** المقصود أن يقوم المضارب باقتراض أموال من شركة الوساطة المالية (سماسرة) لشراء كمية كبيرة من أوراق مالية يتوقع صعودها، و يتم تحديد مدة القرض و سعر الفائدة، أنظر: عصام أبو النصر، أسواق الأوراق المالية (البورصة) في ميزان الفقه الاسلامي، ط1 (2006)، دار النشر للجامعات، مصر، ص99.

* **يوم التصفية:** نقصد به اليوم الذي تتم فيه الصفقة بان يسلم البائع الأوراق المالية للمشتري، و يسلم المشتري الثمن للبائع.

² مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، مرجع سبق ذكره، ص788.

شكل رقم(10): يوضح أنواع العمليات الآجلة كما تجري في الأسواق المالية التقليدية



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعطيات السابقة

يقصد بالمعاملات الآجلة باتة أو دون شرط الخيار هي كل عملية يتم التفصيل فيها مسبقاً أثناء إبرام العقد بين المتعاقدين (البائع و المشتري)، و يتم تحديد الكمية و النوع و السعر أثناء العقد و يبقى التنفيذ هو المؤجل ليوم آخر يسمى **يوم التصفية**، و لا يمكن بأي شكل من الأشكال فسخها فهي واجبة التنفيذ على عكس المعاملات الآجلة مع شرط الخيار فهي عقود تبرم على أساس الحق في البيع أو الشراء و ليس اللزوم، و يمارس المضاربون هذا النوع من العمليات على أساس التنبؤات حول الأسعار مستقبلاً و بالتالي فهي عقود تعطي للمتعاقدين (البائع و المشتري) شرطاً يميز لهم فسخ العقد قبل حلول الآجل أو عنده نظير دفع مبلغ مالي غير قابل للإرجاع يوم التعاقد و يسمى بمبلغ التعويض عن الخسارة التي قد بتكبدها بعدم تنفيذ العقد.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

من خلال استعراض بعض ما يجري في سوق الأوراق المالية من معاملات و عمليات، و استقرار لعدد من القرارات التي جاءت بها المجامع الفقهية الإسلامية فيما يخص التكييف الشرعي للمعاملات العاجلة و الآجلة، فيمكن تلخيص ما جاء فيها كالتالي¹:

-العقود العاجلة عقود جائز شرعاً ما لم تكن على محرم فهي من باب البيع و الشراء، و يشترط فيها تسليم الورقة المالية(المبيع) و الثمن حالاً و في مجلس العقد، أما إذا لم يكن المبيع في ملك البائع فيجب أن تتوفر شروط السلم، ثم لا يجوز للمشتري بعد ذلك بيعه قبل قبضه.

-العقود العاجلة على أسهم الشركات و المؤسسات حيث تكون في ملك البائع جائز شرعاً، ما لم تكن تلك الشركات و المؤسسات موضوع تعاملها محرم.

-العقود الآجلة بأنواعها التي تجري في السوق المالية(البورصة) غير جائز شرعاً لأنها تشتمل على بيع الشخص مالا يملك اعتماداً على أنه يشتريه فيما بعد و يسلمه في الموعد و هذا منهي عنه شرعاً.

-العقود الآجلة في السوق المالية ليست من قبيل بيع السلم الجائز في الشريعة و ذلك للفرق بينهما من وجهين، الأول: لا يدفع الثمن في العقود الآجلة أثناء المجلس على عكس السلم الذي يتم دفع الثمن فيه أثناء إبرام العقد، أما الثانية: في السوق المالية تباع السلعة المتعاقد عليها و هي في ذمة البائع الأول، و قبل أن يحوزها المشتري الأول و تمارس عليها عدة بيوعات، و غرض من ذلك دفع فروق الأسعار بين البائعين و المشتريين غير الفعليين، و هذه صور فيها مخاطر كبيرة و تعتبر قمار، بينما لا يجوز بيع المبيع في عقد السلم قبل القبض.

الضوابط الشرعية الخاصة بالمتعاملين في سوق الأوراق المالية: يلعب المتعاملين في السوق المالي دوراً كبيراً في سيورة المعاملات فهم الركن الأهم في العقود، و قد حرصت الشريعة الإسلامية إلى توضيح صفات المتعاملين في السوق حتى تسير المعاملات على الوجه السليم بعيد عن المحظورات من غش و كذب و سرقة...و غيرها، و فيما يلي أبرز الضوابط الشرعية الخاصة بالمتعاملين و هي كالتالي:

¹ قرار رقم 30 (1/7) حول سوق الأوراق المالية و البضائع، قرارات الجمع الفقهي الاسلامي، جامع الكتب الاسلامية، للرابطة-مكة-المجلد1- الصفحة30، الرابط: <https://ketabonline.com/ar/books/24407/read?part=1&page=31&index=4390769>

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

- **الالتزام (الوفاء بالعقود):** لا بد أن يكون المتعاملين أو أطراف العقد ملتزمين، بحيث يلتزم المشتري بدفع

الثلث، و يلزم البائع بدفع السلع أو الورقة المالية محل الاتفاق و المجازة شرعاً.

- **الصدق و الأمانة:** و نقصد بها أن يتحل المتعاملين في السوق بأخلاق الصدق و الأمانة، و لا يجوز

الكذب و نشر الشائعات المضر بالسوق؛ فكثير ما تمارس مثل هذا الأفعال في الأسواق المالية التقليدية

من أجل زيادة الأرباح أو التأثير على أسعار الأسهم، و تعتبر هذه الأفعال السبب الرئيسي في خلق

الآزمات الاقتصادية.

- **النزاهة و الاستقامة:** و نقصد بها أن يتحل المتعاملين في السوق بروح الاستقامة و النزاهة بعيدا عن

الاحتيال و الخداع و التدليس، و يعملون وفق قوانين و أحكام السوق و يتحلون بضمير حي أثناء إبرام

العقد و يقومون بتنفيذ كل ما جاء فيه قولاً و فعلاً.

-**الضوابط الشرعية لعقود التأمين الإسلامي:** يعتبر التأمين من الأنشطة الحديثة و المهمة في القطاع المالي، و قد

شهد تطوراً كبيراً منذ نشأته في بلاد الغرب الذي أرس قواعده و أشكاله، و قد تبنته المجتمعات الإسلامية في ظل

صوره التقليدية التي تشوبها العديد من الشكوك حول مدى موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية، و عليه اعتكف

العديد من علماء المسلمين و قاموا بالبحث و التدقيق في عقد التأمين التقليدي ووضعه في الميزان الشرعي حتى

توصلوا في نهاية المطاف لعقد تأمين خالي من الشبهات مثل: الغرر و الربا و يتوافق مع الأحكام الشرعية و أطلقوا

عليه في بداية الأمر بالتأمين التعاوني، و تم تغييره بعد ذلك إلى التأمين التكافلي و عرفه بأنه: "التزام طرف

لآخر (المؤمن و المؤمن له) بتعويض نقدي (مبلغ التأمين) يدفعه له أو لمن يُعَيَّنُهُ عند تحقق حادث احتمالي مبین في

العقد مقابل ما يدفعه له هذا الآخر من مبلغ نقدي في قسط أو نحوه"¹؛ و يعتبر هذا التعريف جامع للتأمين

بصفة عامة و ليس خاص بالتعريف الإسلامي أو التقليدي. أما عن تعريف التأمين الإسلامي و تكييف الفقهي

له، و الفرق بينه و بين التأمين التقليدي فقد جاء بيانه في المعيار الشرعي رقم 26 الصادر عن هيئة المحاسبة

الشرعية و جاء فيه ما يلي:

- **التأمين الإسلامي:** هو اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن هذه

الأخطار، و ذلك بدفع اشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع، و يتكون من ذلك صندوق تأمين له

حكم الشخصية الاعتبارية، و له ذمة مالية مستقلة، (الصندوق) يتم منه التعويض عن الأضرار التي

¹ سليمان بن إبراهيم بن ثنيان، التأمين و أحكامه، ط1 (1414هـ/1993م)، دار العواصم المتحدة، قبرص-بيروت، ص40.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

تلحق أحد المشتركين من جراء وقوع الأخطار المؤمن منها، و ذلك طبقاً للوائح و الوثائق، و يتولى إدارته هيئة مختار من حملة الوثائق، أو تديره شركة مساهمة بأجر و تقوم بإدارة أعمال التأمين و استثمار موجودات الصندوق¹.

- التكيف الفقهي للتأمين الإسلامي و التأمين التقليدي:

حكم التأمين الإسلامي أو التأمين التكافلي هو الجواز فهو عقد يقوم على أساس الالتزام بالتبرع من المشتركين، و يتم دفع اشتراكات و يتكون منها صندوق التأمين؛ و يتم تسير هذا الأخير من شركة مساهمة مرخص لها بمزاولة خدمات التأمين و على أساس أجر؛ حيث تقوم بعدها باستثمار الأموال على أساس المضاربة أو وكالة بالاستثمار، و بالتالي فهذه الصيغة لا غبار عليها فلا وجود للغرر أو الربا أو القمار على عكس التأمين التقليدي الذي جاء بيانه في قرارات الجمع الفقهي بحرمته و بجميع أنواعه سواء كانت على النفس أو البضائع التجارية أو غير ذلك من الأموال للأدلة الآتية²:

-عقد التأمين بصورته التقليدية (التجاري) من عقود المعاوضات المالية الاحتمالية المشتملة على الغرر الفاحش لأن المستأمن لا يستطيع أن يعرف وقت العقد، مقدار ما يعطى أو يأخذ.

-عقد التأمين التجاري ضرب من ضروب المقامرة لما فيه من المخاطرة في معاوضات مالية.

-عقد التأمين التجاري يشمل على ربا الفضل و ربا النسيئة.

-عقد التأمين التقليدي من الرهان المحرمة لأن كلاً منهما فيه جهالة و غرر و مقامرة.

-أخذ مال الغير بلا مقابل و أخذ المال دون مقابل في عقود المعاوضات التجارية محرم.

¹أنظر: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية النص الكامل للمعايير الشرعية التي تم اعتمادها حتى صفر1439هـ/ نوفمبر2017م، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، ص685.

²أنظر : قرارات الجمع الفقهي الإسلامي، الدورة العشرين(1398هـ/1432هـ) الموافق ل(1977م/2010م)، مكة المكرمة، الاصدار 03، قرار رقم 02، ص36،37.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي
- تجربة ماليزيا-

- الفرق بين التأمين الإسلامي و التأمين التقليدي:

جدول رقم(09): يوضح الفرق بين التأمين الاسلامي و التأمين التقليدي

وجه المقارنة	التأمين الإسلامي	التأمين التقليدي (التجاري)
نوع العقد	عقد تبرع	عقد معاوضة
أطراف العقد	* يكون للعميل (المستأمن) صفتان في آن واحد، أحدهما مؤمن عليه و الأخرى مؤمن لغيره، و دور الشركة هو إدارة العملية التأمينية.	* يتم التأمين بين طرفين المستأمن و المؤمن، و يلتزم المستأمن بدفع أقساط تكون ملكاً للشركة، يكون للعميل صفة واحدة و هي المؤمن عليه.
الغاية و الأهداف	* الهدف الأساسي هو تحقيق التعاون بين المستأمنين على ترميم آثار المخاطر، بالإضافة إلى تحقيق الربح.	* الهدف الأساسي هو تحقيق أقصى ربح و الأمان و الحماية للمستأمنين.
الأقساط	* تدفع الاشتراكات على أساس التبرع لمن يتحقق له الخطر من المشتركين.	* تدفع أقساط مقابل التعويض المالي الذي تلتزم به الشركة في حالة تحقق الأخطار، و إذا لم يتحقق الخطر لا تدفع له الشركة.
استثمار الأموال	* تستثمر الأموال وفق أحكام الشريعة الاسلامية.	* لا توجد قيود شرعية لاستثمار الأموال.
الأرباح و الفائض	* يوزع الفائض بحسب الطرق التي أقرتها هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة (قسم يوزع للأعضاء، قسم للاحتياطيات المطلوبة)، أما الأرباح فهي نتاج العملية الاستثمارية و تذهب للمتكافلين و الشركة بالنسبة المشاعة مسبقاً*.	* غير معلومة و تذهب للمساهمين في الشركة، و تتكون هذه الأرباح من أقساط العملاء.
الرقابة	* تخضع لهيئة الرقابة المالية + هيئة الرقابة الشرعية.	* تخضع لهيئة الرقابة المالية فقط.
التكييف الفقهي	* جائز شرعاً	* محرم شرعاً

المصدر: (بتصرف) كمال رزيق، ندوة دولية بعنوان: " شركات التأمين التقليدي و مؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية و التجربة التطبيقية"، المداخله: "التأمين التكافلي كحل لمشكلة غياب ثقافة التأمين الوطن العربي بالرجوع إلى حالة الجزائر"، 25، 26 أبريل 2011، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص15، 16.

* الفائض في شركات التأمين التكافلي جاء بينها بالتفصيل في المعيار رقم 26 الصادر من هيئة المحاسبة الشرعية، ص693، 694.

المطلب الثاني: تفعيل دور المصارف الإسلامية وكفاءتها في الحد من الأزمات المالية و الاقتصادية

بينت الدراسات الحديثة أن للمصارف الإسلامية دور كبير في توفير قنوات تمويلية و استثمارية متنوعة على عكس نظيرتها البنوك التجارية؛ ففي ظل النظام الرأسمالي فدورها هو إيجاد الائتمان و توظيفه إما عن طريق الإقراض أو الاقتراض و بأسعار فائدة تصاعدية بحسب القوانين المعمول بها في البنوك التجارية؛ ما نتج عن هذا الفعل حدوث أزمات مالية ما لبثت و أن أصبحت أزمات اقتصادية تهدد العالم خاصة في ظل العولمة المالية، و هنا جاءت البنوك الإسلامية لتفرض مكانتها بالحلول الإسلامية و التي كانت على رأسها التمويل الإسلامي الذي تقدمه البنوك الإسلامية و بصيغها المختلفة مثل: المضاربة، المشاركة، المراجعة، السلم، الاستصناع... وغيرها، و قد حققت هذه الأخيرة نتائج ايجابية منذ نشأتها و اتجهت الأنظار اليه أكثر بعد الأزمة العالمية سنة 2008م و التي أثبت صمودها أمام العاصفة المالية التي أملت بالبنوك التجارية حيث أشهرت حينها أكبر بنوك العالم إفلاسها، و قد أشارت الباحثة الاقتصادية(لوريتا نابوليوني) بالقول: "إن التوازن في الأسواق المالية يمكن التوصل إليه بفضل التمويل الإسلامي بعد تحطيم القطاع الأكثر ديناميكية في عالم المال الكوئي" كما أوضحت بالقول: "أن المصارف الإسلامية يمكن أن تصبح البديل المناسب للبنوك الغربية، فمع انهيار البورصات في هذه الأيام و أزمة القروض في الولايات المتحدة، فإن النظام المصرفي التقليدي بدأ يُظهر تصدعاً و يحتاج إلى حلول جذرية عميقة¹؛ و بناءً على ما تقدم سوف نخص هذا المطلب بذكر البنوك الإسلامية و دور صيغ التمويل الإسلامي في الحد من الأزمات الاقتصادية في ظل النظام الرأسمالي، و ذلك كما يلي:

أولاً/ تعريف المصارف الإسلامية:

تختلف المصارف الإسلامية عن البنوك التجارية من حيث الأهداف و الخصائص و الوظائف، و انطلاقاً من هذا الاختلاف تم وضع تعريف له و الذي تعدد و إن اختلف في اللفظ فهو متفق من حيث المعنى، و بعد استقراء لعدد من هذه التعاريف تبين لنا أن المصرف الإسلامي هو: "عبارة عن مؤسسة مالية لا تتعامل بالربا أخذاً و لا عطاءً، هدفها جمع الأموال و تنميتها و استثمارها بما يوافق و الشريعة الإسلامية و يحقق التنمية الاجتماعية و الاقتصادية في المجتمع"؛ و يمكن شرح هذا التعريف بالقول أنه مؤسسة مالية بمعنى منشأة تتكون أصولها من أموال مثل: الودائع، قروض، صكوك إسلامية... وغيرها، أما القول لا تتعامل بالربا لا أخذاً و لا عطاءً فالمقصود منها نظام الفائدة المعمول بيه في النظام الرأسمالي؛ أما عن هدفها جمع الأموال فنقصد بيه الأموال التي يقدمها

¹ محمد سعيد محمد الرمالوي، مرجع سبق ذكره، ص225.

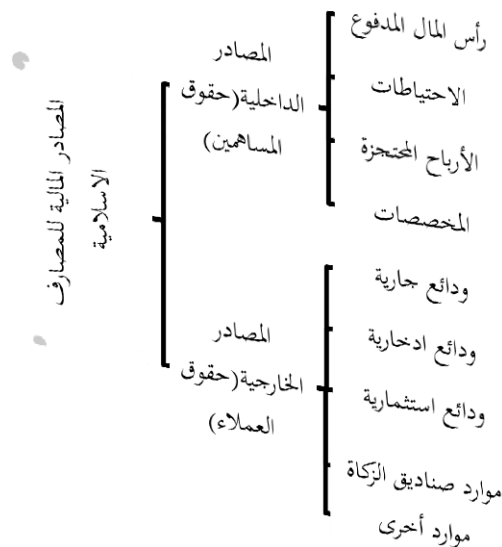
الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

المودعين في شكل ودائع لدى المصرف أو الأموال الخاص بالمصرف عند إنشائه، بحيث يقوم المصرف بتنمية هذه الأموال عن طريق استثمارها بالصيغ المشروعة و المعمول بيها في المصارف الإسلامية مثل: مشاركة، مضاربة، مراجعة... وغيرها، و التي يمكن من خلالها تحقيق التكافل الاجتماعي و التكامل الاقتصادي.

ثانيا/ مصادر الأموال لدى المصارف الإسلامية:

تتفق مصادر الأموال من حيث النوعية بين المصارف الإسلامية و البنوك التقليدية و المتمثلة في مصادر داخلية(حقوق المساهمين) و مصادر خارجية(حقوق العملاء)؛ إلا أنها تختلف في طبيعة العلاقة بينها و بين العميل الذي قد يأخذ صفة مدخر أو مستثمر في المصرف الإسلامي و تنطبق عليه الأحكام بناء على هذه العلاقة، و تقوم المصارف الإسلامية برسم أهدافها و سياستها بناء على حجم مواردها، و تعتمد في تسييرها على أساليب و أدوات استثمارية متنوعة؛ تسعى من خلالها إلى تحقيق الأرباح بما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية من جهة و التنمية الاجتماعية و الاقتصادية من جهة أخرى، و المخطط الموالي يوضح المصادر المالية للمصارف الإسلامية، و ذلك كما يلي:

شكل رقم(11): يوضح مصادر الأموال لدى المصارف الإسلامية



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعطيات السابقة

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

تقسم المصادر المالية للمصارف الإسلامية إلى مصدرين و هما: المصادر الداخلية و المصادر الخارجية، حيث تتمثل المصادر الداخلية من حقوق المساهمين و تتكون منك رأس المال المدفوع، الاحتياطات، الأرباح المحتجزة، المخصصات؛ و يمكن شرحها كما يلي:

- **رأس المال المدفوع:** هو المال الذي يقوم المساهمين بدفعه عند إنشاء المصرف، و يعتبر مصدر ذاتي مهم لبدأ نشاط المصرف من تجهيز و توريد اللوازم الضرورية لنشاطه.
- **الاحتياطات:** هي عبارة عن مبالغ مقتطعة من أرباح المصرف إما في شكل احتياطي قانوني أو احتياطي اختياري، و الهدف من هذا الاحتياط دعم المركز المالي للمصرف.
- **الأرباح المحتجزة:** هي الأرباح التي لم توزع و المتبقية و في العادة يتم تأخير توزيعها إلى سنة مالية جديدة حسب قرارات مجلس الإدارة و حسب وضعية المصرف.
- **المخصصات:** هي مبالغ تكون محملة على إجمالي الربح لمقابلة أغراض معينة تتمثل عامة في المخاطر التي يحتمل حدوثها مستقبلاً¹.

أما المصادر الخارجية فهي حقوق العملاء و تشمل الودائع بمختلف أنواعها و هي: ودائع جارية (تحت الطلب)، ودائع ادخارية (حسابات التوفير)، ودائع استثمارية (حسابات الاستثمار)، موارد صناديق الزكاة و التبرعات... موارد أخرى، و يمكن شرحها كما يلي:

- **ودائع جارية (تحت الطلب):** و يطلق عليها أيضا بودائع تحت الطلب و هي مبالغ يضعها أصحابها في المصرف و يحق لهم سحبها كاملاً أو جزءاً منها في أي وقت؛ و الهدف منها هو تسهيل المعاملات التجارية و المصرفية و ليس الهدف منها تحقيق الربح، و لا تدفع عليها المصارف الإسلامية أي عائد على عكس البنوك التقليدية التي تقوم بمنح فوائد محددة لأصحاب هذه الحسابات بهدف زيادة حجمها.
- **ودائع ادخارية (حسابات ادخارية):** يطلق عليها أحياناً بحسابات الاستثمار المشترك و ذلك أن المصرف الإسلامي يقوم بتوقيع عقد مضاربة مع أصحاب هذه الحسابات حيث يكون المصرف هو المضارب و المودعون هم أرباب المال حيث يتم تسليمهم دفتر خاصة، و يقوم العميل بتفويض المصرف

¹ محمد عبد المنعم أبو زيد، نحو تطوير نظام المضاربة في المصارف الإسلامية، دون ط، (1420هـ/2000م)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، ص53.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

بالاستثمار و تشغيل أمواله و المضاربة فيها و يحصل على عائد غير ثابت يتناسب مع مبلغ الوديعة و مدة استثمارها¹.

- **ودائع استثمارية (حسابات استثمارية):** هي الأموال التي يودعها أصحابها لدى المصارف الإسلامية بغرض الحصول على عائد، حيث يقوم المصرف بالمضاربة بأموال المودعين بغرض الاستثمار فيها لصالحهم في مشروعات محددة مقابل حصول المصرف على نسبة من الربح إن تحقق أو الحصول على أجرة معلومة، و تخضع هذه الأموال لقاعدة شرعية: "الغنم بالغرم"، و تعتبر هذه الودائع أهم مصادر الأموال في المصارف الإسلامية و تبلغ نسبتها في بعض المصارف 29.8% من إجمالي مصادر الأموال، و هي نوعين ودائع استثمارية بتفويض* ، ودائع استثمارية دون تفويض².

- **موارد صناديق الزكاة:** يقوم المصرف الإسلامي بتجميع الأموال الزكوية و إنفاقها في مصادرها الشرعية لتحقيق التنمية الاجتماعية و الاقتصادية، و من أبرز هذه الموارد و أهمها: أموال الزكاة للمساهمين و من يرغب من أصحاب الحسابات الاستثمارية، الصدقات التطوعية، التبرعات، الهبات و الوصايا، عوائد أموال الزكاة المستثمرة، دعم الدولة³.

- **موارد أخرى:** للمصرف الإسلامي موارد تمويلية أخرى قد تكون إما صكوك استثمارية ، صكوك المقارضة (المشتركة او المخصصة)، صناديق الاستثمار، شهادات الايداع.

ثالثا/ صيغ التمويل و الاستثمار لدى المصارف الإسلامية:

عرف دكتور منذر قحف التمويل بأنه: " تقلد ثروة عينية أو نقدية بغرض الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها و يتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية"⁴، و يقصد بالثروة العينية المباني و المصانع و المنشآت الاقتصادية، أما الثروة النقدية فهي الأصول المالية كالودائع، النقود السائلة، الأوراق المالية...و غيرها،

¹ حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية-أدائها المالي و أثارها في سوق الأوراق المالية، دون ط، 2011، دار البازوري، عمان، الأردن، ص41.

* **ودائع استثمارية بتفويض:** نقصد بها للمصرف الحق في استثمار أموال المودعين في أي مشروع من مشروعات المصرف.

* **ودائع استثمارية دون تفويض:** نقصد بها أن يختار المودع مشروع معين يريد الاستثمار فيه، و له الحق في تحديد الاجل.

² محمد البلتاجي، المصارف الإسلامية-النظرية ، التطبيق، التحديات-، ط1(2012)، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، ص37.

³ حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر و التطبيق، ط1(2009)، دار النشر للجامعات، مصر، ص107.

⁴ منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الاسلامي، ط3(2004)، المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، المملكة العربية السعودية، ص12.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

بحيث تقدم هذه الثروات من ممتلكاتها بهدف تحقيق الربح؛ و يكون عن طريق وسيط سواء كان شريك أو مضارب أو أي صفة تبيحها الشريعة نظير ربح مشاع مسبقاً.

أما صيغ التمويل الإسلامي فنقصد بها: الصورة التي توظف بها المصارف الإسلامية أموالها من أجل تحقيق أهدافها المسطرة، و توجهها لتمويل المشاريع سواء كانت طويلة الأجل أو قصيرة الأجل، و تتجلى في مجموعة من العقود الشرعية التي استمدت مشروعيتها من الكتاب و السنة النبوية الشريفة، و تعتمد المصارف الإسلامية على أكثر من 12 صيغة تمويلية، إلا أننا سوف نقتصر على ذكر بعض صيغ التمويل المعمول بها أكثر في المصارف الإسلامية، و ذلك في ما يلي:

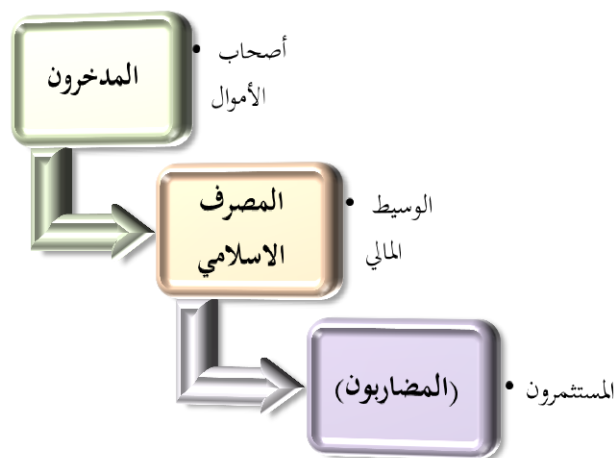
- **صيغة التمويل بالمضاربة:** أصل كلمة مضاربة مشتق من الفعل "ضرب" و يقال: الضرب في الأرض هو السير فيها، و المضاربة و القراض اسمان لمسمى واحد في التعبير عن العقد، الأول لغة أهل العرق؛ و الثانية لغة أهل الحجاز؛ و من الناحية الشرعية فالمضاربة عقد شرعي بلا خلاف بين الفقهاء فقد ثبت التعامل بها في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم و بين أصحابه؛ أما اصطلاحاً فهي: عقد يضم طرفين أحدهما بالمال و الآخر بالعمل، أو هي عقد يتم بمقتضاه دفع مال (صاحب المال) إلى عامل ثقة ليتاجر فيه، و يكون الربح مشترك بينهما و بحسب الشروط، أما الخسارة فهي على صاحب المال و لا يتحمل العامل (المضارب) شيء سوى خسارته لجده¹.

تعد صيغة المضاربة من الأساليب الاستثمارية المهمة في النظام المالي الإسلامي و قد تطورت كثيراً لتتخطى المضاربة الثنائية المباشرة إلى مضاربة مشتركة و هي صيغة حديثة لاستثمار الأموال في ظل الظروف الاقتصادية المعاصرة؛ حيث أصبح الاستثمار الجماعي أو المشترك هو السائد في ظل النشاط الاقتصادي المعاصر، و لا تختلف المضاربة المشتركة عن الثنائية إلا في تعدد أرباب الأموال و المضاربين أي اختلاف في أطراف العقد، أما من ناحية الأحكام فإنه لا ينبغي أن تخالف أحكام المضاربة الثنائية و إلا أصبحت غير مشروعة²، و يوضح المخطط الموالي الأطراف المشتركة في عقد المضاربة المشتركة.

¹ محمد عبد المنعم أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 09.

² محمد علي محمد أحمد البنا، القرض المصرفي دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان-ص 552.

المخطط رقم(12): يوضح الأطراف المشتركة في صيغة المضاربة المشتركة



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعطيات السابقة

تلعب المصارف الإسلامية دور الوساطة المالية في عملية المضاربة المشتركة، فتكون مضارباً بالنسبة للمدخرين (أصحاب المال) من جهة، و صاحب مال بالنسبة للمضاربين (المستثمرين) من جهة أخرى، و يعتبر مثل هذا العقد بديلاً للنظام الربوي التقليدي في تحقيق التنمية و تجنب الوقوع في الأزمات، و تحكم المصارف الإسلامية في تسيير عقود المضاربة مع المتعاملين إلى نوعين من المضاربة و هما: **مضاربة مطلقة*** و **مضاربة مقيدة***، كما أنها قد تكون قصيرة الأجل أو متوسطة الأجل أو طويلة الأجل، فقد يضارب المصرف الإسلامي على صفقة واحدة و بالتالي فهي مضاربة قصيرة الأجل، و قد يضارب في سلعة تشتري و تباع على فترات معينة و بالتالي فهي مضاربة متوسطة الأجل، كما قد يشترك مع آخرين في تمويل رأس مال مشروع بالكامل و لفترة طويلة و بالتالي فهي مضاربة طويلة الأجل¹، و عليه فإن عقد المضاربة المعمول به في المصارف الإسلامية مرتبط أساساً بعامل الثقة و الأمانة بين الأطراف الثلاثة و بفرض شروط ائتمانية بين أطراف العقد.

* **المضاربة المطلقة:** هي مضاربة لا يقيد فيها المصرف الإسلامي المضارب بزمان معين أو بنوع العمل، و يتصرف في المال كيف ما شاء.

* **المضاربة المقيدة:** هي مضاربة يقوم المصرف الإسلامي من خلالها بتقييد المضارب و الزامه ببعض الأشياء كزمن و المكان و نوع العمل.

¹ محمد الفاتح محمود بشير المغربي، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، ط1 (2020)، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، القاهرة، مصر، ص34.

- **صيغ التمويل بالمشاركة:** أصل كلمة المشاركة من الشركة و هي المخالطة بمعنى اختلاط النصبين فصاعداً بحيث لا يتميز¹؛ في حين تعرف اصطلاحاً بأنها: عقد بين طرفين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال و العمل و يكون الربح و الخسارة حسب النسب التي يتم الاتفاق عليها مسبقاً، و يعتبر عقد المشاركة من عقود توظيف الأموال في المصارف الإسلامية حيث يقوم البنك بتقديم التمويل عن طريق إدخال شريك مع العميل في ملكية المشروع محل التمويل و يكون الربح و الخسارة حسب قواعد و أسس التوزيع المتفق عليها² هذه الصورة الأولى، أما الصورة الثانية فتكون بين المصرف الإسلامي و شريك آخر في رأس مال مشروع استثماري؛ بحيث يشارك المصرف بخبراته المختلفة في البحث عن أفضل فرص و مجالات الاستثمار التي تؤدي إلى ضمان نجاح المشروع و ارتفاع معدل ربحيته³، و قد تأخذ الشركة في المصارف الإسلامية عدة صورة و يمكن توضيحها في الشكل الموالي، و ذلك كما يلي:

شكل رقم(12): يوضح طرق التمويل بصيغة المشاركة في المصارف الإسلامية



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعطيات السابقة

تستخدم المصارف الإسلامية عقد المشاركة في ثلاث صور أساسية تعمل من خلالها على توظيف أموالها، حيث تعتمد على المشاركة الدائمة(المستمرة) في تمويل مشروع تجاري أو صناعي أو زراعي و تكون في العادة بامتلاك أسهم تدخل في تكوين رأس مال الثابت، و يكون الربح بينهم بحسب نصيبه في المشروع، و المحاسبة تكون في نهاية السنة المالية، أما المشاركة المتغيرة فتعني قيام المصرف بإسهامات متتالية في تمويل مشروع معين،

¹الجرجاني، معجم التعريفات، مرجع سبق ذكره، باب الشين، ص108.

²محمد ابراهيم خيرى الوكيل، مرجع سبق ذكره، ص356.

³بلال صلاح الانصاري، مرجع سبق ذكره، ص250.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

و تستخدم بعض المصارف الإسلامية صيغة المشاركة المتغيرة كأحد البدائل لتوفير السيولة النقدية للشركات، و التي تعتمد على تمويل العميل بدفعات نقدية و التي تتغير حسب الحاجة؛ ثم يتم احتساب الأرباح الفعلية في نهاية العام بعد إعداد المركز المالي، و يعتبر التمويل بالمشاركة البديل الشرعي للقرض الربوي المعتمد في البنوك التقليدية¹؛ كما تعتمد المصارف الإسلامية على المشاركة المتناقصة المنتهي بالتمليك عندما تريد أن تتنازل عن المشروع حيث يحق للشريك أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضي الشروط المتفق عليها، و تستخدم عادة في تمويل المنشآت الصناعية و زراعية و المستشفيات و السكنات، و قد كان أول تطبيق لهذه الصورة في مصر عندما شاركت أحد فروع المعاملات الإسلامية بمصرف تقليدي شركة سياحية كبرى في شراء أسطول نقل بري سياحي².

- **صيغ التمويل بالاستصناع:** لغة هو: طلب صنع شيء، أما في الاصطلاح فهو: عقد على مبيع موصوف في الذمة اشترط في العمل³، أو هو عقد على مبيع موصوف في الذمة، يشترط فيه عمل الصانع بمواد من عنده على وجه مخصوص⁴، و نشرح هذا التعريف بالقول أنه عقد على مبيع أي اتفاق بين طرفين على شيء سواء كان سلع أو منتج؛ موصوف في الذمة أي له مواصفات معينة و هي بيان جنس الشيء المستصنع و نوعه و قدره و أوصافه المطلوبة و معلومية الثمن و تحديد الأجل، كما يشترط فيه العمل أي الصنع بمواد من ملك الصانع. أما الحكم الشرعي له فهو جائز و إن اختلفوا في تكييفه*.

يحتل التمويل عن طريق عقد الاستصناع مكانة كبيرة في المصارف الإسلامية، حيث توجهه هذه الأخيرة لتمويل مشاريع ضخمة تعزز من خلالها التنمية الاقتصادية و تنمي المجتمع و تطوره، حيث تقوم من خلاله بتوجيه الاستثمارات إلى مجالات متنوعة مثل: العقارات، المباني، انتاج السلع...و غيرها؛ يوضح الشكل الموالي التمويل بعقد الاستصناع الموازي كما تجرّه المصارف الإسلامية، و ذلك كما يلي:

¹ صادق راشد الشمري، التمويلات المصرفية الإسلامية، دون ط، 2022، دار البازوي للنشر و التوزيع، عمان-الأردن-، ج4، ص26.

² خالد حسن أحمد، المشاركة المنتهية بالتملك و دور الادارة كأساس لإلزام فيها، ط1(2022)، دار فرسان الأزهر للنشر و التوزيع، مصر، ص33.

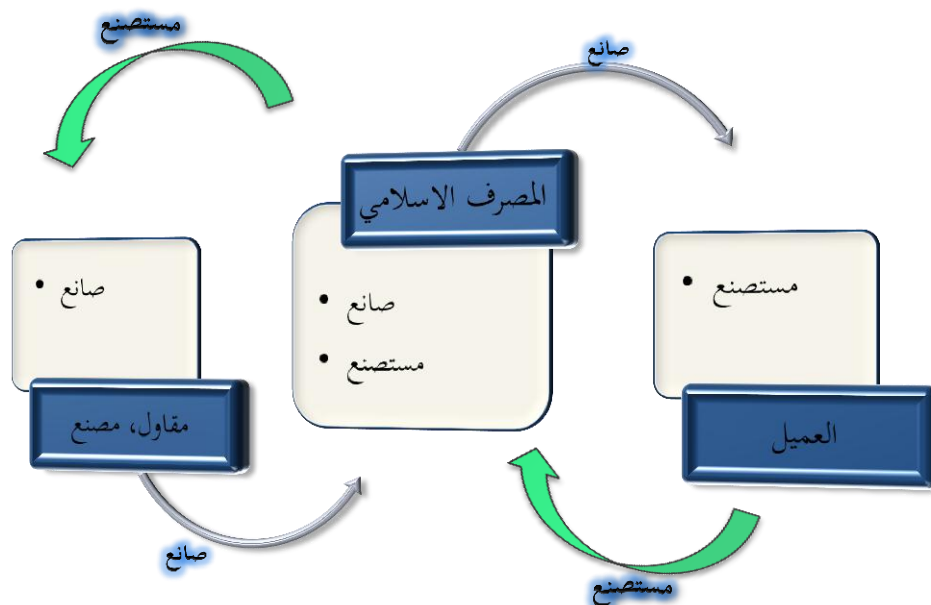
³ محمد رواس قلججي، مرجع سبق ذكره، ص41.

⁴ كمال الدين جمعه بكرو، عقد الاستصناع و صوره المعاصرة-دراسة فقهية تحليلية-، ط1(1438هـ/2017م)، طبع من وقف سعد بن محمد

المنيفي، ص43.

* يرى المالكية و الشافعية و الحنابلة بأنه وعد و ليس عقد، أما الحنفية فيرونه عقد.

شكل رقم (13): يوضح التمويل بعقد الاستصناع الموازي في المصارف الإسلامية



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعطيات السابقة

تطبيق المصرف الإسلامي عقد الاستصناع من خلال إبرام عقدين منفصلين بحيث يكون في العقد الأول صانعاً تجاه العميل، و في الثاني صفة المستصنع مع المقاولين أو الصانع النهائي، و يتحقق ربح البنك عن طريق اختلاف الثمن في العقدتين و الغالب أن يكون أحدهما حالاً و الثاني مؤجلاً¹، ففي حال كان المصرف صانعاً فإنه يلتزم بتسليم المشروع العقاري أو المنتج المصنع للعميل و يجب على المصرف هنا تنفيذ الوعد و الشروط المتفق عليها و التي تضم في الأغلب موصفات المنتج، الثمن، وقت التسليم، و يلجأ المصرف في الغالب إلى جهة مصنعة إما مقاول أو مصنع و يطلق عليه في هذه الحالة بالاستصناع الموازي* بحيث يكون المصرف مستصنع بالنسبة للجهة المصنعة (مقاول أو مصنع)؛ و صانع بالنسبة للعميل (طالب الصنع).

- صيغ التمويل بالإجارة: الإجارة لغة هي: الكراء²، أما في الاصطلاح الفقهي فهي: عقد على المنافع بعوض هو المال، و تمليك المنافع بعوض هو: إجارة، و بغير عوض هو: إعارة³.

¹ يونس ابراهيم التميمي، الإدارة و الاستراتيجية في المصرف الإسلامي، ط1، 2021، دار الأكاديميون للنشر و التوزيع، عمان-الأردن-، ص163.

* الاستصناع الموازي: هو أن يعقد المصرف عقدين أحدهما مع العميل بصفة صانع، و الآخر مع المصنع بصفته مستصنع.

² الفيروزبادي، مرجع سبق ذكره، ص39.

³ الجرجاني، مرجع سبق ذكره، باب الجيم، ص12.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

يطلق على التمويل بالإجارة في المصارف الاسلامي بالتأجير التمويلي و قد عرفها الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية بأنها: "وسيلة تمويلية تجمع بين صيغ البيع و صيغة التأجير، و تقوم على أساس اتفاق طرفين على بيع أحدهما للآخر سلعة معينة و يحددان قيمتها تحديداً نهائياً، إلا أن هذه العلاقة لا تحدث آثارها مباشرة و تنتقل ملكية المبيعة مباشرة إلى المشتري و إنما تظل العلاقة بينهما محكومة بقواعد عقد الإجارة لحين تمام المشتري الأقساط تعادل قيمة المبيع المتفق عليه؛ و هذه الصيغة تنطبق على التأجير المنتهي بالتمليك و ليس كل الصيغ¹.

- **بيع المراجعة للآمر بالشراء:** المراجعة في اللغة من مصدر ربح و هي: الزيادة و النماء في التجارة، أما في الاصطلاح الفقهي فهي: البيع بزيادة على الثمن الأول²؛ أما المراجعة للآمر بالشراء أو الواعد بالشراء صيغة جديد تدخل في المعاملات المصرفية المعاصرة كان أول من طرح هذه الصيغة التطبيقية هو الدكتور سامي حمود في رسالته: "تطور الأعمال المصرفية بما يتفق و الشريعة الاسلامية" عام 1976م، و يؤكد الباحثون أن هذه الصيغة كانت معروفة في المدونات الفقهية عند الأوائل و تناولها كل من محمد بن الحسن الشيباني، مالك، الشافعي، ابن القيم... وغيرهم، و كان دافع الدكتور سامي حمود هو ادخال هذه الصيغة حيز التنفيذ في المصارف الاسلامية التي لم تكن مألوفا لدى الأوائل³، و يمكن تعريفها بأنها: "اتفاق بين المصرف و العميل على أن يبيع الأول للأخير سلعة بثمنها و زيادة ربح متفق عليه و على كيفية سداده"⁴.

اختلف الفقهاء حول مدى مشروعية هذه الصيغة بين فرقين، الأول المجازون و دليلهم في هذا قاعدة فقهية(الأصل في المعاملات الاباحة)، أما المانعون فدليلهم أن الزام العميل بالوعد يجعل المعاملة من قبيل بيع الانسان ما لا يملك، و قالوا أنها تدخل في العينة* و الحيل الربوية، و في الأخير أقرتها هيئة الرقابة الشرعية في أكثر البنوك الاسلامية، و صدرت أحكام بجوازها و فتاوي؛ و تستحوذ صيغة المراجعة للآمر بالشراء على أكثر من 90% من استثمارات البنوك الاسلامية بحيث تنافس المشاركة و المضاربة، كما لها دور كبير في زيادة تعبئة الموارد المالية للمصارف الاسلامية.

¹ محمد عبد العزيز حسن زيد، الإجارة بين الفقه الاسلامي و التطبيق المعاصر، دون ط، 1996، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ص24.

² الجرجاني، مرجع سبق ذكره، ص176.

³ علي محمد أحمد أبو العز، الابتكار في صيغ التمويل الاسلامي، دون ط، سنة(1437هـ/2016م)، مركز أبحاث فقه المعاملات الاسلامية، الأردن، ص29.

⁴ فياض عبد المنعم حسنين، بيع المراجعة في المصارف الاسلامية، ط1(1417هـ/1996م)، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، القاهرة، ص22.

* **بيع العينة:** هي أن يبيع شخص على آخر سلعة بثمن مؤجل، ثم يشتريها منه بثمن أقل.

رابعاً/ الفرق بين التمويل التقليدي و التمويل الإسلامي:

يعتمد التمويل التقليدي في تمويله على منتج واحد و هو القروض بفوائد، بحيث يأخذ الأموال من العملاء و المدخرين في شكل مدخرات مقابل فوائد؛ بعدها يوظف البنك هذه الأموال في شكل قروض لمستثمرين مقابل فوائد أعلى، و بالتالي فالبنك التقليدي قائمة على مبادلة النقد بالنقد و لا يتحمل أي خسارة أو مغامرة في توظيفه للأموال، و بعد النقد الكبير الذي وجه للتمويل التقليدي دفع الكثير إلى البحث عن حلول فانتقلت بعدها البنوك التقليدية من التمويل بقروض مقابل فوائد إلى المقامرة و المراهنة عن طريق استخدام أدوات مالية مبتكرة مما جعلها تقع في دائرة أخطر و هي الأزمات المالية مثل أزمة الرهن العقاري، و هذا الأمر جعل التمويل التقليدي في كلا الحالتين معزول عن النشاط الحقيقي على عكس التمويل الإسلامي القائم على التبادل و الإنتاج، فالمالية الإسلامية قائمة على دمج التمويل بالتبادل و الإنتاج عن طريق أساليب تمويلية مبتكرة قادرة على تحقيق القيمة المضافة و الربحية معاً، و عليه يمكن القول أن التمويل الإسلامي أساسه التحدي و الابتكار على عكس التمويل التقليدي المبني على الرهان و القمار، بحيث تجعل الأول يتحمل نتائج هذا التحدي سواء كانت ربحاً أو خسارة أما الثاني فهو متحفظ و لا يقبل الخسارة لانقضاء القيمة المضافة أساساً.

خامساً/ دور البنوك الإسلامية في الحد من انتشار الأزمات المالية و الاقتصادية:

أكدت التقارير الدولية في خضم الأزمة المالية العالمية سنة 2008م صلابة المصارف الإسلامية في مواجهة الأزمة المالية مقارنة مع البنوك التقليدية و التي أعلنت إفلاسها آنذاك؛ حيث بلغ عدد البنوك الأمريكية المفلسة حوالي 140 بنكاً مع نهاية سنة 2009م، و في مؤتمر المصرفية الإسلامية سنة 2009م قال وزير المالية البريطاني: "إن المصرفية الإسلامية تعلمنا كيف يجب أن تكون عليه المصرفية العالمية"¹، كما أشارت مؤسسة "آرنست آند يونغ في أن الصيرفة الإسلامية جزء من الحل، و ليس الحل بأكمله، و أنها أقل تأثراً بالأزمة المالية و ستكون موضع ترحيب"²، و نشرت أيضاً صحف رسمية أجنبية منها و عربية إلى ضرورة تبني المصرفية الإسلامية لاحتوائها على قوانين صحيح مستمدة من الشريعة الإسلامية صالحة في كل مكان و زمان.

كشف المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية أن المصارف الإسلامية تأثرت سلباً و إيجاباً بالأزمة المالية سنة 2008م؛ إلا أن تأثيرها ضئيل مقارنة بالبنوك التجارية، و بالتالي نستنتج أن المصارف الإسلامية لم تكن في

¹ عليان عليان، مرجع سبق ذكره، ص 324.

² المرجع السابق، ص 325.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

مأمّن من الأضرار السلبية للأزمة المالية و ما جعل خسائرها أقل هو اعتمادها على سياسات و أساليب تمويلية و استثمارية خالية مختلفة لها القدرة على تغطية المخاطر؛ على عكس البنوك التجارية التي تعتمد على القروض الربوية و أدوات استثمارية عالية المخاطر مثل: المشتقات المالية، السندات، المضاربات... وغيرها، و عليه يمكن القول أن الالتزام بقواعد و تعاليم النظام المالي الإسلامي في التمويل و الاستثمار كفيل بمنع حدوث الأزمات (الوقاية) إذا ما طبق على الوجه الصحيح؛ كما أنه يضمن له توفير قاعدة لمعالجة تلك الأزمات أثناء وقوعها فهو نظام وقاية و علاج في آن واحد، و تتمثل المناعة الوقائية للمصارف الإسلامية في الحد من انتشار الأزمات المالية و الاقتصادية هو احتوائها على أسس و ضوابط شرعية صحيحة سواء في تمويله (صيغ التمويل الإسلامي بأنواعه) أو في تقديم خدمات مصرفية (خدمات الحفظ، خدمات التوكيل بالتعاقد، خدمات تنظيم الاكتتاب، خدمات إجراء الدراسات و الاستشارات، خدمات التحصيل و الدفع، خدمات الحسابات، خدمات حساب الزكاة، خدمات الكفالات، خدمات الشيكات، خدمات خزائن الأمانات¹).

المبحث الثالث: فعالية الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمات المالية

يعتبر مصطلح الهندسة المالية مصطلح غربي حديث النشأة مشتق من الكلمة الانجليزية Financial Engineering و تم تعريفها بأنها: " تلك التي تعنى بتصميم و تطوير و تطبيق عمليات و أدوات مالية مستحدثة، و تقديم حلول خلاقية و مبدعة للمشكلات المالية²؛ و عليه فالهندسة المالية هي ابتكار مالي من خلال تصميم أدوات مالية جديدة يتم تداولها لتحسين أداء المؤسسات المالية؛ كما يتجلى الهدف الأساسي منها هو خلق المنافسة بين الشركات، تمويل الشركات خاصة الناشطة عبر القارات، حل المشاكل المالية، إدارة المخاطر و الأزمات المالية... وغيرها، و برغم من نجاحها الكبير الذي حققته للاقتصاد الرأسمالي في زيادة تطوره و سيطرته إلا أنها أثبتت عجزها أمام الأزمة المالية العالمية سنة 2008م بل و كانت السبب الرئيسي في نشوب الأزمة، و ذلك بخلق أدوات مالية حديثة لإرضاء العملاء آنذاك مثل: الأوراق المالية المضمونة برهن عقاري "MBS" و المضمون بالأصول "ABS"، التزام الدين المضمون "CDO"، أوراق مبادلة مخاطر الائتمان "CDS"... وغيرها، و بعد فشل هذه الأخيرة في تصحيح الخلل الذي أصاب المؤسسات المالية التقليدية بعد أزمة الرهن العقاري التفت الأنظار للصناعة الهندسة المالية الإسلامية و التي تطورت لتصبح تنافس

¹ أنظر: المعايير الشرعية، معيار 28، ص 734-736.

² أيهاب طلعت عبد الخالق: الهندسة المالية المعاصرة رؤية شرعية اقتصادية مقارنة، ط1 (1442هـ/2021م)، المركز العربي للنشر و التوزيع، مصر، ص 60.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

الصناعة التقليدية؛ و ذلك بفضل باحثين و مختصين في الصناعة المالية الإسلامية، و تختلف هذه الأخيرة عن التقليدية في أدائها و آلياتها في إدارة المخاطر و الأزمات، و سوف نبين في هذا المبحث فعالية الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمات المالية بصفة خاصة و الأزمات الاقتصادية بصفة عامة، و ذلك كما يلي:

أولاً/ نشأة و مفهوم الهندسة المالية الإسلامية:

وجدت الصناعة المالية الإسلامية منذ أن جاءت الشريعة الإسلامية بأحكامها المفصلة من الكتاب الكريم و السنة النبوية الشريفة؛ فقد ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم: {أنه استعمل رجلاً على خير فجاءه بتمر جنيب، فقال رسول صلى الله عليه وسلم، أكل تمر خير هكذا؟ قال: لا و الله يا رسول الله؛ إنا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين و الصاعين بالثلاثة، فقال رسول صلى الله عليه وسلم: لا تفعل، بع الجمع بالدرهم، ثم ابتع بالدرهم جنيناً¹}، و هذه إشارة من الرسول صلى الله عليه وسلم عن البحث عن حلول لتلبية الحاجات الاقتصادية دون الخروج عن أحكام الشريعة الإسلامية².

تم استخدام صور الهندسة المالية الإسلامية في كثير من المعاملات القديمة و أمثلة عن هذا ما أجاب به الإمام محمد بن حسن الشيباني حين سئل عن مخرج للحالة التالية: إذا قال شخص لآخر اشترى هذا العقار و أنا اشتريه منك و أربحك فيه، و خشي إن اشتراه ألا يشتريه منه، فقال الإمام: المخرج أن يشتري العقار مع خيار الشرط له، ثم يعرضه على صاحبه، فإن لم يشتريه فسخ العقد ورد المبيع، ف قيل للإمام: أريت إن رغب صاحبه-طالب الشراء- في أن يكون له خيار صاحبه مدة معلومة؟ فأجاب: المخرج أن يشتري مع خيار الشرط لمدة أكبر من مدة خيار صاحبه، فإن فسخ صاحبه العقد في مدة خياره استطاع هو الآخر أن يفسخ العقد فيما بقي من المدة الزائدة على خيار صاحبه³. يمكن أن نشرح كلام الإمام أنه في حال اشتري شخص عقار و أراد بيعه مراجعة مع شخص آخر، فيحق لمشتري العقار أن يشتري مع خيار الشرط بمعنى أنه إذا اشترى العقار تم البيع و لم يشتري رد العقار لصاحبه، و أضاف الإمام أنه يحق للطالب الشراء أن يشترط مدة معلومة لإبرام الصفقة و تكون هذه المدة هي

¹ صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب من أراد بيع التمر بتمر خير منه، حديث رقم: 2201، ص 525.

² سامي السويلم، صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي، (1421هـ/2000م)، مركز البحوث بشركة الراجحي المصرفية للاستثمار، الكويت، ص 09.

³ عبد الكريم قندوز، مقال بعنوان: "الهندسة المالية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، م 20، خ 2، ص 3-43، (1428هـ/2007م)، ص 21.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

مدة ابرام العقد فإن فُسخ العقد يدب على الطرف الآخر تلبية هذا؛ مما سبق يمكن القول أن المعاملة التي شرحها الإمام موجود في وقتنا الحاضر و تسمى بعقود الخيارات (خيار البيع و خيار الشراء).

أما تعريف الهندسة المالية الإسلامية فناظر لكتب الفقه الإسلامي و الاقتصاد يجد أن تعريف هذا المصطلح لم يُعرف بلفظ مباشر؛ بل عن طريق الحلول الشرعية و الاقتصادية التي وضعوها في المعاملات المالية، و هو لا يختلف كثيراً عن تعريف الهندسة المالية التقليدية إلا بقيد يجعل الهندسة المالية موافقة للشرع، و قد عرفت بأنها: " مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم و التطور و التنفيذ لكل من الأدوات و العمليات المبكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل، و كل ذلك في إطار موجّهات الشرع الحنيف¹".

يمكن أن نستخلص من التعريف السابق العناصر الأساسية لتكوين صناعة الهندسة المالية الإسلامية و المتضمن ابتكار مجموعة من الأدوات المالية الجديدة القادرة على إدارة العمليات التمويلية بكفاءة، بالإضافة إلى إعطاء حلول مناسبة في حال وقوع مشاكل أو مخاطر، و كل هذا في إطار أحكام الشريعة الإسلامية.

ثانيا/ منتجات الهندسة المالية الإسلامية:

- **الصكوك الإسلامية:** الصكوك في اللغة جمع مفردة: صكّ بفتح الصاد و هو: كتاب الإقرار بالمال²، أو وثيقة و سند إثبات. أما في الاصطلاح فقد عرفت بتعاريف كثير نذكر منها: " الصكوك هي تحويل مجموعة من الأصول المدرة للدخل غير السائلة إلى صكوك قابلة للتداول، مضمونة بهذه الأصول، و من ثم بيعها في الأسواق المالية مع مراعاة ضوابطها³؛ و تم ذكرها في المعيار 17 الصادر عن هيئة المحاسبة الشرعية بصكوك الاستثمار تتميزاً عن السندات و الأسهم و عرفت بأنها: " وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين، أو نشاط استثماري

¹ مرضي بن مشوح العنزي، الهندسة المالية الإسلامية-دراسة تأصيلية تطبيقية، ط1 (1436هـ/2015)، دار كنوز اشبيليا للنشر و التوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ص29، 30.

² معجم لغة الفقهاء، مرجع سبق ذكره، ص246.

³ أحمد بن محمد السمرقندي، كتاب الشروط و علوم الصكوك-دراسة عن الصكوك الإسلامية بين النظرية و التطبيق-، تحقيق: أحمد جابر بدران، (1423هـ/2017م)، دار النشر للجامعات، مصر، ص18.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

خاص؛ و ذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك و قفل باب الاكتتاب و بدء استخدامها فيما أصدرت من أجله¹.

مما سبق الصكوك عبارة عن أصول مالية متساوية القيمة تمثل حصص مشاعة في ملكية موجودات لها دخل مدر، قابلة للتداول مع مراعاة الضوابط الشرعية المتعلقة بعمليات التداول. تصدر الصكوك لهدفين أساسيين هما: "الأول تمويل مشروع استثماري حيث يتم طرح الصكوك و تسويقها للمستثمرين و استغلال الحصيلة في إقامة المشروع و الاستفادة منه لفترة زمنية معينة ثم بيعها و إطفاء الصكوك؛ أما الثانية فهي توفير السيولة لتوسيع قاعدة و تطوير مشروع قائم فعلاً و ذلك من خلال تصكيك* أصول موجودات قائمة بالفعل و طرحها و بيعها للمستثمرين(حملة الصكوك) لجذب المدخرات"².

بحسب هيئة المراجعة و المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية فإن الصكوك الإسلامية تنقسم إلى 14 نوعاً، و تتنوع وفقاً لصيغ التمويل الاسلامي، آجالها، الجهة الصادر منها، و تميز منها ما يلي:

-صكوك الإجارة: يعد هذا النوع من أكثر أنواع الصكوك شيوعاً و استخداماً، و هي عبارة عن وثائق متساوية القيمة، تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان مؤجرة أو منافع أو خدمات ذات عائد؛ قابل للتداول بعد قفل باب الاكتتاب و بدء عمليات الاستثمار على أساس عقد الإجارة حتى تاريخ تصفية المشروع، و تنقسم صكوك الإجارة إلى ثلاثة أقسام هي: صكوك ملكة أعيان، صكوك المنافع، صكوك الخدمات³.

-صكوك المضاربة: هي أوراق مالية تعرض للاكتتاب على أساس قيام الشركة المصدرة بإدارة العمل على أساس المضاربة، فيتمثل عامل المضاربة (المستثمر) و يتمثل مالكو الصكوك أصحاب رؤوس الأموال، و تأخذ صكوك

¹ المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة الشرعية، معيار رقم 17، ص 467.

***التصكيك:** يقصد به إصدار أوراق مالية قابلة لتداول، مبنية على مشروع استثماري يدر دخلاً، أنظر: مجمع الفقه الاسلامي، صكوك الإجارة، القرار رقم 137.

² كريم محمد عبد السميع الزهري، الصكوك المالية الإسلامية-دراسة في ماهية الصكوك و طبيعتها المحاسبية-، ط1 (2023)، دار حمثرا للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، ص 37.

³ سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الخامس حول الصيرفة الاسلامية و التمويل الاسلامي، تحت عنوان: "إدارة مخاطر الصكوك الاسلامية الحكومية-دراسة تطبيقية على الصكوك الحكومية السودانية-، تاريخ انعقاد: 06، 07، 08 أكتوبر 2012، معهد الدراسات المصرفية، عمان -الأردن-، عدد الصفحات 1-36، ص 03.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

المضاربة عدة صور تتمثل في: صكوك المضاربة المطلقة، صكوك المضاربة المقيدة، صكوك المضاربة المستردة بالتدريج، صكوك مضاربة قابلة للتحويل¹.

-صكوك المشاركة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط على أساس عقد من عقود المشاركة، و يصبح المشروع أو موجودات النشاط ملكاً لحملة الصكوك في حدود حصصهم، و تدار صكوك المشاركة على أساس الشركة أو على أساس المضاربة أو على أساس الوكالة بالاستثمار².

-صكوك الاستصناع: هي وثائق متساوية القيمة يصدرها البائع بالاستصناع لتمويل تغطية عقود الاستصناع على أن تمثل هذه الصكوك حصصاً في موجودات مختلفة من الأصول المملوكة للبائع من مباني، معدات، مواد خام... وغيرها، بالإضافة إلى ديونه لدى المستصنعين و النقود التي يقبضها منهم في صورة دفعات من ثمن الاستصناع، و يكون عائد هذه الصكوك هو الفرق بين تكلفة الأعيان المصنعة و ثمن بيعها و تستهلك هذه الصكوك بإنتهاء مدتها حيث يرد مصدر الصك إلى حملتها القيمة حسب التنضيز الحكمي عند الاستهلاك(الإطفاء)³.

-صكوك المراجعة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المراجعة، و تصبح سلعة المراجعة مملوكة لحملة الصكوك، و تقوم تلك الصكوك على مبدأ المراجعة الذي ينتج ديناً في ذمة مصدر الصك، و عندما يصبح للصك حكم الديون فلا يجوز تداولها بأعلى أو أقل من قيمتها؛ لأن الديون تقضى بأمثالها⁴.

-صكوك السلم: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحصيل رأس مال السلم و تصبح سلعة السلم مملوكة لحملة الصكوك، و المصدر لتلك الصكوك هو البائع لسلعة السلم و المكتتبون فيها هم المشترون للسلعة و حصيلة الاكتتاب هي ثمن شراء السلعة (رأس مال السلم)، و يملك حملة الصكوك سلعة السلم و يستحقون ثمن بيعها أو صمن بيع السلعة في السلم الموازي⁵.

¹ محمد عبد الله شاهين، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، ط1 (2017م)، دار حميثرا للنشر و التوزيع، القاهرة-مصر-، ص175.

² هيئة المحاسبة الشرعية، المعايير الشرعية، معيار رقم 17، ص470.

³ يونس ابراهيم التميمي، مرجع سبق ذكره، ص210.

⁴ أشرف محمد دوابه، الصكوك الإسلامية بين النظرية و التطبيق، ط1 (1430هـ/2009م)، دار السلام للطباعة و النشر، القاهرة-مصر-

ص36، 37.

⁵ صادق راشد الشمري، خدمات الصيرفة الإسلامية، ط 1، (2022)، دار البازوري للنشر و التوزيع، الأردن، ص117.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

- **صك صناديق الاستثمار:** تصدر صناديق الاستثمار صكوك مالية تعرف باسم وثائق الاستثمار مقابل الأموال النقدية التي تتلقاها من الغير و تمثل كل وثيقة حصة نسبية في صافي أصول الصندوق و تعتبر القوائم المالية و التقارير المالية المنشورة لصناديق الاستثمار ضرورية لقيام المستثمر بتحليل المالي لهذه الصناديق و تقييم أدائها في ضوء البيانات و المعلومات، لذلك يجب الإفصاح من خلال القوائم المالية و غيرها عن جمع المعلومات التي تمكن المستثمرين الحاليين و المراقبين من تقييم و التنبؤ بأداء هذه الصناديق¹.

- **صكوك النشاط الزراعي:** يمكن تقسيمها إل ثلاثة انواع و هي: صكوك المزارعة، صكوك المساقاة، صكوك المغارسة، و يمكن تعريفها بأنها وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها إما لتمويل مشروع على أساس المزارعة و تسمى مزارعة، أو سقي أشجار مثمرة و الإنفاق عليها و تسمى مساقاة، أو غرس أشجار و تسمى مغارسة، و يصبح لحملة الصكوك حصة وفق ما حدده العقد².

- **التورق الإسلامي:** التورق في اللغة هو: أكل الورق أي الفضة المضروبة على الغير³، أما في اصطلاح الفقهاء هو: شراء شخص (المستورق) سلعة بضمن مؤجل من أجل ان يبيعها نقداً بضمن أقل غالباً إلى غير من اشترت منه بقصد الحصول على النقد، و هذا التورق جائز شرعاً، شرط أن يكون مستوفي لشروط البيع المقررة شرعاً⁴؛ كما تم تعريفه من قبل هيئة المحاسبة الشرعية بأنه: شراء سلعة بضمن آجل مساومة أو مراحة ثم يبيعها إلى غير من اشترت منه للحصول على نقد بضمن حال، و بالتالي فهو يختلف عن بيع العينة الذي ينص على شراء سلعة بضمن آجل و بيعها إلى من اشترت منه بضمن حال أقل⁵. يمكن القول أن التورق البسيط هو شراء سلعة بضمن مؤجل تدخل في ملك المشتري و يقبضها؛ ثم يقوم ببيعها للغير بضمن أقل و حال بقصد الحصول على النقد، و هذه الصورة من التورق جائزة شرعاً؛ و تم ذكر صور أخرى كما جاء بيانها في المجمع الفقهي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي و جاء فيه ما يلي⁶:

¹ سامي يوسف كمال محمد، الصكوك المالية الإسلامية-الأزمة، المخرج-، ط1 (1431هـ/2010م)، دار الفكر العربي، القاهرة-مصر-، ص145.

² هيئة المحاسبة الشرعية، المعايير الشرعية، معيار رقم 17، ص471.

³ معجم لغة الفقهاء، باب التاء، ص131.

⁴ مجمع الفقه الاسلامي الدولي، قرارات و توصيات مجمع الفقه الدولي، الدورة 19، قرار رقم 179 (19/5)، التورق: حقيقته، أنواعه (الفقهي المعروف، المصنفي المنظم)، ص415.

⁵ هيئة المحاسبة الشرعية، معيار رقم 30، ص767.

⁶ مجمع الفقه الاسلامي الدولي، مرجع سبق ذكره، ص416، 415.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

-**التورق المنظم في الاصطلاح المعاصر:** هو شراء المستورق سلعة من الأسواق المحلية أو الدولية أو ما شابهها بضمن مؤجل يتولى البائع (الممول) ترتيب بيعها، إما بنفسه أو بتوكيل غيره أو بتواطؤ المستورق مع البائع على ذلك، و ذلك بضمن حال أقل غالباً.

-**التورق العكسي:** هو صورة التورق نفسها مع كون المستورق هو المؤسسة و الممول هو العميل. بحسب قرار الجمع الفقهي فإن التورقان (المنظم و العكسي) لا يجوز و ذلك لأن فيهما تواطؤ بين الممول و المستورق صراحة أو ضمناً أو عرفاً، تحايلاً لتحصيل النقد الحاضر بأكثر منه في الذمة و هو الربا، و حتى يكون التورق صحيح لابد من الإلتزام بالضوابط الشرعية المتعلقة بصحة التورق المصرفي و التي جاء بيانها في المعيار 30 الصادر عن هيئة المحاسبة الشرعية .

-**الفرق بين التورق الإسلامي و التوريق التقليدي:** سبق لنا و أن عرف التورق الإسلامي بأنه: شراء سلعة بضمن مؤجل تدخل في ملك المشتري و يقبضها؛ ثم يقوم ببيعها للغير بضمن أقل و حال بقصد الحصول على النقد، أو هو توكيل مؤسسة اسلامية (مصرف اسلامي) بشراء سلعة معينة بضمن مؤجل، ثم يقوم العميل ببيعها لطرف ثالث بضمن حال و نقداً. أما التوريق التقليدي هو قيام البنوك أو شركات التمويل العقاري ببيع دين القروض مجتمعة لديها و ذلك بتحويلها إلى أصول مالية قابلة للتداول في الأسواق المالية، و يكون البيع معجل أقل من قيمة الدين، ثم تقوم بعدها شركات التوريق بإصدار سندات بقيمة هذه الديون و تطرحها للاكتتاب العام و تقوم ببيعها للأفراد و المؤسسات بسعر أعلى، و يحصل حملة السندات على فوائد القروض؛ أما شركة التوريق مكسبها هو الفرق بين قيمة القروض و بين ما دفعته لشرائها¹، و هناك عدة الفروق بين التورق الإسلامي و التوريق التقليدي يمكن اجمالها في الجدول التالي:

¹ حريزي رايح، مرجع سبق ذكره، ص209، بتصرف.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي
- تجربة ماليزيا-

جدول رقم(10): الفرق بين التورق الإسلامي و التوريق التقليدي

أوجه الاختلاف	التورق الإسلامي	التوريق التقليدي
طبيعة العقد	*شراء سلعة بثمن مؤجل، ثم بيعها لطرف ثالث أقل و حال للحصول على النقد.	*تحويل حقول مالية مضمونة ذات سيولة منخفضة إلى أصول مالية جديدة مرتفعة قابلة للتداول.
أطراف العقد	*يوجد ثلاثة أطراف و هما: المستورق(العميل)، المصرف، المشتري الأخير.	*المقرض (الممول)، شركة التوريق، المستثمرون (الذين قاموا بشراء السندات محل التوريق بفوائد).
صيغة العملية	*لها صيغ عديدة حسب صيغ التمويل الاسلامي.	* لا توجد صيغ و إنما علاقة دائن و مدين.
العوائد	*تختلف العوائد بحسب الحصص الشائعة و هي مبنية على الربح و الخسارة.	*فوائد ثابتة.
صور التداول	*بيع أصول حقيقية قابلة للتداول.	*بيع ديون.
المخاطر	*يكون العمل فيها بقواعد شرعية حيث يتحمل فيها جميع الأطراف الربح و الخسارة (الغنم بالغرم).	*يتحمل المستثمرون وحدهم الخسارة.
التكييف الفقهي	*جائز شرعاً	*غير جائز شرعاً

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعطيات السابقة.

من الجدول أعلاه نستنتج أن هناك فروق أساسية بين التوريق التقليدي و التورق الاسلامي، فالأول الغاية منه التخلص من الديون و تحويلها إلى جهات أخرى و تكون في الأغلب منشآت ذات الأغراض الخاصة (SPE) حيث يقوم بتوريقها في شكل سندات مع ضمانات عينية أو مالية، و يتم تداولها في الأسواق المالية للحصول على فوائد؛ في حين تخضع الأول إلى ضوابط و قواعد شرعية، و الغاية الأساسية منها تنويع مصادر الموارد الذاتية للمؤسسة المالية، بالإضافة إلى توفير السيولة و تغطية الحاجات الاساسية للشركات و الأفراد.

ثالثاً/ الهندسة المالية الإسلامية و فعاليتها في إدارة الأزمات المالية:

يتميز النظام المالي الإسلامي عن غيره بمبادئه و أسسه الشرعية الثابت بالكتاب و السنة على عكس النظام المالي التقليدي القائم على الاجتهادات و التنبؤات البشرية التي قد تصيب أو تخطأ، و من أجل إقامة هذا النظام و زيادة فعاليته استطاع علماء الشريعة الإسلامية ابتكار منتجات متنوعة لها القدرة على مواكبة المنتجات الحديثة

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

في الصناعة المالية و أصطلح عليها بالهندسة المالية الإسلامية، و مع كثرت الأزمات الاقتصادية التي عصفت بالنظام الرأسمالي و اعتماده على ابتكارات عالية المخاطر لها القدرة على خلق الأزمات؛ اتجهت الأنظار للهندسة المالية الإسلامية، و هذا ما أكدته المقالات المنشور في الصحف العالمية؛ حيث جاء في صحيفة (لوجورنال دي فايننس) الفرنسية تحت عنوان: هل حان الوقت لاعتماد مبادئ الشريعة الإسلامية في وول ستريت؟، قال فيه المحرر (رولاند لاكسين): "إذا كان قادتنا حقاً يسعون إلى الحد من المضاربة المالية التي تسببت في الأزمة، فلا شيء أكثر بساطة من تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية"¹.

تتميز الهندسة المالية الإسلامية بالمرونة و القدرة على توفير التمويل و إدارة السيولة و المخاطر من خلال أدواتها، فهي تعمل على نقل الأموال من الوحدات ذات الفائض إلى الوحدات ذات العجز، و قد سبق لنا ذكر منتجات صناعة الهندسة المالية الإسلامية و المتمثلة في الصكوك الإسلامية بأنواعها و تعتبر بديل شرعي للسندات، و التورق الإسلامي الذي يعتبر أداة تمويلية مستحدثة لها القدرة على توفير السيولة و تفعيل الأسواق المالية؛ إن احتواء الهندسة المالية الإسلامية على منتجات متنوعة خالي من الربا و الغرر و القمار كفيل بتحسين القطاع المالي و المصرفي من الوقوع في الأزمات الاقتصادية؛ كما أنها تمتلك أدوات قادر على صناعة الفارق و علاج الأزمات أثناء وقوعها، و إذا كان النظام الرأسمالي يعتمد على المشتقات المالية و سعر الفائدة في علاج الأزمات؛ فالنظام الإسلامي يعتمد على المنتجات الإسلامية من صكوك إسلامية متنوعة تجمع بين التمويل و الاستثمار معاً.

المطلب الرابع: مؤسسات الزكاة و الوقف و دورهما في حل المشاكل الاقتصادية

يتميز الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاد الرأسمالي بوجود آليتين لهما دور كبير في علاج المشاكل الاقتصادية و الاجتماعية ألا و هما الزكاة و الوقف الإسلامي، و تعتبر الزكاة فرض من فرائض الشريعة الإسلامية الواجبة على الأغنياء بشروط؛ أما الوقف فيدخل في الأعمال التطوعية التي يسعى من خلالها المسلم إلى الأجر و الثواب من الله تعالى، و قد أشار علماء الاقتصاد الإسلامي إلى نظام الزكاة و الوقف كحل للأزمات و المشاكل الاقتصادية و بينو دورهما الاقتصادي و الاجتماعي؛ كما دعوا الدول الإسلامية إلى تفعيل هاتين الآليتين من خلال مؤسسات الزكاة و الوقف و تنظيمها و تطويرها و تفعيلها بما يضمن لها تحقيق الاستقرار الاقتصادي و الاجتماعي، و من

¹ محمد سعيد محمد الرملاوي، مرجع سبق ذكره، ص 223.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

أجل معرفة دور هاتين الآتين في علاج و حل المشاكل الاقتصادية سوف نخص هذا المطلب بذكر الدور الاقتصادي للزكاة و الوقف، و ذلك كما يلي:

أولا/ الدور الاقتصادي للزكاة:

الزكاة في اللغة : تدل على النماء و الزيادة¹ يقال زكي الزرع إذ كثر ريعه ، و زكت النفقة إذا بورك فيها ، و تطلق على تطهير النفس و المال أيضا، أما في الاصطلاح فهي: حق واجب في مال اختص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص²؛ و الزكاة فرض واجب ثبت ذكره بالقرآن و السنة، لقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ -البقرة: 43-؛ و في السنة النبوية الشريفة عن ابن عباس رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث معاذا رضي الله عنه إلى اليمن ، فقال : " ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله ، و أي رسول الله ، فإن هم أطاعوا ذلك ، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم و ليلة ، فإن هم أطاعوا لذلك ، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم و ترد على فقرائهم"³.

تعتبر الزكاة أداة من أدوات السياسة المالية الإسلامية، التي تعمل من خلالها إلى حل العديد من المشاكل الاقتصادية و الاجتماعية مثل: الركود، الكساد، التضخم، الفقر، البطالة...و غيرها، و باعتبار أن الأزمات الاقتصادية تنشأ من هاتيه العوامل فسوف نستعرض فيما يلي الدور الاقتصادي للزكاة و ذلك كما يلي:

- **إعادة توزيع الثروة:** تعتبر الزكاة وسيلة فعالة في إعادة توزيع الثروات؛ فهي تؤخذ من الأغنياء لصالح الفقراء مما يقلل الفجوة بينهم و تتركز الثروة في يد فئة الأغنياء فقط، و عليه فالزكاة أداة مهمة في إعادة توزيع الدخول و الثروات خاصة و أنها تجب سنويا مما يضمن لها الاستمرارية، و قد نقل عن أحد الباحثين مقولة ماركس بشأن الزكاة جاء فيها: " و هذا النظام البديع كان الإسلام أول من وضع أساسه

¹ الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بدون طبعة، دار النشر بيروت، ج1، ص104.

² الجرجاني، التعريفات، ط1 (1983م)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ج1، ص114.

³ البخاري ، صحيح البخاري ، ط1 (1422 هـ) . دار طوق النجاة ، المحقق: محمد زهير ، رقم الحديث 1395 ، ج 2 ، ص104.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

في تاريخ البشرية...هدمت السياج الذي يفصل بين جماعات الدولة الواحدة ووحدت الأمة في دائرة

اجتماعية عادلة و بذلك برهن النظام الإسلامي على أنه لا يقوم على أساس الأثرة البغيضة¹.

- **تحقيق التوازن الاقتصادي:** للزكاة دور فعال في تحقيق الاستقرار الاقتصادي؛ فهي تؤثر على الاستهلاك، الاستثمار، الإنتاج، التضخم، البطالة... وغيرها من المتغيرات الاقتصادية الكلية، و بالتالي ففي حالة الأزمات و المشاكل الاقتصادية يمكن استخدامها كحل و علاج لهذه الأزمات خاصة في حالة التضخم و الركود من خلال التأثير على طرق الجمع و التحصيل، ففي حالة التضخم قد تضطر الدولة إلى جمع الزكاة نقداً أو تعجيلها بهدف تخفيض الكتلة النقدية للحد من الآثار السلبية لظاهرة التضخم، و العكس في حالة الركود و الانكماش فقد تضطر إلى الجمع العيني للزكاة أو تأخير تحصيلها إلى حين تحسن الأوضاع و تحقيق الانتعاش الاقتصادي².

- **مكافحة البطالة و الفقر:** تساهم الزكاة في التخفيف من ظاهرة البطالة و مشكلة الفقر، فبنسبة للبطالة نقصد بها البطالة الجبرية و ليست الاختيارية، و يمكن للزكاة أن تحاربها أو تخفف منها من خلال تمويل أصحاب الحرف و المهن، أو ممن لهم الخبرة في أمور التجارة و الزراعة و لكنهم يفتقرون إلى المال؛ فيأتي دور الزكاة هنا كعمول لهؤلاء و إعانتهم عن طريق صناديق الزكاة في شكل قروض حسنة لتمويل مشاريعهم و الخروج من دائرة البطالة. أما الفقر فقد شرعت الزكاة و الغاية منها أساساً هو إعانة الفقراء و المساكين؛ بحيث تؤخذ من الأغنياء لترد على الفقراء لتلبية حاجاتهم الضرورية و التي تساعد على أداء حاجاتهم الجسمية و النفسية و الفكرية.

- **تحفيز الاستثمار و الاستهلاك و الإنتاج:** تحفز الزكاة أصحاب رؤوس الأموال إلى استثمار أموالهم حتى لا تأكلها الصدقة و بالتالي فهي تحارب الاكتناز، كما أنه من المعلوم أن الميل الحدي للاستهلاك لدى الفقراء مرتفع على عكس الأغنياء، فإعطاء الزكاة للفقير تدفعه إلى زيادة نسبة استهلاكه للسلع و الخدمات، هذه الزيادة تدفع أصحاب رؤوس الأموال من الأغنياء إلى استثمار أموالهم في إنتاج السلع و الخدمات بما يحقق لهم الأرباح، و بالتالي فالزكاة تحفز على الاستهلاك و الاستثمار و الإنتاج معاً.

¹ هيتي، فيسر عبد الكريم، الآثار الاقتصادية و الحضارية لفريضة الزكاة في الاقتصاد الإسلامي، ط1 (2017)، دار غيداء للنشر و التوزيع، الأردن، ص97، 98.

² صالح صالحي، تطوير الدور التمويلي و الاستثماري و الاقتصادي لمؤسسة الزكاة في الاقتصاديات الحديثة مشروع مقترح لتطوير و مؤسسة صندوق الزكاة الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، سطيف، العدد12، سنة 2012، عدد الصفحات 1-22، ص 03، 04.

ثانيا/ الدور الاقتصادي للوقف:

الوقف في اللغة هو: الحبس¹، أما في الاصطلاح الفقهي فهو: حبس المملوك و تسبيل منفعته مع بقاء عينه و دوام الانتفاع به من أهل التبرع على معين يملك بتمليكه أوس جهة عامة في غير معصية تقربا إلى الله²؛ و من الناحية الاقتصادية هو: تحويل للأموال عن الاستهلاك و استثمارها في أصول رأسمالية إنتاجية، تنتج المنافع و الإيرادات التي تستهلك في المستقبل، جماعيا أو فرديا، فهو إذن عملية تجمع بين الادخار و الاستثمار معا³.

يصنف الوقف كقطاع ثالث لأنه يجمع بين المصلحة العامة و الخاصة، و نظرا لأهميته الكبير فقد حث الإسلام و شجع المسلمين على الوقف من أجل زرع روح التكافل و التآزر من جهة، و نيل الأجل و الثواب من جهة أخرى، و لا يقتصر تأثير الوقف من الناحية الاجتماعية فقط بل يتعدى إلى نواحي أخرى مثل: تأثيره الاقتصادي و سوف نستعرض فيما يلي الدور الاقتصادي للوقف، و ذلك كما يلي:

- إعادة توزيع الدخل: يساهم الوقف في إعادة توزيع الدخل و الثروة من خلال الأموال و الأملاك التي

يتم وقفها من قبل الأغنياء لصالح الفقراء و المساكين و ابن السبيل و طلاب العلم، أو ذرية الواقف...و غيرها، حيث يتم اعطائهم من ربوع الوقف أجر أو دخل بصفة دائمة أو مؤقتة؛ و بالتالي فالوقف يساهم في توزيع الدخل، كما أن استغلال أراضي الأوقاف و توجيهها نحو الاستثمارات الزراعية أو العقارية يساهم في توظيف أيادي عاملة يدفع لها في المقابل أجور أو أرباح و بالتالي الحصول على دخل؛ و للوقف أيضا تأثير على دخول المنتجين من خلال مشتريات الأوقاف من: أكل، ملابس، سلع، مستلزمات العمل و الصناعة...إلخ؛ كلها لها تأثير في تحفيز المنتجين على الإنتاج و البيع و بالتالي زيادة دخول أصحاب رؤوس الأموال.

- زيادة مستوى التشغيل: يساهم الوقف بطريقة مباشرة في حل مشكلة نقص التوظيف، من خلال ما

تستخدمه المؤسسات الوقفية من قوى عاملة ماهرة و غير ماهرة في كافة أعمال الرقابة و الإشراف و

¹الرجائي، مرجع سبق ذكره، ج1، ص253.

²زين الدين محمد، التوقيف على مهمات التعريفات، ط1، 1410هـ/1990م، عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت-بيروت-، ج1، ص340.

³منذر قحف، الوقف الإسلامي (تطوره، إدارته، تنميته، ط2، 2006/1427هـ، دار الفكر بدمشق-سوريا-، 67.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

الإدارة، فضلاً عن الخدمات الإنتاجية و التوزيعية المرتبطة بالأنشطة الوقفية، و من ثم الإسهام في تشكيل طلب كبير على القوى العاملة¹.

- **تشجيع الاستثمار و الإنتاج:** يؤدي وقف رؤوس الأموال العقارية و النقدية لاستثمار في مجالات اقتصادية و اجتماعية إلى زيادة حجم التراكبات الرأسمالية و التوسع في الطاقة الانتاجية للاقتصاد، و بالتالي فالوقف يشجع على عملية الاستثمار من أجل تحقيق الأرباح و تنمية الموارد الوقفية، كذلك يساهم الوقف في الإنفاق الاستثماري من خلال تنمية موارد الوقف و استثمارها في التجارة و الصناعة و الزراعة؛ و بالتالي فهو يشجع على عملية الانتاج من خلال هذه الاستثمارات التي مولتها الأموال الوقفية من أملاكها أو ربوعها.

- **تأثيره الإيجابي على النفقات العامة للدولة:** يضمن الوقف للجهات الموقوف عليها دخل ثابتاً و مستقراً على مدى الزمن الطويل القادم بعد لزومه، لذا فإنه ينعكس إيجاباً على حجم النفقات العامة التحويلية المتمثلة في معاشات الضمان الاجتماعي و المساعدات و المنح التي تقدمها الدولة لمواطنيها الفقراء و المساكين²، كما يضمن الوقف تخفيض النفقات بالقدر الذي تقوم به المؤسسات الوقف بإنشاء المرافق الاجتماعية من مدارس و مستشفيات و مساجد و غيرها؛ و بهذا توفير جزء من النفقات قد توجه إلى استثمارات انتاجية تحقق عوائد للدولة و بالتالي زيادة الدخل القومي.

ثالثاً/ الزكاة و الوقف و مساهمتهما في حل الأزمات الاقتصادية:

لمؤسستي الزكاة و الوقف دور كبير في علاج المشاكل و الأزمات الاقتصادية، و يعتبران آلية من آليات الاقتصاد الإسلامي في علاج المشاكل الاقتصادية و تحقيق الاستقرار الاقتصادي، و قد سبق لنا ذكر الدور الاقتصادي للزكاة و الوقف و تأثيرهما في توزيع الدخل و الثروات، علاج مشكلتي البطالة و الفقر، تأثيرهما على تحفيز الاستثمار و الإنتاج و الاستهلاك...و غيرها، و ما يمكن إبرازه هنا هو سياسات مؤسسات الزكاة و الوقف في علاج الأزمات الاقتصادية، و ذلك كما يلي:

¹ محمود حامد، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، دون ط (2017)، دار حميثرا للنشر و التوزيع، القاهرة-مصر-، ص38.

² عطية عبد الحليم صقر، اقتصاديات الوقف، دون ط، 1998م، دار النهضة العربية، القاهرة-مصر-، ص 37.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

- يتحقق دور الزكاة في علاج الاضطرابات الاقتصادية و المالية من خلال سياسات تحصيل الموارد الزكوية و طريقة توزيعها، ففي حالة حدوث تضخم فيمكن لمؤسسة الزكاة أن تستخدم سياسة الجمع النقدي للزكاة، تعجيل تحصيل الزكاة، و زيادة الانفاق المتعلق بالعرض؛ أما في حالة الركود و الكساد فيمكن لمؤسسة الزكاة أن تستخدم سياسة الجمع العيني للزكاة، تأجيل تحصيل الزكاة، و زيادة الإنفاق المتعلق بالطلب، و بالتالي تعتبر هذه السياسات أداة فعالة في تحقيق التوازن بين العرض الكلي و الطلب الكلي.
- للأموال الوقفية دور في علاج الأزمات الاقتصادية إذا تم استغلالها على الوجه الصحيح من قبل الدولة، فالمداخيل و الربوع المتحصل عليها من الأموال الوقفية لها تأثير كبير في علاج الركود الاقتصادية، انخفاض الطلب الكلي، زيادة الاستثمارات، علاج البطالة؛ و يمكن للدولة الاعتماد عليه من خلال استثمار موارد الوقف في القطاع الاقتصادي و الزراعي و التجاري هذا الأمر يساهم في زيادة حجم التراكبات الرأسمالية و التوسع في الطاقة الانتاجية و بالتالي زيادة العرض الكلي، بالإضافة إلى توفير فرص العمل من خلال الاستثمارات و قفية في مشاريع جديدة، زيادة الطلب الكلي من خلال التأثير على الإنفاق الكلي (الاستهلاك و الاستثمار) على مستوى الطلب الفعلي.

المبحث الثاني: دراسة واقع الصناعة المالية الإسلامية عالمياً

مرت الصناعة المالية الإسلامية بمحطات عديدة منذ نشأتها؛ إلا أنها شهدت نهضة حقيقية مع نهاية القرن العشرين و بداية القرن واحد و العشرين، حيث جسدت هذا النمو في مجموعة من المؤشرات أهمها إنشاء الكثير من المصارف الإسلامية و شركات التأمين الإسلامي، بالإضافة إلى صناديق التحوط و الصكوك الإسلامية...و غيرها، و يقترب حجم الصناعة المالية الإسلامية إلى حوالي 3 ترليون دولار أمريكي و برغم من أنه رقم ضئيل مقارنة بالصناعة المالية العالمية و الذي تجاوز 400 ترليون دولار، إلا أنه يعتبر رقم معتبر مرشح لزيادة في السنوات القادمة خاصة في ظل التوجهات التي تعرفها العديد من الدول العربية و الإسلامية مثل: دول الخليج العربي و دولة ماليزيا و اليابان...¹، كما لا ننسى التوجهات الغربية التي فتحت نوافذ إسلامية بل البعض منها شجع إلى إقامة مصارف إسلامية قائمة بذاتها نظراً لأهميتها في استقطاب رؤوس الأموال و تشجيع الاستثمار، و بهذا أصبحت الصناعة المالية الإسلامية منافس قوي لصناعة المالية التقليدي خاصة في ظل الأزمات الاقتصادية التي

¹ عبد الكريم قندوز، التمويل الإسلامي و النمو الاقتصادي-دراسة قياسية على دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، صندوق النقد الدولي، 2021، الإمارات العربية المتحدة، ص 07.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

تعصف بهذا الأخير، و يوضح هذا المبحث تقييم مدى نمو الصناعة المالية الإسلامية في الدول العربية و الإسلامية و حتى الغربية منها، و ذلك كما يلي:

المطلب الأول: تقييم واقع المصارف الإسلامية عالمياً

تعتبر المصارف الإسلامية جزءاً مهماً من القطاع المالي العالمي، و قد شهدت تطور كبير منذ نشأتها و أصبحت عنصر فعال في السوق المصرفي لكثير من الدول الإسلامية؛ و حققت عوائد اقتصادية و اجتماعية معتبرة جعلها محل أنظار العالم، و يهدف هذا المطلب إلى توضيح مدى تطور أداء المصارف الإسلامية في العالم الإسلامي و الغربي و دورها الاقتصادي، و ذلك كما يلي:

أولاً/ نشأة المصارف الإسلامية و تطور أصولها عالمياً:

يعود تاريخ نشأة المصارف الإسلامية في العصر الحديث إلى سنة 1963م و بتحديد بمدينة "ميت غمر" المصرية على يد الدكتور أحمد النجار، و كانت هذه التجربة عبارة عن "صناديق ادخار محلية" لتمويل المشاريع الفلاحية بالمقاطعة؛ و بسبب الظروف السياسية الصعبة التي كانت تمر بها مصر آنذاك فقد تم اغلاق المشروع، بعدها بكم سنة ظهرت فكرت فتح بنك إسلامي حكومي و اصطلح عليه بـ "بنك ناصر الاجتماعي" مقره القاهرة حيث انشئ بتاريخ 03 ديسمبر 1971م و باشر أعماله في سنة 1973م.

كان المؤتمر الثاني لوزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد بجدة بشهر أوت 1974م نقطة الانطلاق الفعلية، حيث وافقة الدول الإسلامية على إنشاء البنك الإسلامي للتنمية، بعدها توالى تجربة إنشاء مصارف إسلامية في كل من دول الخليج العربي، ماليزيا، الأردن، الكويت، السودان، الجزائر، باكستان... و غيرها، و هكذا استمر ظهور المصارف الإسلامية إلى يومنا هذا؛ و يوضح الجدول الموالي تطور و ازدياد عدد المصارف الإسلامية في العالم الإسلامي.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

جدول رقم(11): يوضح تاريخ نشأة المصارف الإسلامية و تطورها في بعض الدول الإسلامية

الرقم	اسم المصرف	السنة	الدولة	صفة البنك	عدد الفروع
1	بنك ناصر الإجتماعي	1971م	مصر	بنك حكومي	96موزع في مصر
2	البنك الإسلامي للتنمية	1974م	المملكة العربية السعودية	بنك دولي	/
3	بنك دبي الإسلامي	1975م	الإمارات العربية المتحدة	شركة مساهمة عامة	90 فرع موزع في الإمارات
4	مجموعة البركة المصرفية	1978م	المانما- البحرين-	شركة مساهمة عامة	697 فرع موزع حول العالم
5	البنك الإسلامي الأردني	1978م	الأردن	شركة مساهمة عامة	89 فرع موزع في الأردن
6	بنك فيصل الإسلامي السوداني	1979م	الخرطوم-السودان-	شركة مساهمة عامة	41 فرع موزع في السودان
7	مصرف قطر الإسلامي	1982م	الدوحة-قطر-	شركة مساهمة عامة	23 فرع موزع في قطر
8	بنك بنغلاديش الإسلامي	1983م	دكا- بنغلاديش	شركة مساهمة عامة	350 فرع موزع داخليا و خارجي
9	بنك إسلام ماليزيا	1983م	ماليزيا	أعمال مصرفية اسلامية	13 فرع و 90 محطة على مستوى الدولة
10	بنك البركة التركي للمشاركات	1984م	اسطنبول-تركيا-	شركة مساهمة عامة	230 فرع موزع في تركيا
11	بنك البركة الجزائر	1991م	الجزائر	شركة مساهمة عامة	31 فرع موزع في الجزائر
12	بنك فيصل الباكستاني	1994م	كراتشي السند-باكستان-	بنك إسلامي تجاري	365 فرع موزع في باكستان
13	البنك الإسلامي الفلسطيني	1994م	فلسطين	شركة مساهمة عامة	2 فرع و 19 مكتب، و 99 صراف آلي
14	البنك العربي الإسلامي الدولي	1998م	الأردن	شركة مساهمة عامة	/
15	مجموعة جي إف آتش المالية	1999م	مرفأ-البحرين-	مصرف استثماري	/
16	بنك ميزان	2002م	كراتشي-باكستان-	بنك إسلامي تجاري	/
17	بنك سوريا الإسلامي الدولي	2006م	سوريا	شركة مساهمة عامة	/
18	مصرف الزيتونة	2009م	تونس	شركة مساهمة عامة	/
19	بنك أم سي بي	2015م	باكستان	بنك إسلامي تجاري	/
20	المصرف الإسلامي الليبي	2017م	ليبيا	شركة مساهمة عامة	7 فروع موزع في ليبيا

المصدر: من إعداد الباحثة

تطور أصول الصيرفة الإسلامية عالميا خلال الفترة الزمنية 2012م-2021م

حسب الإحصائيات الأخير الصادر عن بنك التنمية الإسلامي لسنة 2021م؛ فإن المصارف الإسلامية و الخدمات المصرفية تستحوذ على النسبة الأكبر في صناعة التمويل الإسلامي بنسبة 70% من إجمالي أصول التمويل الإسلامي الذي شهد تطور ملحوظ خلال السنوات الأخيرة، و يوضح الشكل الموالي تطور حجم أصول الصيرفة الإسلامية في العالم خلال الفترة الزمنية 2012م-2021م؛ و ذلك كما يلي:

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-



Source : Statista On « Value Of Islamic Banking Assets Worldwide From 2012 To 2021 With A Projection For 2026 », Location:

[https://www.statista.com/statistics/1090891/worldwide-growth-of-islamic-banking-assets/date\(09/01/2024\),heure\(21:36\)](https://www.statista.com/statistics/1090891/worldwide-growth-of-islamic-banking-assets/date(09/01/2024),heure(21:36)).

حسب الإحصائيات الحديثة الصادر عن المؤسسة الإسلامية للتمويل الإسلامي و التنمية سنة 2022م فإن المؤسسات الناشطة في الصيرفة الإسلامية قد بلغت 566 بنك إسلامي منتشرة في أكثر من 70 دولة حول العالم، و قد بلغ حجم إجمالي أصول الصيرفة الإسلامية حول العالم سنة 2021م 2.8 ترليون دولار أي بمعدل نمو 17% مقارنة بسنة 2020م التي سجلت 2.3 ترليون دولار أي بمعدل نمو 14%، في حين سجلت سنة 2019م و 2018م 2.07 ترليون دولار و 1.82 ترليون دولار على التوالي، و شهدت صناعة التمويل الإسلامي نمو سريعا خلال خمس سنوات أي بمعدل نمو مركب سنوي قدر ب 6.7%، و يتوقع الخبراء في مجال الصيرفة انه بحلول 2026م سوف يبلغ حجم أصول الصيرفة الإسلامية 4.03 ترليون دولار، و يعكس هذا النمو في مجال الصيرفة الإسلامية إلى أهميتها الكبيرة في خلق التمويل و فرص الاستثمار.

توزيع أصول الصيرفة الإسلامية حسب مناطق العالم خلال الفترة الزمنية (2020م-2021م):

حققت الصيرفة الإسلامية نجاح معتبر في ظل التحديات العالمية التي تواجهها، فهي تحتل المرتبة الأولى في أصول الخدمات المصرفية الإسلامية بنسبة 71%، و شهدت دول العالم نمو متسارع في قطاع الصيرفة الإسلامية خلال العشر سنوات الأخيرة، و يوضح الجدول الموالي أصول الصيرفة الإسلامية حسب مناطق العالم خلاص الفترة الزمنية 2016م-2021م، و ذلك كما يلي:

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي
- تجربة ماليزيا-

جدول رقم(12): يوضح توزيع أصول الصيرفة الإسلامية عالميا خلال فترة(2020م-2021م)

الرقم	المناطق	أصول المصارف الإسلامية (مليار دولار أمريكي)	
		سنة 2020م	سنة 2021م
01	مجلس التعاون الخليجي	1122	1188
02	منطقة الشرق الأوسط و شمال افريقيا	773	1100
03	جنوب شرق آسيا	301	320
04	جنوب آسيا	78	88
05	أوروبا	67	64
06	جنوب افريقيا	3	3
07	أمريكا	0.4	1
08	مناطق أخرى من آسيا	0.2	0.29
09	أمريكا الجنوبية و مناطق بحر الكاريبي	/	0.02

Source : Icd – Refinitiv Islamic Finance Development Report (2021,2022), Malaysia, P27,30.

تحتل دول مجلس التعاون الخليجي المرتبة الأولى في حجم أصول الصيرفة الإسلامية؛ حيث سجلت سنة 2020م قيمة 1122 مليار دولار أمريكي، و ارتفعت قيمتها سنة 2021م لتصل إلى 1188 مليار دولار أمريكي، و يعود سبب نجاح الصيرفة الإسلامية في هذه الدول لاحتوائها على أكبر البنوك التي تنشط في التمويل و الخدمات الإسلامية؛ تلتها في الترتيب دول منطقة الشرق الأوسط و شمال افريقيا حيث سجلت سنة 2020م قيمة 773 مليار دولار أمريكي، شهدت نمو متسارع سنة 2021م حيث سجلت 1100 مليار دولار أمريكي. نلاحظ أيضا من الجدول أعلاه أن صناعة التمويل الإسلامي سجلت نتائج ايجابية في الدول الغربية مثل: أوروبا و أمريكا، ففي أوروبا بلغت حجم الأصول المصرفية 67 مليار دولار أمريكي سنة 2020م، و 64 مليار دولار أمريكي سنة 2021م؛ أما أمريكا فقد سجلت نتائج ضعيفة مقارنة بسابقتها و بلغت أصول الصيرفة الاسلامية سنة 2020م نصف مليار دولار، و 1 مليار دولار أمريكي سنة 2021م و يعود سبب في عدم تبني التمويل الإسلامي في أمريكا حسب إحدى المقالات الأكاديمية المنشورة بعنوان: "النمو العالمي للتمويل الإسلامي يمثل فرصة ضائعة لبنوك أمريكا و كندا" هو القوانين و التشريعات التي لا تصب في صالح المصارف الإسلامية من جهة، و الهجوم على المسلمين و كل ما هو إسلامي من جهة أخرى؛ و سجلت منطقة أمريكا الجنوبية و مناطق

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

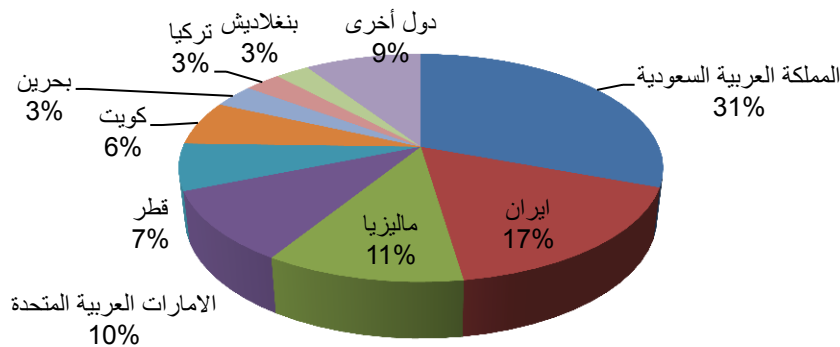
بحر الكاريبي على الساحة العالمية في صناعة التمويل الإسلامي حيث سجلت قيمة 0.02 مليار دولار في أولى تجاربها سنة 2021م.

ثانيا/ واقع تطور القطاع المصرفي في الدول العربية و الإسلامية

لعبت البنوك الإسلامية دوراً هاماً في تحقيق التنمية المستدامة بالنسبة لدول مجلس الخليج العربي* التي تعتبر الرائدة في الصناعة المالية الإسلامية و تساهم بنصف حجم أصول الصيرفة الإسلامية عالمياً (أنظر للجدول رقم)، تلتها مناطق الشرق الأوسط التي تضم كل من: مصر، الأردن، إيران، فلسطين، العراق، السودان، سوريا... وغيرها، بالإضافة إلى دول جنوب شرق آسيا و جنوب آسيا و التي تضم كل من: ماليزيا، اندونيسيا، سنغافورة، أفغانستان، بنغلاديش، الهند... وغيرها؛ و حسب الإحصائيات الحديثة لمنصة الإحصاء و ذكاء الأعمال حول العالم فإن الحصة السوقية للبنوك الإسلامية في كثير من الدول العربية و الإسلامية قدر ارتفعت، و يوضح الشكل الموالي حصة البنوك الإسلامية في الأصول العالمية للصناعة المصرفية الإسلامية بالنسبة للدول العربية و الإسلامية سنة 2021م، و ذلك كما يلي:

الشكل رقم(15): يوضح حصة بعض البنوك الإسلامية في الأصول العالمية للصناعة المصرفية الإسلامية سنة

2021م



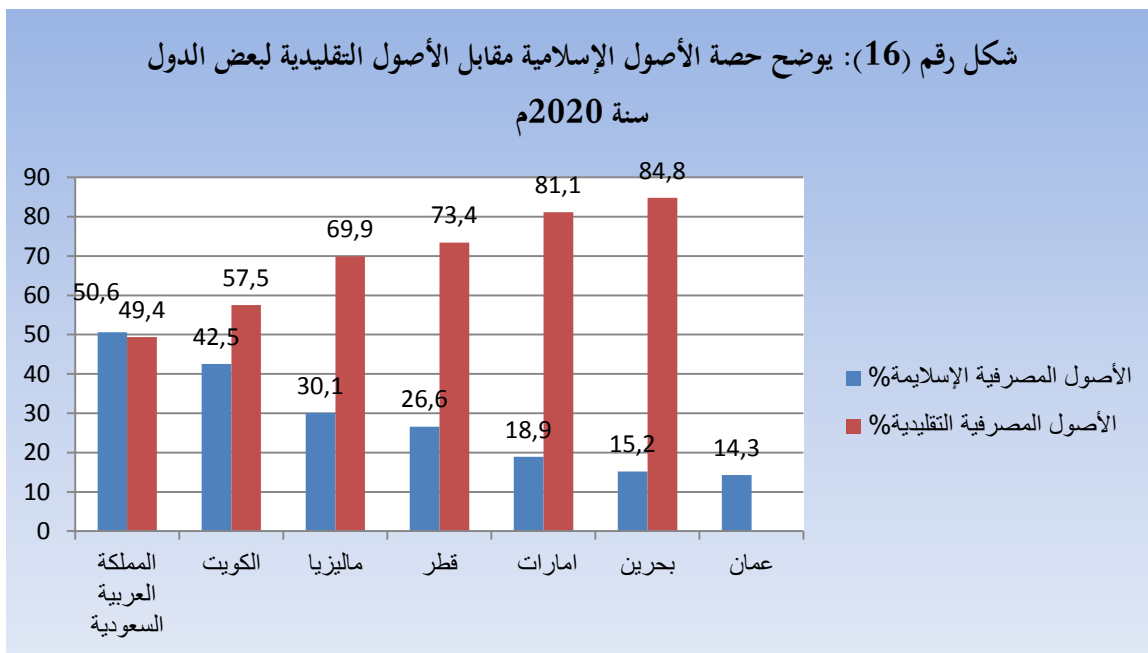
Source: Statista On « Distribution Of Global Islamic Banking Assets In Of 2021, By Country », Location: [https://www.statista.com/statistics/649269/distribution-of-global-islamic-banking-assets-by-country/#.Date \(12/01/2023\),Heure\(15:38\)](https://www.statista.com/statistics/649269/distribution-of-global-islamic-banking-assets-by-country/#.Date%20(12/01/2023),Heure(15:38)).

*مجلس الخليج العربي: هي المملكة العربية السعودية، مملكة الإمارات المتحدة، قطر، عمان، مملكة البحرين، الكويت.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

واصلت الصيرفة الإسلامية في نموها و تطورها، و شهدت سنة 2021م بعض التغيرات حيث احتلت المملكة العربية السعودية و لأول مرة المركز الأول عالميا بنسبة 30.6% من حجم الأصول المصرفية العالمية، تلتها ايران التي قفزت للمركز الثاني بنسبة 17%، و حافظت ماليزيا على المركز الثالث بنسبة 11.2% و تعتبر من الدول الرائدة في هذا المجال، ثم تليها على الترتيب الإمارات العربية المتحدة بنسبة 10%، قطر بنسبة 6.6%، الكويت بنسبة 6.3%، تركيا بنسبة 2.9%، بنغلاديش بنسبة 2.7%، و دول أخرى بنسبة 9.3%.

سجلت حصة الأصول المصرفية الإسلامية مقابل الأصول المصرفية التقليدية نسب إيجابية سنة 2020م في كل من الدول التالية: المملكة العربية السعودية الرائدة الأول حيث تفوقت الأصول المصرفية الإسلامية بنسبة 50.6% على الأصول المصرفية التقليدية التي سجلت نسبة 49.4% و هذا ما يعكس سعيها إلى تطوير و تفعيل العمل المصرفي الإسلامي، تلتها دولة الكويت حيث سجلت الأصول المصرفية الإسلامية نسبة 42.5% مقابل 57.5% للأصول المصرفية التقليدية، ثم تليها ماليزيا التي حققت تجربتها المصرفية الإسلامية نتائج معتبر و سجلت أصولها المصرفية الإسلامية 30.1% مقابل الأصول المصرفية التقليدية 69.9%، أما قطر فقد سجلت 26.6% بالنسبة للأصول المصرفية الإسلامية مقابل 73.4% للأصول المصرفية التقليدية، و يوضح الشكل الموالي حصة الأصول المصرفية الإسلامية و التقليدية في جميع أنحاء العالم حسب دول الخليج العربي و ماليزيا سنة 2020م، و ذلك كما يلي:



Source: Statista On, « Share Of Islamic Versus Conventional Banking Assets Worldwide In 2020, By Country », Location: <https://www.statista.com/statistics/1249160/worldwide-share-of-islamic-banking-assets-by-country/>, date(13/01/2024), heure(17:07).

ثالثاً/ واقع تجربة العمل المصرفي الإسلامي و النواذ الإسلامية في الدول الغربية:

بدأت ظاهرة فتح فروع و نواذ للمعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية لأول مرة في مصر سنة 1980م، عندما حصل بنك مصر (قطاع عام تجاري مصري) على ترخيص من البنك المركزي المصري لافتتاح فرع "الحسين للمعاملات الإسلامية"، و منها انتشرت إلى العديد من البلدان العربية و الإسلامية مثل: المملكة العربية السعودية، ماليزيا... وغيرها؛ و لم يقتصر الأمر على العالم الإسلامي فقط بل عملت المؤسسات المصرفية الدولية على إنشاء إدارة خاصة بالأعمال المصرفية الإسلامية مثل: حالة تشيس مانهاتن الأمريكي، دوويتش بانك الألماني، بنك الاتحاد السويسري UBS و القرض السويسري Crédit Suisse في سويسرا، و يقع مقر الأول في زيورخ و افتتح فرعه للمعاملات المالية الإسلامية سنة 1985م، أما الثاني فقد فتح فرعاً في لندن؛ في حين أكتفت ماليزيا بفتح نواذ للتعامل المصرفي الإسلامي، و مصر بفتح فروع متكامل خاصة بالأعمال المصرفية الإسلامية¹.

كما أنه لم يقتصر ظهور المصارف الإسلامية في الدول الإسلامية فقط بل امتد إلى الدول الغربية و بالتحديد في أوروبا مع بداية السبعينات، و تركزت بالأساس في كل من: سويسرا، الدنمارك، بريطانيا... وغيرها، كما انتشر العمل بالتمويل الإسلامي في الدول الآسيوية و الأمريكية في عام 1996م قامت مؤسسة "سي تي غروب" الأمريكية بإنشاء مصرف إسلامي بدولة البحرين برأس مال قدره 20 مليون دولار أمريكي، و أطلق عليه اسم "سي تي بانك الإسلامي" مملوك للبنك الأم، و يمكن توضيح تجارب العمل المصرفي الإسلامي في الدول الغربية كما يلي:

- **تجربة البنوك الإسلامية في سويسرا:** تعتبر " دار المالي الإسلامي " التي أنشأت بتاريخ: 1981/07/27م في جنيف بسويسرا أول مؤسسة مالية إسلامية في سويسرا، و تسمت هذه التجربة الفريدة بالتنوع و الانفتاح و التطور، كما استفادت من مختلف الامتيازات و الاعفاءات الضريبية التي يمنحها قانون و أنظمة " كومنولث الباهاماسا"، و تنشط هذه المؤسسة في القارات الأربع و لها عدة فروع حول العالم، و حققت هذه التجربة إنجازات معتبر خاصة في الدول النامية حيث أقامت فيها مؤسسات اقتصادية ضخمة، بالإضافة إلى تمويلها لاستثمارات كبيرة ساهمت في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للبلدان النامية، و تم وصف هذه المؤسسة بأنها المنافس الأول بمجموعة البركة؛ تم تحويلها إلى بنك فيصل الإسلامي الخاص سنة 2006م، و في سنة 2002 قام اتحاد المصارف السويسرية (UBS) بتأسيس

¹ سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك التقليدية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، ط1 (1427هـ/2006م)، مكتبة الريام، الجزائر، ص78، 79.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

بنك "NoRiba" مقره مدينة المنامة بالبحرين، و يختص في قطاعي إدارة ثروات المؤسسات و أصحاب الثروات الخواص الراغبين في فرص استثمارية توافق أحكام الشريعة الإسلامية.

- **تجربة البنوك الإسلامية في الدنمارك:** تأسس أول مصرف اسلامي بدنمارك سنة 1983م تحت اسم: "المصرف الإسلامي الدولي بالدنمارك" و قد مرت التجربة بمرحلتين الأولى: صدرت فيها الرخصة أولية سنة 1982م تضمنت شروط معينة، و الثانية: التي منحت فيها الرخصة الأخيرة لتأسيس البنك سنة 1983م، و ساهم في تأسيس هذا البنك كل من بيت التمويل الكويتي، و وزارة الأوقاف في أبو ظبي، و شخصيات اسلامية أخرى؛ لتدعيم العلاقة بين الدول الإسلامية و غير الإسلامية¹.

- **تجربة البنوك الإسلامية في بريطانيا:** يعتبر بنك البركة الدولي أول تجربة رائدة في مجال الصيرفة الإسلامية ببريطانيا و قد مر على مراحل عديدة في إنشائه إلى أن أصبح ما عليه الآن، و تأتي بريطانيا في مقدمة الدول الأوروبية التي تطبق خدمات مصرفية إسلامية، حيث يوجد حوالي 100 ألف شركة إسلامية، و العديد منها تعمل بانتظام و تستقبل مدفوعات دولية عبر 250 مصرفاً إسلامياً في أنحاء العالم، و تحتل المركز الثامن بين دول العالم في مجال التمويل الإسلامي، و يوجد بها 22 مصرفاً منها 5 مؤسسات تقدم خدماتها بما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية و هم: بنك لندن، بنك الشرق الأوسط، بيت التمويل الأوروبي، بنك الاستثمار الأوروبي (EIIB)، بنك جيتهاوس (Gatehouse Bank)، البنك الإسلامي البريطاني (IBB)².

- **تجربة البنوك الإسلامية في فرنسا:** تأخرت فرنسا في تبني الصيرفة الإسلامية مقارنة بالدول السابقة، و حتى الآن لا يوجد بنك إسلامي قائم بذاته و يرجع الكثير السبب في ذلك لعوائق سياسية و دينية و قانونية؛ و برغم من هذه العوائق إلا أنها لم تمنع البنوك الفرنسية الكبيرة من فتح نوافذ إسلامية بمنطقة الخليج العربي، و من أهم هذه البنوك مايلي: بنكي باريبا نجمة "BNB paribas Najmah" مقره في البحرين تأسس سنة 2003م، و يقدم خدمات استثمارية إسلامية، بالإضافة إلى إصدار الصكوك الإسلامية، و ثاني البنوك هو: بنك سوسيتي جنيرال لإدارة الأصول و الاستثمارات البديلة "SGAM AI"، و هي مختصة في أربعة منتجات الإدارة المهيكلية، الصناديق السيادية، الإدارة العقارية، رأس المال

¹ فؤاد الفسفوس، البنوك الإسلامية وفق الخطة الدراسية لجامعة البلقاء التطبيقية و الجامعات الخاصة، ط1 (2010)، دار المناهل للطباعة و النشر، ص66، 67.

² محمد النوري، التجربة المصرفية الإسلامية بأوروبا-المسارات، التحديات، و الآفاق، بحث مقدم للدورة التاسعة عشر للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث، يوليو 2009م/رجب 1430هـ، اسطنبول، ص19، 20.

الاستثماري، أما البنك الأخير فهو: البنك الفرنسي التجاري المحيط الهندي فتح أبوابه في 29 فبراير 2008م مقره جزيرة رينيون في شبه القارة الهندية، و يعتبر أول بنك فرنسي فتح نافذة إسلامية¹.

المطلب الثاني: دراسة واقع صناعة الصكوك الإسلامية و مدى تطورها عالميا

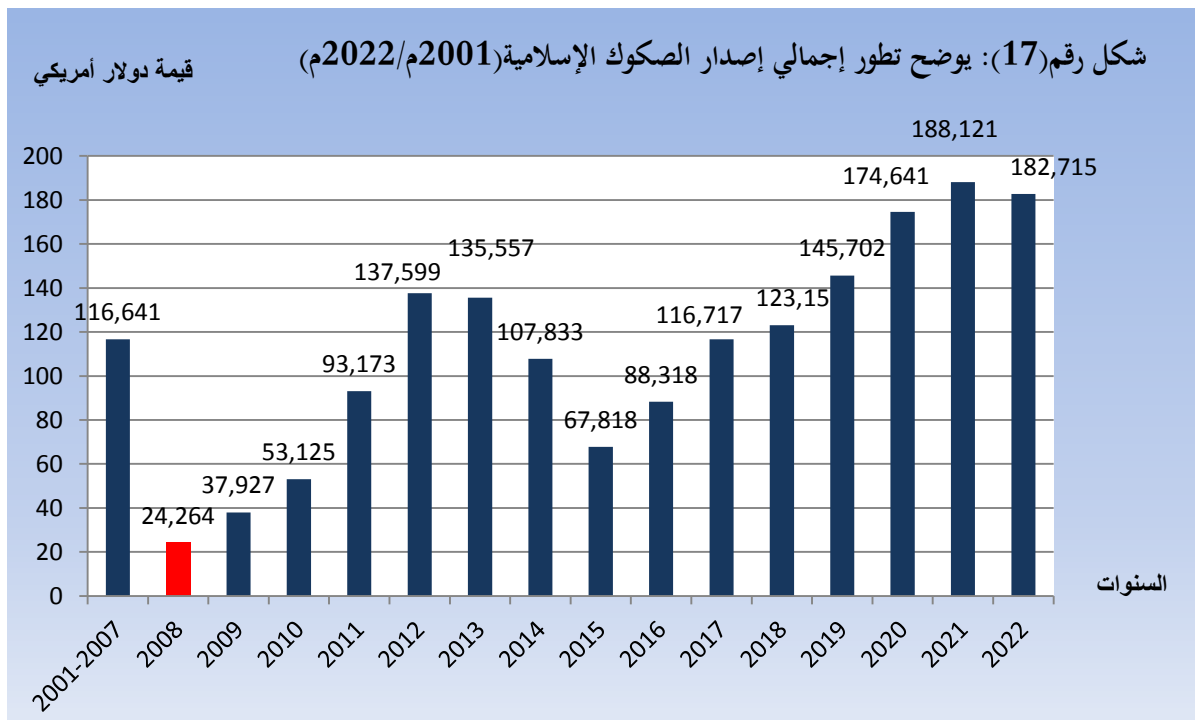
لعبت الأزمة العالمية سنة 2008م دوراً كبير في إبراز الصناعة المالية الإسلامية و بالأخص الصكوك الإسلامية التي دفعت المستثمرين إلى النظر فيها كوسيلة لتمويل و الاستثمار؛ و منذ ذلك الوقت شهدت السوق العالمية لإصدار الصكوك الإسلامية تطور و نمو ملحوظ، حيث بلغ إجمالي أصول الصكوك القائمة سنة 2021م 713 مليار دولار أمريكي أي بنسبة 18% من إجمالي صناعة التمويل العالمي أي بزيادة 4.4% عن سنة 2020م التي سجلت 626 مليار دولار، و بلغ عدد المؤسسات الصادر للصكوك الإسلامية 4426 مؤسسة سنة 2021م، و لتوضيح أكثر سوف نخص هذا المطلب بذكر واقع مدى نمو سوق الصكوك الإسلامية عالميا، و ذلك كما يلي:

أولاً/ تطور إجمالي إصدار الصكوك الإسلامية جميع الآجال عالميا خلال الفترة (2008م/2022م):

حسب التقارير الصادر عن السوق الإسلامية الدولية (IIFM) و هو مصدر المعلومات و التحاليل الخاصة بسوق الصكوك الإسلامية العالمية، فقد شهد السوق تطور و نمو سريع منذ نشأته سنة 2001م حيث سجل في نفس السنة 1.172 مليار دولار أمريكي، و زادت إجمالي إصدارات الصكوك 4 أضعاف حيث سجلت سنة 2007م 50.041 مليار دولار أمريكي؛ بعدها شهدت سنة 2008م تراجع كبير بسبب الأزمة المالية العالمية و بلغت حصيلة إصدار الصكوك أدنى قيمة لها منذ نشأتها بـ 24.264 مليار دولار أمريكي، و يوضح الشكل الموالي إجمالي إصدار الصكوك الإسلامية عالميا خلال الفترة (2001م-2022م)، و ذلك كما يلي:

¹ عبد الرزاق بلعباس، التمويل الإسلامي في فرنسا، مقال منشور في مجلة جامعة ملك عبد العزيز، معهد الاقتصاد الإسلامي -، جدة- المملكة العربية السعودية، مجلد 21، العدد 02، عدد الصفحات 01-13، ص 07.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-



Source: International Islamic Financial Market, Sukuk Report, A Comprehensive Study Of The Global Sukuk Market, August 2023/12th Edition, P29.

بعد أزمة الرهن العقاري سنة 2008م استرجعت إصدارات الصكوك الإسلامية نشاطها و بقوة حيث سجلت رقم قياسي لم تعهده فيما سبق سنة 2012م ب137.599مليار دولار أمريكي، و استمرت في الارتفاع إلى غاية سنة 2015م حيث سجلت أدنى مستوى لها منذ خمس سنوات ب67.818مليار دولار أمريكي و يعود السبب في ذلك إلى توقف إصدار الصكوك الإسلامية قصيرة الآجل من قبل البنك المركزي الماليزي؛ لترجع بعدها في النمو و التطور السريع لتسجل سنة 2020م و 2021م و 2022م على الترتيب قيمة 174.641 مليار دولار و 188.121 مليار دولار و 182.715 مليار دولار، و يعود حجم الإصدارات المرتفعة إلى إصدار صكوك سيادية في كل من آسيا، دول الخليج العربي، أفريقيا و دول أخرى.

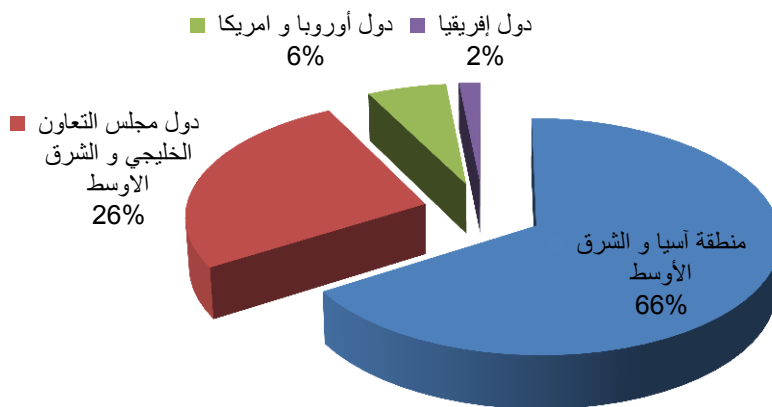
ثانيا/ تطور إجمالي إصدار الصكوك الإسلامية حسب مناطق العالم:

لقد بلغ إجمالي إصدار الصكوك الإسلامية حسب إحصائيات IIFM خلال الفترة الزمنية (2001م- ديسمبر 2022م) و سجل 1.793.747 مليار دولار أمريكي، و بلغ حجم إصدار الصكوك بجميع الآجال 14.258 إصدار، و تشارك في إصدارها 39 دولة حول العالم.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

تستحوذ منطقة آسيا و الشرق الأقصى (ماليزيا، بنغلاديش، بروناي، الصين، هونج كونج، اليابان، جزر المالديف، باكستان، سنغافورة، سيريلانكا) على نسبة 61.38% من إصدارات الصكوك العالمية؛ تقودهم ماليزيا بحصة سوقية قدرت ب 48.40%، تليها في المرتبة الثانية دول مجلس التعاون الخليجي و الشرق الأوسط (المملكة العربية السعودية، البحرين، الأردن، الكويت، سلطنة عمان، قطر، الإمارات العربية المتحدة، اليمن) بنسبة 24.53%؛ تقودهم المملكة العربية السعودية كأكبر حصة سوقية قدرت ب 12.55%، أما المرتبة الثالث فتضم بعض دول أوروبا و أمريكا هم: تركيا، فرنسا، ألمانيا، لكسمبورغ، كازخستان، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة 5.52%؛ تقودهم تركيا التي تستحوذ على 5.28% من إجمالي إصدارات الصكوك عالميا، في حين جاءت افريقيا في المرتبة الأخير بنسبة 1.48% و تضم الدول التالية: مصر، غامبيا، ساحل العاج، نيجيريا، مغرب، السنغال، تنزانيا، توغو؛ تقودهم السودان بحصة سوقية 1.15%، و توضح الأشكال الموالية حجم اصدار الصكوك الإسلامية حسب مناطق العالم و الدول خلال الفترة (2001م-ديسمبر 2022م)، و ذلك كما يلي:

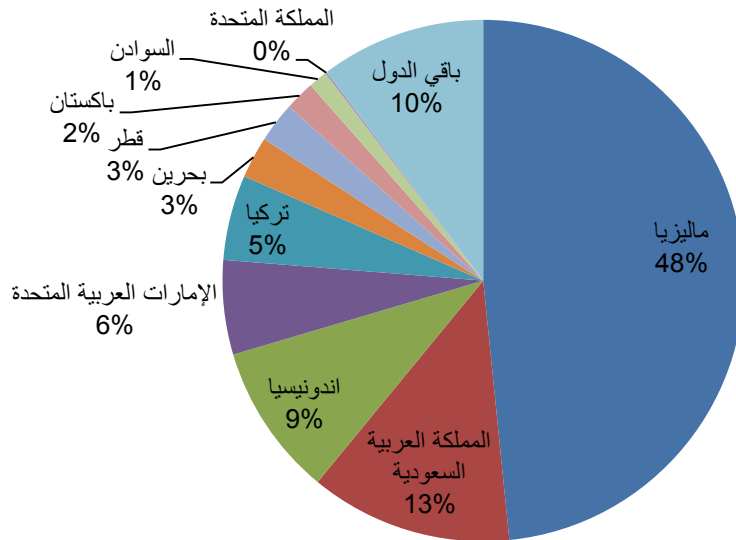
شكل رقم (18): حجم اصدار الصكوك الإسلامية حسب مناطق العالم خلال الفترة (2001م-ديسمبر 2022م)



Source: International Islamic Financial Market, Sukuk Report, A Comprehensive Study Of The Global Sukuk Market, August 2023/12th Edition,p81.

شكل رقم (19): حجم اصدار الصكوك الإسلامية حسب الدول خلال الفترة (2001م-

ديسمبر 2022م)



Source: International Islamic Financial Market, Sukuk Report, A Comprehensive Study Of The Global Sukuk Market, August 2023/12th

المطلب الثالث: واقع سوق صناديق الاستثمار الإسلامية

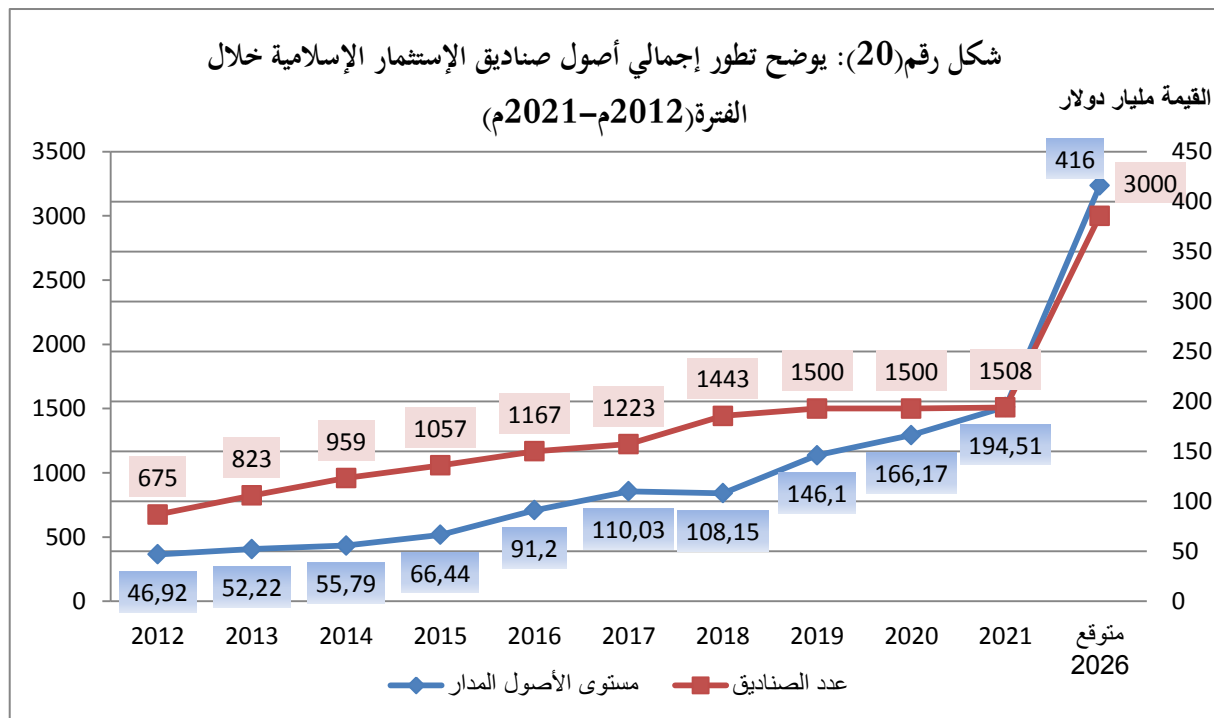
اكتسب سوق صناديق الاستثمار الإسلامية اهتمام كبير خلال السنوات الأخيرة، و حسب احصائيات التمويل الإسلامي لسنة 2021م فإنه يساهم بنسبة 6% من حجم صناعة الخدمات المالية الإسلامية في العالم، و بلغ عدد صناديق الاستثمار الاسلامي في نفس السنة 1503 صندوق، و سجلت أصولها 194.51 مليار دولار أمريكي أي بنسبة نمو 34% و قد تجاوز هذا الرقم سنة 2020م و التي بلغت أصول الصندوق فيها 166.17 مليار دولار أمريكي أي بنسبة 22%، و عدد الصناديق 1500 صندوق، و تتركز الصناديق الإسلامية في المقام الأول عبر الأسهم، أسواق المال، الصناديق القائمة على السلع الأساسية...و غيرها، و تستحوذ الأسهم على النسبة الأكبر ب 35%، تليها أسواق المال بنسبة 27%، ثم صناديق السلع الأساسية بنسبة 23%، و قد شهدت ارتفاع بين عامي 2014م - 2021م، و سوف نخص هذا المطلب بتوضيح مدى تطور سوق صناديق الاستثمار الإسلامية عالميا، و ذلك كما يلي:

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

أولا/ تطور إجمالي أصول صناديق الاستثمار الإسلامية عالميا:

سجل إجمالي أصول صناديق الاستثمار الإسلامية نمو متسارع عالميا خلال العقد الماضي؛ حيث ارتفع عالميا من 46.92 مليار دولار أمريكي سنة 2012م إلى 52.22 مليار دولار أمريكي سنة 2013م ثم 55.79 مليار دولار أمريكي سنة 2014م، أما سنوات 2015م و 2016م فقد سجلتا بالترتيب قيمة 66.436 مليار دولار أمريكي و 91.233 مليار دولار أمريكي، و بالمثل فقد ارتفع عدد صناديق الاستثمار من 575 صندوق سنة 2012م إلى 1443 صندوق سنة 2018م بحجم أصول 108.15 مليار دولار أمريكي.

كما شهدت سنة 2019 أداء مضاعف لأصول الصندوق حيث بلغت أصوله الإجمالية العالمية 146.1 مليار دولار أمريكي و عددها الإجمالي 1500 صندوق، و واصلت نموها لتسجل سنة 2020م و 2021م 166.17 مليار دولار و 194.51 مليار دولار على الترتيب، و بهذا فقد سجل السوق تطور ملحوظ بمعدل نمو مركب سنوي قدر بـ 15% من 2012م إلى غاية 2021م، و يوضح الشكل الموالي تطور إجمالي أصول صناديق الاستثمار الإسلامي خلال الفترة (2012م-2021م).

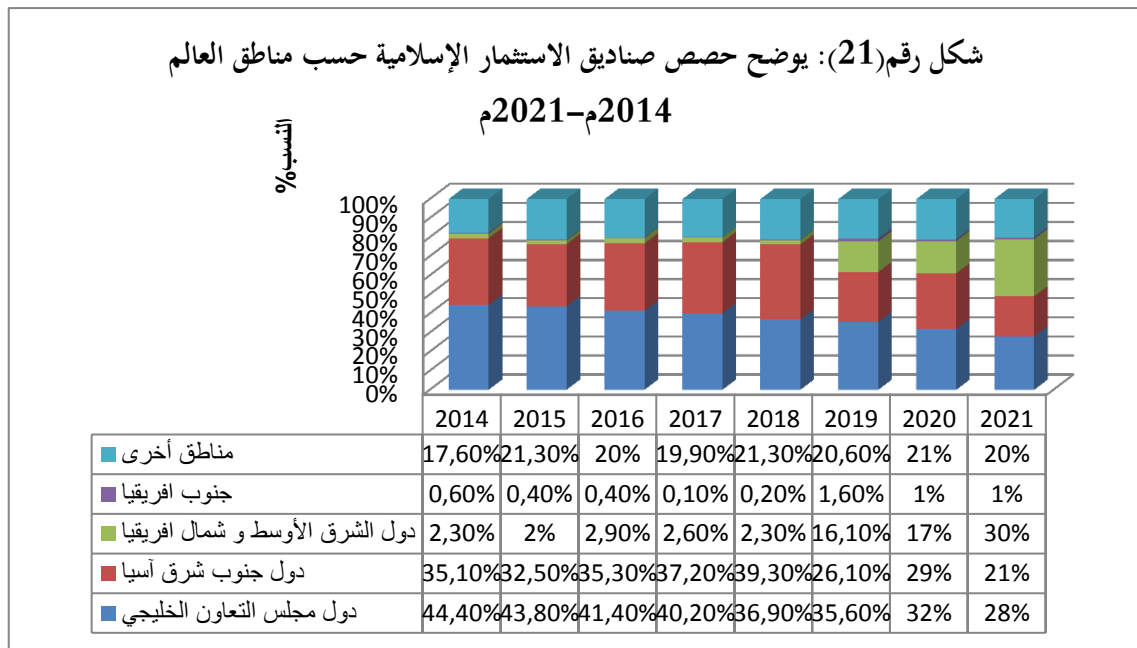


Source : Prepared By The Researcher Based On :Général Council For Islamic Banks And Financial Institution, CIBASPECAIL REPORT : « GLOBAL ISLAMIC FUNDS , TRENDS , CHALLENGES , AND OPPORTUNITIES » , Published in 2022 by , P19.

ثانيا/ توزيع أصول صناديق الاستثمار الإسلامية حسب مناطق العالم:

أحدث صناديق الاستثمار الإسلامية في التوسع جغرافيا، و تتركز أصول الصناديق الإسلامية إلى حد كبير في أسواق دول مجلس التعاون الخليجي(البحرين، دولة الكويت، سلطنة عمان، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة) و دول جنوب شرق آسيا (بروناي، وكمبوديا ،إندونيسيا، ماليزيا، ميانمار، الفلبين سنغافورة، تايلاند، فيتنام)، و تستحوذ دول مجلس التعاون الخليجي على أعلى حصة من الصناديق الإسلامية خلال السنوات 2014م-2021م، و برغم من تصدرها عالميا إلا أن حصتها السوقية تقلصت من 44% سنة 2014م إلى 28% سنة 2021م و التي بلغت قيمة أصولها 56 مليار دولار أمريكي، و يرجع السبب في ذلك إلى التوسع إلى مناطق أخرى من أجل جذب أموال المسلمين و توجيهها للاستثمارات، تلتها في المرتبة الثانية دول جنوب شرق آسيا و التي سجلت 29% سنة 2020م أي حوالي 41.9 مليار دولار أمريكي، و 21% سنة 2021م أي حوالي 42 مليار دولار أمريكي.

أما دول الشرق الأوسط و شمال افريقيا(مصر، الجزائر، ليبيا، المغرب، ايران، لبنان، فلسطين، الأردن...و غيرها) فقد شهدت نمو سريع و سجلت قفز نوعية من 2.3% سنة 2018م إلى 17% سنة 2020م حيث بلغت قيمة أصولها حوالي 22.8 مليار دولار أمريكي ، و سجلت دول جنوب افريقيا (تشاد، نيجر، السودان، مالي، موريتانيا...و غيرها) نسب ثابتة و لم تتخطى عتبة 1% و يعزى ضعف خدمات التمويل الإسلامي في هذه المناطق إلى القوانين و التشريعات المعمول بها و التي لا تصب في صالح صناعة التمويل الإسلامي من جهة و الأوضاع السياسية من جهة أخرى، أما المناطق الأخرى من العالم فقد ضمت كل من: أوروبا، أمريكا الجنوبية، و مناطق أخرى من آسيا و سجلت نسبة 21% سنة 2020م أي حوالي 29.04 مليار دولار أمريكي، و نسبة 20% سنة 2021م أي بقيمة 32.02 مليار دولار أمريكي من إجمالي أصول الصناديق، أنظر للشكل رقم().



Source : Prepared By The Researcher Based On : ALPEN ASSET ADVISORS , Islamic Finance And Wealth Management Report June 29, 2021 ; And Institu De La Banque Islamique De Développement, Rapport Annel 2021 ,P36.

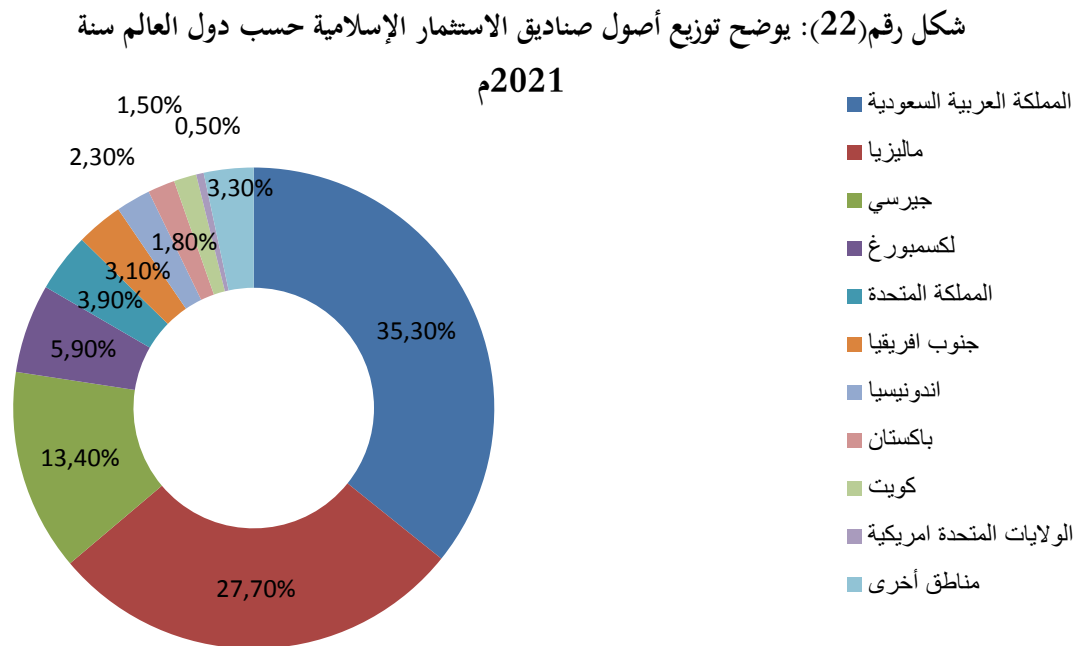
ثالثا/ إدارة أصول صناديق الاستثمار الإسلامية حسب الدول:

تتم إدارة الصناديق الإسلامية من قبل 29 دولة عبر العالم، و تستحوذ المملكة العربية السعودية و ماليزيا على النسبة الأكبر من مجموع الصناديق الإسلامية العالمية و يمثلون في المجموع 63% من إجمالي الصناديق الإسلامية، و من أجل دعم نمو سوق الصناديق تم اطلاق 223 صندوق اسلامي سنة 2021م موزع في مناطق مختلفة من العالم، و استحوذت ماليزيا وحدها على 115 صندوق رافعة بذلك رصديها في عدد الصناديق إلى 580 صندوق في المرتبة الأولى عالميا، أما الصناديق ذات النمو المرتفع فكانت تتركز في السعودية بنسبة نمو 50% و البالغ عددها 219 صندوق و تستثمر كلها و بشكل أساسي في أسواق المال.

شهدت الصناديق الإسلامية المتداولة عالميا توسع جغرافي مهم، حيث ظهرت بعض الدول على الساحة العالمية و كانت أغلبها في الدول أوروبا و أمريكا، و سجلت أرقام لا بأس بها في حجم الأصول المدارة مثل: جيرسي، لكسمبورغ، و المملكة المتحدة حيث سجلوا نسب 13.4% و 5.9% و 3.9% على التوالي من حجم أصول الصناديق الإسلامية عالميا؛ في حين سجلت جنوب إفريقيا و أمريكا نسب 3.1% و 0.5% على الترتيب، و يعود السبب في ذلك إلى ارتفاع الطلب على التمويل من قبل المسلمين في هذه البلدان، و يوضح الشكل الموالي

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

حجم توزيع أصول صناديق الاستثمار الإسلامية حسب دول العالم سنة 2021م.



Source : Prepared by the researcher based on: Statista On « Distribution of global Islamic fund assets in 2021, by domicil, Location: <https://www.statista.com/statistics/649320/distribution-of-islamic-fund-assets-by-domicile/#statisticContainer>, date(19/01/2024), heure(15:41).

المطلب الرابع: تقييم واقع صناعة التكافل الإسلامي عالميا

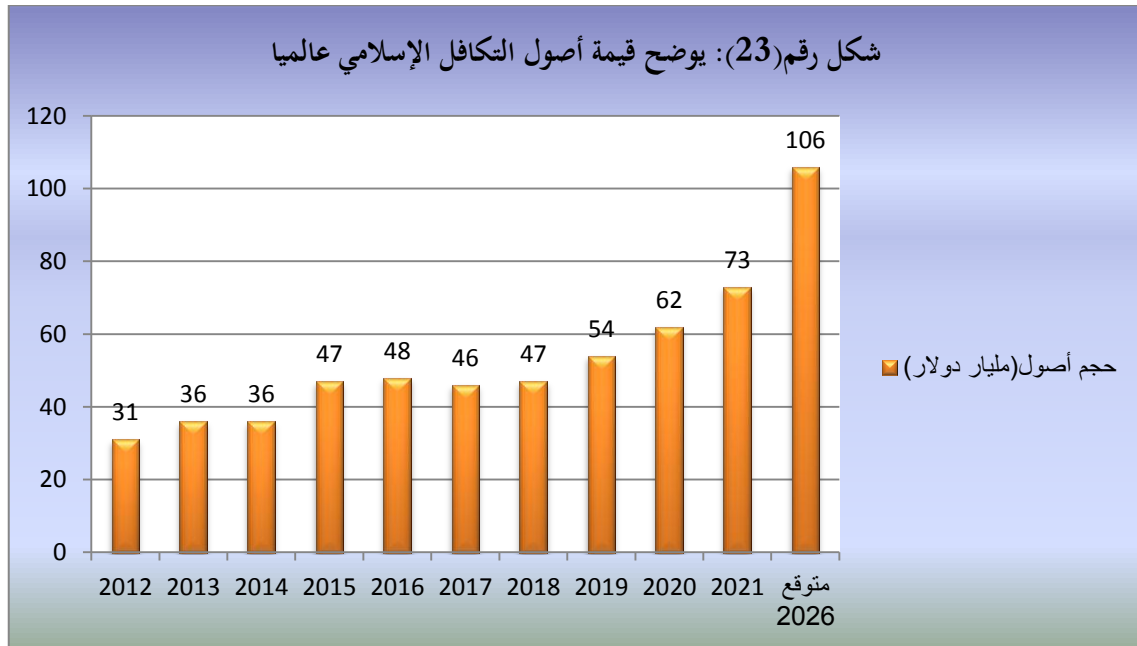
يساهم سوق صناعة التكافل الإسلامي بنسبة 2% من حجم صناعة الخدمات المالية الإسلامية، و نما خلال عامي 2012م و 2021م بمعدل متوسط سنوي مركب قدر ب 9%، و بلغت قيمة أصوله سنة 2021م حوالي 73 مليار دولار أمريكي، و عدد مؤسساته 335 مؤسسة تنشط في أكثر من 47 دولة حول العالم، و حسب التوقعات فإن سوق التكافل سوف يشهد تطور سريع مع حلول سنة 2026م و من المتوقع أن يسجل قيمة 106 مليار دولار أمريكي، و من أجل معرفة مدى تطور سوق التكافل الإسلامي عالميا سوف نخص هذا المطلب بذكر إسهاماته في الصناعة المالية الإسلامية عالميا، و ذلك كما يلي:

أولا/ تطور إجمالي أصول التكافل عالميا:

يعتبر سوق التكافل من أصغر قطاعات التمويل الإسلامي، و بالرغم من مساهمته الضئيلة إلا أنه شهد تطور سريع خلال السنوات الماضية، حيث سجل ارتفاع عالميا من 31 مليار دولار أمريكي سنة 2012م إلى 36 مليار دولار أمريكي خلال عامي 2013م و 2014م ليرتفع بعدها سنة 2015م إلى 47 مليار دولار أمريكي

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

و بقيت قيمته منحصر بين 47 و 48 مليار دولار لمدة 4 سنوات إلى غاية 2019م حيث سجل 54 مليار دولار أمريكي، لتصل قيمته سنة 2020م إلى 62 مليار دولار أمريكي، و شهدت سنة 2021م أعلى قيمة في أصول التكافل بحوالي 73 مليار دولار أمريكي، و يعود السبب في ذلك إلى عملية الرقمنة التي حسنت من أداء شركات التكافل، بالإضافة إلى التدخلات التنظيمية التي عملت على تحسين عملية الاكتتاب.



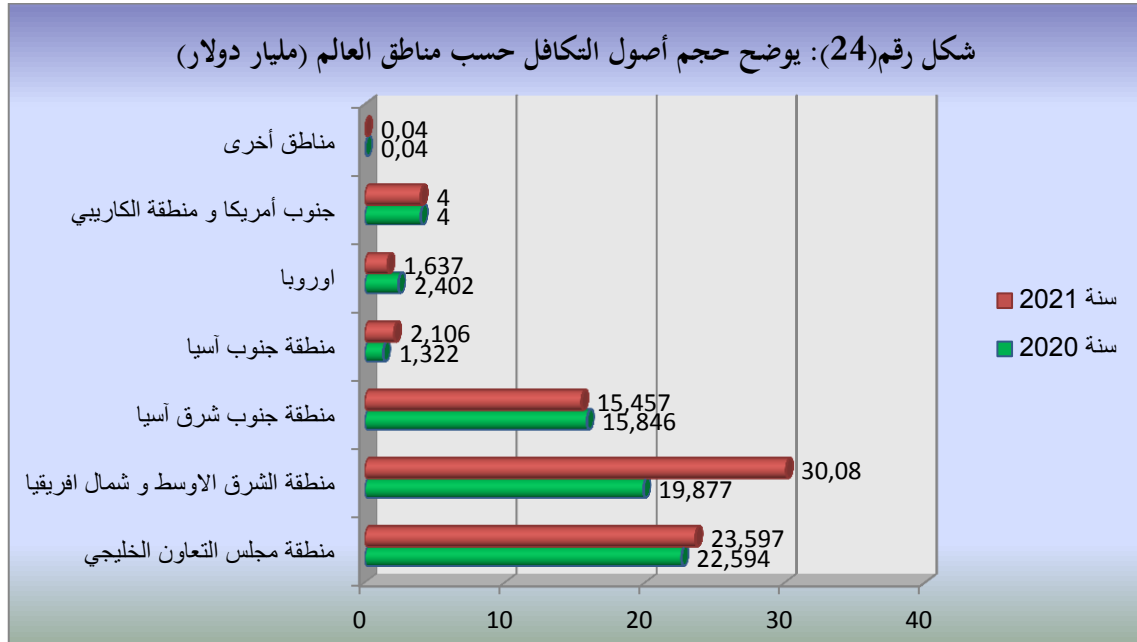
Source : Prepared by the researcher based on : Statista On « Value of takaful assets worldwide from 2012 to 2021 with a projection for 2026),Location: <https://www.statista.com/statistics/1090909/worldwide-value-of-takaful-assets/>, dete(20/01/2024),heure(14 :52).

ثانيا/ توزيع مساهمة صناعة التكافل الإسلامي حسب مناطق العالم:

توجد أكبر مجموعة من أصول التكافل الإسلامي في دول مجلس التعاون الخليجي و دول جنوب شرق آسيا و الشرق الأوسط، و قد شهد القطاع نمو في منطقة الشرق الأوسط حسب احصائيات سنة 2021م و سجل قيمة 30.080 مليار دولار أمريكي متفوق بذلك على دول مجلس التعاون الخليجي و التي سجلت قيمة 23.597 مليار دولار أمريكي، و يعود السبب في ذلك إلى أزمة فيروس كورونا و تبعاتها على قطاع التكافل الذي سجل انخفاض في عدد الموظفين العاملين الذين قاموا بالتغطية الطبية مما أدى إلى تباطؤ في نمو سوق التكافل في هذه المناطق، بالإضافة إلى تغطية التي قامت بها بعض الشركات المتوسطة و الصغيرة طيلة فترة الإغلاق، كل هذه العوامل أثرت بالسلب على سوق التكافل، أما منطقة جنوب شرق آسيا فقط

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

سجلت 15.457 مليار دولار أمريكي، في حين سجلت دول أوروبا و أمريكا الجنوبية نمو لا بأس به و سجلت قيمة 1.637 مليار دولار أمريكي و 4 مليار دولار أمريكي على الترتيب خلال سنة 2021م.



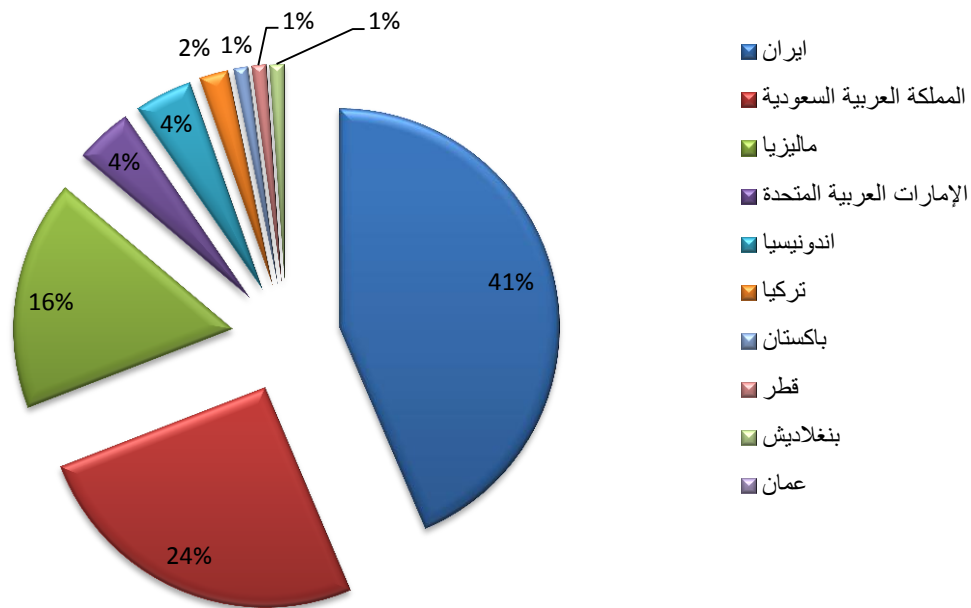
Source : Prepared by the researcher based on: Icd – Refinitiv Islamic Finance

Development Report (2021,2022), Malaysia, P33 ,36.

ثالثاً/ توزيع مساهمة صناعة التكافل الإسلامي حسب دول العالم:

بسبب المنافسة الكبيرة داخل سوق التكافل شهد هذا الأخير انتعاش عام 2021م مع ارتفاع مساهمات التكافل لبعض الدول، و استحوذت ايران على الحصة الأكبر على مستوى العالم بنسبة 41% أي حوالي 30 مليار دولار أمريكي، تلتها المملكة العربية السعودية بنسبة 24% حوالي 18 مليار دولار أمريكي، أما المرتبة الثالث فكانت من نصيب ماليزيا بنسبة 16% حوالي 15 مليار دولار أمريكي، و سجلت الإمارات العربية المتحدة و اندونيسيا نسبة 4% و بلغت قيمة أصولها حوالي 3 مليار دولار أمريكي، أما تركيا فقد بلغ حجم أصولها حوالي 2 مليار دولار أمريكي أي نسبة 2%، و يمكن توضيح مساهمة صناعة التكافل الإسلامي حسب الدول فيما يلي:

شكل رقم (25): يوضح توزيع مساهمة صناعة التكافل حسب الدول سنة 2021م



Source : Prepared by the researcher based on: Icd – Refinitiv Islamic Finance Development Report 2021 , Malaysia,p36.

المبحث الثالث: تقييم تجربة الصناعة المالية الإسلامية الماليزية في التصدي لأزمات النظام الرأسمالي-أزمة الرهن العقاري 2008م -

تحدثنا في الفصل الثاني عن أسباب حدوث الأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي و التكرار التاريخي لها، و كانت النتيجة بعد التحليل و الاستقراء أن الأزمات في الواقع هي جزء طبيعي من النظام الرأسمالي الذي يتسم بالدورات الاقتصادية من الراج و الانتعاش إلى الركود و الكساد؛ إن هذا المنهج المتبع في الفكر الرأسمالي جعله محل انتقادات كثيرة خاصة في ظل تزايد انتشار الأزمات المالية و الاقتصادية في عصرنا الحالي نتيجة العولمة المالية و الآثار السلبية التي خلفتها على الاقتصاديات العالمية؛ ما دفع الكثير من الخبراء و الاقتصاديين و السياسيين إلى المطالبة بمراجعة الهيكل الاقتصادي العام للنظام الرأسمالي القائم خاصة بعد الأزمة المالية العالمية سنة 2008م التي تسببت في خسائر كبيرة قدرت بحوالي 50 ترليون دولار أمريكي¹، و كانت النسبة الأكبر من الخسائر للمؤسسات المالية و الشركات الرأسمالية في أمريكا و أوروبا و آسيا؛ في حين حافظت بعض المؤسسات المالية الإسلامية في دول الخليج العربي، إيران، ماليزيا و السودان...و غيرها على استقرارها نسبيا مما جعلها محل أنظار

¹ Zafar Iqbal, Syed Nawab Haider Naqvi, Fasih Uddim ,Khurshid Ahmad, « The Current Crisis Of Capitalism » , Policy Perspectives, Vol 9 , No 02 (2012), Pp65-86, P75.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

العالم، و سوف نخص هذا المبحث بذكر بعض تجارب الاقتصاد الإسلامي في التصدي لأزمات النظام الرأسمالي خاصين بذكر الأزمة المالية العالمية سنة 2008م.

المطلب الأول: دراسة تحليلية لأداء المصارف الإسلامية و البنوك التجارية الماليزية في أزمة الرهن العقاري

قد سبق لنا ذكر بعض الأزمات التي عصفت بالاقتصاد الرأسمالي منذ نشأته إلى عصرنا الحالي و الذي شهد أسوء أزمة على مر العصور؛ و هي أزمة الرهن العقاري التي بدأت في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2008م و انتشرت منها لباقي دول العالم مسببة خسائر كبيرة على مستوى البنوك العالمية، الشركات العقارية ، و شركات التأمين...و غيرها، و من أجل معرفة مدى تأثيرها على البنوك الإسلامية و التجارية على حد سواء، سوف نخص هذا المطلب بدراسة تحليلية لأداء بعض المصارف الإسلامية و التقليدية الماليزية أثناء الأزمة المالية 2008م و ذلك كما يلي:

أولا/ تحليل أداء بعض المصارف الإسلامية الماليزية قبل و أثناء و بعد الأزمة المالية العالمية:

بعد ظهور الأزمة المالية العالمية سنة 2008م و ما صاحبها من انهيارات و افلاس لعدد من البنوك و الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية و أوروبا و الشرق الأوسط، جعل الكثير يفكر في البديل المناسب لنظام المالي الحالي؛ فاتجهت الأنظار كلها إلى التمويل الإسلامي و الصيرفة الإسلامية بسبب بروزها كمؤسسات أقل تضرر من نظيرتها التقليدية، و تحقيقها للاستقرار المالي الذي يعتمد بشكل كبير على استقرار القطاع المصرفي، و هذا ما أكدته مجموعة من الدراسات التجريبية و القياسية التي أجريت على بعض المصارف الإسلامية أثناء الأزمة المالية العالمية 2008م، و تم الاعتماد في هذه الدراسات على نماذج مثل: نموذج Altman Z-SCORE الذي يعتبر من أهم النماذج المستخدمة في التنبؤ بالاستقرار المالي للمؤسسات المالية، الشركات الصناعية و الغير صناعية، و كانت الغاية الأولى من وضعه هي تجنب الوقوع في الأزمات المالية، و اعتمد التمان في تصنيفه للمؤسسات المالية على قيمة المؤشر Z و قسمها إلى ثلاثة مناطق و هي:

- ($Z > 2.66$). منطقة الاستقرار المالي إذا كانت قيمة المؤشر Z أكبر من 2.66.

- ($1.1 < Z < 2.66$). المنطقة الرمادية (عدم التنبؤ) إذا كانت قيمة المؤشر Z تقع بين 1.1 و 2.66.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

- (1.1 > Z) منطقة عدم الاستقرار (ال فشل) إذا كانت قيمة المؤشر أقل من 1.1.

سجلت المصارف الإسلامية الماليزية تذبذب ملحوظ بعد الأزمة المالية، و برغم من صمودها أثناء الأزمة إلا أنها سجلت تباين في أدائها المالي بعد الأزمة؛ مما يدل على تأثيرها بالأزمة المالي، و يوضح الجدول رقم (9) أبرز النتائج الخاص بالدراسات التجريبية لعينات من المصارف الإسلامية الماليزية (9 مصارف)، و امتدت الدراسة من 2006م إلى غاية 2015م.

جدول رقم (13): يوضح قيم مؤشر Z-SCORE للمصارف الإسلامية الماليزية (2006-2015م)

المصارف الإسلامية	قبل الأزمة		أثناء الأزمة			بعد الأزمة			متوسط الفترة	وصف المنطقة
	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
بنك أفين الإسلامي بربهاد	3,82	6,83	3,82	3,9	3,99	0,6276	0,4814	1,0184	0,5709	0,5881
بنك أليس الإسلامي			6,35	4,29	4,09	0,7986	0,0663	0,6416	0,7829	0,6329
بنك الراجحي الإسلامي الماليزي	8,45	11,73	3,8	4,37	4,27	0,5609	0,4148	0,5323	0,7176	0,8162
بنك اسلام ماليزيا	6,135	9,28	4,65667	4,186667	4,08	0,662367	0,320833	0,730767	0,696467	0,679067
بنك المعاملات الماليزية	8,45	11,73	5,075	4,33	4,18	0,67975	0,24055	0,58695	0,75025	0,72455
بنك هونغ كونغ الإسلامي	4,14	7,4	4,12	4,12	4,11	0,7488	0,7396	0,7091	1,0147	0,8772
بنك اتش اس بي سي أمانة ماليزيا			4,43	4,69	4,33	0,8703	1,1336	1,0501	1,2123	1,9647
بنك RHB الإسلامي	5,47	8,653333	4,504	4,274	4,136	0,72124	0,56714	0,7903	0,85968	0,97582
بنك ستاندرد تشارترد صادق			3,58	3,91	4,33	0,9957	0,6239	0,1716	0,056	-0,3513
متوسط Z-SCORE حسب السنة	6,0775	9,270556	4,481741	4,230074	4,156222	0,744058	0,509791	0,692346	0,739711	0,767471
متوسط Z-SCORE حسب الأزمة استقرار مالي	7,674027778				3,402155					0,67733
										فشل مالي

المصدر: الاعتماد على: بوجلخه ابراهيم، اطروحة دكتوراه بعنوان: "الاستقرار الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية و مقارنتها بالبنوك التقليدية-دراسة مقارنة لحالة ماليزيا و إنجلترا-، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، السنة الجامعية 2022/2023، ص 230.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيم مؤشر الاستقرار المالي Z للمصارف الإسلامية الماليزية المدروسة خلال الفترة الزمنية 2006م-2015م سجلت ما بين [1.1-2.66]، فقبل حدوث الأزمة (2006م-2007م) سجل مؤشر متوسط Z قيم: 6.07 و 9.27 و هي نتائج أعلى من القيمة التي حددها الثمان في نموذج، و يدل هذا أن المصارف الإسلامية الماليزية سجلت استقرار مالي على مستوى النظام المصرفي الماليزي، أما الفترة أثناء حدوث الأزمة (2008م-2011م) فقد سجل مؤشر متوسط Z قيم: 4.48 سنة 2008م، 4.23 سنة 2009م، 4.15 سنة 2010م و هي نتائج أعلى من القيمة التي جاء بها الثمان، و هذا يدل أن المصارف الإسلامية الماليزية مجتمعة حققت استقرار مالي خلال فترة الأزمة، في حين سجلت الفترة ما بعد الأزمة

(2011م-2015م) نتائج أقل من القيم التي حددها التمان في نموذج، و سجل مؤشر متوسط Z -SCORE حسب الأزمة المالية قيمة 0.67، مما يضع المصارف الإسلامية محل الدراسة في منطقة عدم الاستقرار المالي، و ربما يعود السبب في ذلك لعدة عوامل أهمها: الأزمة المالية العالمية و آثارها السلبية، أو قد يكون سبب هو في الوضع المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة مثل: تراجع ربحية المصارف، ارتفاع مخاطر الائتمان، انخفاض سيولة المصارف... وغيرها.

ثانيا/ تحليل أداء بعض البنوك التجارية الماليزية قبل و أثناء و بعد الأزمة المالية العالمية:

أجريت دراسة تجريبية على عدد من البنوك التجارية الماليزية (9 بنوك)، و أظهرت النتائج المسجلة أن البنوك التجارية الماليزية حققت نتائج ايجابية قبل و أثناء و بعد الأزمة المالية العالمية 2008م (أنظر للجدول رقم)، و سجل متوسط قيم المؤشر Z -SCORE حسب السنوات قيم: 3.93 سنة 2005م، و 3.90 سنة 2006م، و 3.92 سنة 2007م، و جميع هذه القيم تجاوزت درجة Z التي ذكرها التمان في نموذج الخاص بالمؤسسات المالية، و بهذه النتائج يمكن القول أن جميع البنوك التجارية الماليزية محل الدراسة حققت استقرار مالي قبل الأزمة، أما أثناء الأزمة فقد سجل مؤشر Z -SCORE حسب السنوات نتائج: 3.98 سنة 2008م، 4.0 سنة 2009م، 4.07 سنة 2010م، و الملاحظ على هذه القيم أنها تجاوزت درجة Z و بالتالي حققت البنوك التجارية خلال سنوات الأزمة استقرار مالي أيضا، في حين سجل مؤشر Z -SCORE بعد الأزمة نتائج: 3.75 سنة 2011م، 3.60 سنة 2012م، 3.58 سنة 2013م، 3.54 سنة 2014م، 3.61 سنة 2015م، و الملاحظ على هذه القيم أنها توفقت درجة Z و بالتالي حققت البنوك مجتمعة استقرار مالي بعد الأزمة، و تدل هذا النتائج أن البنوك التجارية الماليزية حافظت على استقرارها و لم تتأثر بالأزمة المالية العالمية.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

جدول رقم (14): يوضح قيم مؤشر Z-SCORE للبنوك التجارية الماليزية (2005-2015م)

متوسط الفترة	بعد الأزمة					أثناء الأزمة			قبل الأزمة			البنوك التجارية
	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
3,9954,8	4,0778	4,0452	4,0017	3,9796	3,9035	4,0389	4,0108	4,0176	3,9906	3,9567	3,9272	بنك أفين بيرهاد
4,105	4,0774	4,1446	4,2207	4,2207	4,164	4,1554	4,1078	4,1568	3,9654	3,8858	4,0564	بنك التحالف ماليزيا
3,955836	4,0359	4,0013	3,8926	3,8926	3,8496	3,9988	3,9865	3,9361	3,8949	3,98	4,0459	بنك هونج ليونج
4,024545	3,9773	4,0669	4,0343	4,0448	4,0017	4,0038	4,1342	4,2073	4,0865	3,8942	3,819	بنك اتش اس بي سي
4,1073	4,1318	4,1213	4,0557	4,1979	4,0988	4,2329	4,0918	4,0227	4,0187	4,021	4,1877	مايبانك المصرفية
3,962445	3,9473	4,0234	4,0234	4,0234	4,0906	4,2279	3,9465	3,8907	3,7814	3,7837	3,8486	بنك OCBC
2,126018	0,1	0,1	0,08	0,08	0,07	3,8871	3,7929	3,7641	3,8321	3,8139	3,8661	بنك بيرهاد
3,865064	4,0716	3,25	4,0234	4,0906	4,0475	3,9293	3,861	3,9133	3,7678	3,8033	3,7579	بنك ستاندر تشارترد
4,0198	4,1321	4,1232	3,9473	3,9473	3,9473	4,1587	4,0714	3,9415	4,0304	4,0001	3,9185	بنك يونتايد أوفرسبي
	3,6168	3,541767	3,586567	3,608544	3,574778	4,070311	4,000322	3,983344	3,929756	3,9043	3,936367	متوسط Z-SCORE حسب السنوات
	استقرار مالي 3,588419					استقرار مالي 3,907189			استقرار مالي 3,923474			متوسط Z-SCORE حسب الأزمة

المصدر: الاعتماد على: بوجلخة ابراهيم، اطروحة دكتوراه بعنوان: "الاستقرار الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية و مقارنتها بالبنوك التقليدية-دراسة مقارنة لحالة ماليزيا و إنجلترا-، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، السنة الجامعية 2022/2023، ص 246.

ثالثا/ مقارنة بين مؤشر الاستقرار المالي Z للمصارف الإسلامية و البنوك التجارية في ظل الأزمة المالية 2008م:

سجلت المصارف الإسلامية مقارنة مع نظيرتها التجارية استقرار مالي لا بأس به قبل الأزمة المالية (2006م- 2007م، و هذا ما بينه مؤشر Z-SCORE حسب الأزمة المالية و قيمتها 7.76؛ في حين سجلت البنوك التجارية قيمة 3.92، أما خلال الأزمة المالية (2008م-2010م) فقد سجلت المصارف الإسلامية قيمة 3.42 و البنوك التجارية قيمة 3.90، و كلا الرقمين يدل على الاستقرار المالي الذي حققته المصارف الإسلامية و البنوك التجارية في ماليزية حسب النموذج؛ إلا أن النتائج تغيرت بعد الأزمة و سجلت البنوك التجارية استقرار مالي بقيمة 3.58، أما المصارف الإسلامية فقد سجلت فشل مالي بقيمة 0.67، و سبب في ذلك راجع بالأساس إلى تراجع أسواق الصكوك الإسلامية الماليزية، أزمة السيولة، تراجع قيمة الأسهم للمصارف الإسلامية التي شهدت تراجع أكثر من قيمة أسهم البنوك التقليدية، جمود أسواق الائتمان بسبب هبوط أسعار العقارات، تراجع سوق المواد الأولية (انخفاض أسعار النفط) التي تعتبر المحرك الأساسي للتمويل الإسلامي.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

جدول رقم (15): يوضح متوسط Z-SCORE للمصارف الإسلامية و البنوك التجارية خلال الفترة (2005م-2015م)

نوع المصرف	متوسط مؤشر قيمة SCORE	قبل الأزمة			أثناء الأزمة			بعد الأزمة				
		2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
المصارف الإسلامية	حسب السنوات		6,0775	9,270556	4,481741	4,230074	4,156222	0,744058	0,509791	0,962346	0,739711	0,767471
	حسب الأزمة المالية	7,674028			3,402155			0,67733				
البنوك التجارية	حسب السنوات	3,936367	3,9043	3,929756	3,983344	4,00822	4,070311	3,574778	3,608544	3,586567	3,541767	3,6168
	حسب الأزمة المالية	3,923474			3,907189			3,588419				

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجداول السابقة.

المطلب الثاني: تقييم فعالية السوق المالي الإسلامي الماليزي في ظل أزمة الرهن العقاري

تعتبر ماليزية من الدول التي تعمل وفق نظام مالي مزدوج؛ حيث جمعت بين الصناعة المالية التقليدية و الإسلامية، و لهذا نجد السوق المالي الماليزي يتكون من سوق رأس المال التقليدي، و سوق رأس المال الإسلامي لمختلف الأصول المالي (طويلة الأجل أو قصيرة الأجل)، و يعتبر سوق الصكوك الإسلامية الجزء الأسرع نمو في ماليزيا، و تحتل المرتبة الأولى عالميا في حجم إصدار الصكوك بقيمة 73 مليار دولار أمريكي (احصائيات سنة 2021م) أي بنسبة 39% من حجم الإصدارات عالميا، و رغم هذه النتائج إلا أنها شهدت تباطؤ كبير خلال فترات الأزمة المالية العالمية سنة 2008م، و عليه سوف نخص هذا المطلب بتقييم فعالية السوق المالي الإسلامي الماليزي في ظل الأزمة المالية العالمية سنة 2008م، و ذلك كما يلي:

أولا/ دراسة مدى تطور اصدار حجم الصكوك الإسلامية و السندات التقليدية في سوق المال الماليزي:

يعود تاريخ إصدار الصكوك الإسلامية في ماليزية إلى فترة التسعينات من القرن الماضي و بالتحديد سنة 1990م عندما قامت شركة خاصة اسمها "شيل أم دي" بإصدار و طرح صكوك إسلامية للتداول في السوق المالي الماليزي؛ بعدها توالى الإصدارات إلى أن أصبحت ماليزية الدول المهيمنة على حجم إصدار الصكوك

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

الإسلامية عالميا، و يعود السبب في ذلك إلى سعى ماليزية إلى توفير مصادر تمويلية طويلة الأجل قادر على جذب الاستثمارات المحلية و الأجنبية بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

جدول رقم(16): يوضح حجم الصكوك الإسلامية و السندات التقليدية في سوق المال الماليزي(2005م-2015م)

القيمة مليار رينجيت

السنوات	قبل الأزمة			أثناء الأزمة			بعد الأزمة		
	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الصكوك الإسلامية	43,32	42,02	121,3	43,2	34	40,33	78,9	71,09	99,13
السندات التقليدية	62,66	75,83	158,8	140	57,5	63,58	112,33	103,09	48,5
إجمالي الصكوك/سندات	105,98	117,85	280,1	183,2	91,5	103,91	191,23	174,18	148,1
نسبة الصكوك الإسلامية إلى إجمالي %	69,13	55,41	76,4	30,85	59,13	63,43	70,13	32,21	48,05

المصدر/ من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير التالية:

-Securities commission Malaysia, Annual Report (2007,p49),(2011,53),(2012,p62),(2015,171.)

يظهر الجدول رقم(17) حجم إصدار الصكوك الإسلامية مقارنة بسندات التقليدية خلال الفترة الزمنية 2005م-2015م، حيث تم تقسيم المدة إلى فترات قبل و أثناء و بعد الأزمة المالية العالمية سنة 2008م، و الهدف من ذلك معرفة مدى تأثير حجم إصدار الأوراق المالية في ماليزية بالأزمة المالية العالمية، و أظهرت الإحصائيات المعلن عنها من هيئة الأوراق المالية الماليزية أن نسبة الصكوك المصدرة قبل الأزمة (2005م-2007م) كانت متزايدة حيث سجلت سنة 2005م قيمة 43.32 مليار رينجيت، سنة 2006م قيمة 42.02 مليار رينجيت، و سنة 2007م وافقة اللجنة العليا على إصدار ما قيمته 121.3 مليار رينجيت من أجل دعم الشركات المحلية، و بمقارنة إصدار الصكوك الإسلامية بالسندات التقليدية قبل الأزمة نلاحظ انخفاض في عدد إصدارات الصكوك مقارنة بالسندات التي سجلت سنة 2005م قيمة 62.66 مليار رينجيت، سنة 2006م قيمة 75.83 مليار رينجيت، و سنة 2007م قيمة 158.8 مليار رينجيت، و برغم من تفوق السندات التقليدية في حجم الإصدارات مقارنة بالصكوك إلا أن الأخيرة تفوقت بنسبة إصدار الصكوك و السندات إلى إجمالي حيث بلغت سنة 2007م نسبة 76.4%، و السندات التقليدية نسبة 23.6%.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

أما فترة الأزمة فنلاحظ انخفاض في حجم إصدار الصكوك الإسلامية مقارنة بالسندات التقليدية حيث سجلت سنة 2008م قيمة 42.3 مليار رينجيت أي بنسبة 30.85%، في حين سجلت السندات التقليدية قيمة 140 مليار رينجيت أي بنسبة 69.15%، و يعود السبب في ذلك إلى مخاوف اللجنة العليا و المستثمرين من تبعات الأزمة المالية العالمية خاصة في ظل انخفاض أسعار المواد الأولية (تعتبر مصدر هام في التمويل الإسلامي)، لترجع سنتي 2009م و 2010م بالتزايد حيث سجلت على التوالي قيم: 34 مليار رينجيت و 40.33 مليار رينجيت أي بنسب 59.13% و 63.43%، و سجلت السندات قيم: 57.5 مليار رينجيت سنة 2009م، 63.58 مليار رينجيت سنة 2010م.

شهدت فترة ما بعد الأزمة تحسن و تطور في حجم إصدار الصكوك الإسلامية مقارنة بالسندات التقليدية، حيث سجلت الصكوك الإسلامية زيادة بمعدل متوسط مركب بنسبة 34% خلال سنوات 2011م-2015م، أما السندات التقليدية فقد سجلت معدل متوسط مركب بنسبة 10%، و تدل هذه الزيادة في إصدار الصكوك الإسلامية إلى الاهتمام الكبير بالتمويل الإسلامي مقارنة بالتمويل التقليدي خاصة بعد الصمود الذي حققته المؤسسات المالية الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية 2008م.

ثانيا/ دراسة مدى تطور حجم الأوراق المالية في السوق المالي الماليزي قبل و أثناء و بعد الأزمة المالية:

يتميز السوق المالي الماليزي بوجود أنواع كثيرة من الأدوات المالية خاصة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مثل: الأسهم و الصكوك الإسلامية بمختلف أنواعها، و الهدف من هذا هو إتاحت فرص الاستثمار للمستثمرين المسلمين الراغبين في مشاريع بعيدة عن الربا و المحرمات، و قد شهد سوق الأوراق المالية تطور ملحوظ خلال الفترة 2006م-2015م، و يوضح الجدول رقم() مدى تطور حجم الأوراق المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة و الأوراق المدرجة في السوق المالي الماليزي قبل و أثناء و بعد الأزمة المالية العالمية سنة 2008م.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

جدول رقم(17): يوضح حجم الأوراق المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية و المدرجة في سوق المال الماليزي(2005م-2015م)

بعد الأزمة					أثناء الأزمة			قبل الأزمة			السنوات
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
667	673	650	817	839	846	846	855	853	886	/	الأوراق المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة
903	906	911	923	946	961	959	980	991	1029	/	الأوراق المالية المدرجة
73,86	74,28	71	88	89	88	88	87	86	86	/	نسبة الأوراق المالية إلى إجمالي %
1.086.18	1.012.14	1.029.62	942	806	756,1	637,9	426,4	705,1	548,4	/	القيمة السوقية للأوراق المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة (مليار رينجيت)
1.694.78	1.651.17	1.702.15	1466	1285	1275,3	999,5	663,8	1106,2	848,7	/	القيمة السوقية للأوراق المالية المدرجة (مليار رينجيت)
64,09	61,3	60,49	64	63	59,3	63,8	64,2	63,7	64,6	/	نسبة الأوراق المالية إلى إجمالي %

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير التالية:

-Securities commission Malaysia, Annual Report(2007,p51),(2009,52), (2011,55),(2012,p63), (2013, 135),(2015,171).

أظهرت الإحصائيات المعلن عنها من طرف هيئة الأوراق المالية الماليزية خلال فترات الدراسة الممتدة من 2006م-2015م، أن حجم الأوراق المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية و الأوراق المالية المدرجة في البورصات قد شهدت ارتفاع قبل حدوث الأزمة، حيث سجلت الأولى 885 سهم سنة 2006م بقيمة سوقية قدرت بـ 548.4 مليار رينجيت، و 853 سهم سنة 2007م بقيمة سوقية قدرت بـ 705.1 مليار رينجيت، في حين سجلت الثانية 1029 سهم سنة 2006م بقيمة سوقية قدرت بـ 848.7 مليار رينجيت، و 991 سهم سنة 2007م بقيمة سوقية 1106.2 مليار رينجيت.

سجلت فترات الأزمة تراجع القيم السوقية للأوراق المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية مقارنة بالفترة ما قبل الأزمة رغم حفاظها على حجم الأوراق المالية المصدرة، حيث سجلت سنة 2008م قيمة 426.4 مليار رينجيت، و سنة 2009م قيمة 637.9 مليار رينجيت، أما سنة 2010م فقد سجلت قيمة 756.1 مليار رينجيت، في المقابل سجلت الأوراق المالية المدرجة انخفاض هي الأخر مقارنة بنتائج الفترة ما قبل الأزمة، حيث سجلت 980 سهم سنة 2008م بقيمة سوقية قدرت بـ 663.8 مليار رينجيت، و 959 سهم سنة 2009م بقيمة سوقية قدرت بـ 999.5 مليار رينجيت، و 961 سهم سنة 2010م بقيمة سوقية

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

1275.3 مليار رينجيت، و يمكن تفسير انخفاض القيمة السوقية للأوراق المالية المدرجة أو الأوراق المالية الموافقة للشريعة الإسلامية سنة 2008م إلى تأثيرها بالأزمة المالية العالمية، ففي الأغلب تتأثر القيمة السوقية للورقة المالية (أسهم أو الصكوك الإسلامية) بالطلب و العرض عليها، أو الظروف الاقتصادية السائدة، و بالتالي فحدوث أزمات مالية مثل: أزمة سنة 2008م كفيل بتغيير المؤشرات المالية و تسجيل انخفاض سواء في العرض أو الطلب.

أما الفترة بعد الأزمة فقد شهدت استقرار في حجم الأوراق المالية الموافقة للشريعة الإسلامية و الأوراق المالية المدرجة مع ارتفاع ملحوظ في قيمها السوقية، ففي سنة 2011م قدرت القيمة السوقية للأوراق المالية الموافقة للشريعة الإسلامية بـ 806 مليار رينجيت، و سنة 2012م قدرت بـ 942 مليار رينجيت، وواصلت في الارتفاع لتبلغ سنة 2014م قيمة 1.012.14 مليار رينجيت بنسبة 61.30% من إجمالي الأوراق المالية، و سنة 2015م قيمة 1.086.18 مليار رينجيت بنسبة 64.09%، أما الثانية فقد سجلت 949 سهم سنة 2011م بقيمة سوقية 1285 مليار رينجيت، و 923 سهم سنة 2012م بقيمة سوقية 1466 مليار رينجيت، وواصلت هي الآخر في الارتفاع لتصل سنة 2014م قيمة 1.651.17 مليار رينجيت، و سنة 2015م قيمة 1.694.78 مليار رينجيت.

ثالثا/ تحليل تطور مؤشرات البورصات الإسلامية في ماليزيا أثناء و بعد الأزمة المالية العالمية 2008م:

تكبدت البورصات العالمية خسائر كبيرة في ظل الأزمة المالية العالمية سنة 2008م، خاصة البورصات الأمريكية و الأوروبية التي شهدت انهيارات كبيرة، فقد سجلت بعض المؤشرات انخفاض كبير مثل: مؤشر داو جونز الذي انخفضت قيمته بنسبة 10%، كما سجل مؤشر ستاندرد أند بورز انخفاض بقيمة 7%، في حين تراجع مؤشر ناسداك بنسبة 8%، و تعتبر هذه المؤشرات أدوات يعتمد عليها في معرفة أسعار الأسهم فمثلا: مؤشر داو جونز يعبر عن أسعار أسهم الشركات الصناعية التقليدية، و مؤشر ناسداك يعبر عن أسعار أسهم الشركات ذات العلاقة بالتكنولوجيا و الأنترنت، أما مؤشر ستاندرد أند بورز فهو أفضل المؤشرات و يستحوذ على عدد كبير من أسهم الشركات العالمية المتخصصة في التكنولوجيا و الصناعة... وغيرها.

بمقارنة مؤشرات البورصات التقليدية في ظل الأزمة المالية العالمية مع البورصات الإسلامية، نلاحظ أن مؤشرات البورصات الإسلامية سجلت هي الأخرى تذبذب في ظل الأزمة المالية العالمية، حيث تم الاعتماد في

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

هذه الدراسة على تجربة البورصات الإسلامية الماليزية؛ و التي ضمت ثلاث مؤشرات لأهم البورصات الإسلامية و هم: مؤشر كوالالمبور، مؤشر الهجرة الشرعية، مؤشر الشريعة، و يوضح الجدول رقم (1) واقع مؤشرات البورصات الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية و بعدها.

جدول رقم(18): تطور مؤشرات البورصات الماليزية الإسلامية في ظل الأزمة المالية و بعدها (2008م-2015م)

بعد الأزمة					أثناء الأزمة			السنوات
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	
1810	1800	1640	1550	1530	1290	884	1412	E-burse Malaysia- KLIC
0,55	8,89	5,49	1,29	15,69	31,5	-59,73	/	نسبة التغير %
14987	13823	12183	11085	10574	9106	6805	11332	FISE -HIJAR -Shariah
7,5	11,86	9,01	4,6	13,88	25,3	-66,52	/	نسبة التغير %
12852	12604	11113	10489	10209	8476	6025	10084	E-burse Malaysia Shariah
1,93	11,83	5,61	2,7	16,98	28,9	-67,37	/	نسبة التغير %

المصدر: فريد عبد المالك، رانية غنيات، "صناديق الاستثمار الإسلامية و دورها في تفعيل الأسواق المالية- دراسة حالة السوق المالي الماليزي خلال الفترة (2008م-2017م)، رسالة ماجستير، ص54.

من خلال الجدول نلاحظ أن فترة الأزمة سجلت المؤشرات الثلاث نتائج سلبية، فقد سجل مؤشر كوالالمبور في بورصة ماليزية انخفاض بنسبة 59.73% سنة 2009م، و نزل من 1412 نقطة سنة 2008م إلى 884 نقطة سنة 2009م فاقد بذلك 528 نقطة، و يمكن تفسير هذا الانخفاض بتأثره بالأزمة المالية العالمية؛ فهذا المؤشر صمم من أجل جذب المستثمرين المحليين و الأجانب الراغبين في الاستثمارات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، و بالتالي فحدوث الأزمات كفيل بعزوف هؤلاء عن الاستثمارات نتيجة المخاوف؛ كما سجل مؤشر الهجرة الشرعية انخفاض بنسبة 66.52% سنة 2009م، و فقد 4527 نقطة بعدما سجل 11332 نقطة سنة 2008م، ليصل إلى 6805 نقطة سنة 2009م، و سجل مؤشر الشريعة أيضا انخفاض بنسبة 67.37- %، و نزل من 10084 سنة 2008م إلى 6025 نقطة سنة 2009م فاقد بذلك 4059 نقطة؛ و يعكس

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

هذا المؤشر مدى تطور أسعار التعامل في سوق الأسهم للشركات المدرجة في البورصة، و بالتالي فحدوث الأزمة سنة 2008م أثر بالسلب على أسعار أسهم الشركات الموضوعة و انخفضت بشكل كبير أثناء الأزمة.

أما فترة ما بعد الأزمة فنلاحظ تعافي على مستوى المؤشرات الثلاثة، و بدأت في التزايد تدريجيا من سنة 2011م إلى غاية سنة 2015م، فقد صعد مؤشر كوالالمبور من 1530 نقطة سنة 2011م إلى 1810 نقطة سنة 2015م، أما مؤشر المحجرة الشرعية فقط ارتفع من 10570 نقطة سنة 2011م إلى 14987 نقطة سنة 2015م، في حين سجل مؤشر الشريعة زيادة من 10209 نقطة سنة 2011م إلى 12852 نقطة سنة 2015م، و يمكن تفسير هذا بحدوث انتعاش و تعافي على مستوى أداء سوق المال الماليزي مقارنة بفترة الأزمة.

المطلب الثالث: دراسة تحليلية لأداء شركات التأمين التكافلي الماليزية في ظل أزمة الرهن العقاري

تحتل ماليزيا المرتبة الثالثة عالميا في صناعة التأمين التكافلي بنسبة 16% بعد إيران و المملكة العربية السعودية، و قد ساعدها في الوصول إلى هذه المكانة التشريعات و القوانين الموضوعة من جهة، و وعي الأفراد و رغبتهم في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من جهة أخرى، و تمتلك ماليزية أصول تكافلية بقيمة 12 مليار دولار أمريكي (تقارير سنة 2021م)، و قد شهدت نمو و تطور سريع كغيرها من المؤسسات المالية الإسلامية الماليزية و أصبحت من التجارب الرائدة في هذا المجال؛ و برغم من هذا فقد سجلت تذبذب في ظل الأزمة المالية العالمية 2008م، فحسب تقارير خبراء صناعة التأمين التكافلي فإن بعض شركات التكافل الماليزية سجلت انخفاض مقارنة بشركات التكافل في دول الخليج العربي، و عليه سوف نخص هذا المطلب بتوضيح مدى تأثر شركات التأمين التكافلي الماليزية بالأزمة المالية العالمية، و ذلك كما يلي:

أولا/ تاريخ صناعة التأمين التكافلي في ماليزيا:

تأسست أول شركة تكافل في ماليزيا سنة 1984م و هي شركة "تكافل ماليزيا"؛ تمتلك حاليا 87 فرع موزعة في جميع أنحاء ماليزيا، و 03 فروع بدولة إندونيسيا، و تعتبر أكبر شركة محلية من حيث رأس المال و أقدمها، و تستحوذ مجموعة "BINB" القابضة على النسبة الأكبر بـ 65% من مجموع رأس المال، بعد هذه الشركة ازداد عدد الشركات الخاصة بصناعة التكافل و إعادة التكافل؛ بل و تم فتح شركات أجنبية خاصة بالتكافل بهدف تشجيع الاستثمارات الأجنبية، و يوضح الجدول رقم (1) تاريخ تأسيس شركات التأمين التكافلي في ماليزيا.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي
- تجربة ماليزيا-

جدول رقم(19): يوضح تاريخ نشأة شركات التكافل الماليزية

الرقم	إسم الشركة	تاريخ النشأة	الصفة
1	شركة التكافل الماليزية	1984م	شركة محلية
2	شركة التكافل إخلاص جنرال بيرهاد	2003م	شركة محلية
3	شركة CIMB أفيفا للتكافل بيرهاد	2005م	شركة محلية
4	شركة أميتلايف للتكافل بيرهاد	2006م	شركة محلية
5	شركة برودشال BSN للتكافل بيرهاد	2005م	شركة محلية
6	شركة هونغ كونغ MSIG للتكافل بيرهاد	2006م	شركة محلية
7	شركة إتيكا العامة للتكافل بيرهاد	2007م	شركة محلية
8	شركة زيورخ للتكافل ماليزيا	2007م	شركة أجنبية
9	شركة التكافل الشرقية الكبرى	2010م	شركة أجنبية
شركات إعادة التكافل			
1	شركة ميونخ لإعادة التكافل	2007م	شركة أجنبية
2	شركة ACR لإعادة التكافل	2008م	شركة محلية
3	شركة سويس ري لإعادة التكافل	2009م	شركة أجنبية

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: محمد أكرم لال الدين، سعيد بوهراوة، "صناعة التكافل الماليزية-عوامل النجاح و
مكامن التطور-، مجلة الإسلام في آسيا، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، المجلد 10، العدد 01، يونيو 2013م، ص 5، 6.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن تجربة صناعة التكافل في دولة ماليزية بدأت في الثمانينات من القرن الماضي، و
تأخرت في فتح شركات أخرى إلى غاية الألفية عندما فتحت شركة التكافل إخلاص جنرال بيرهاد سنة 2003م؛
لزيادة بعدها عددها و يبلغ 12 شركة خلال سنوات متتالية، حيث جمعت هذه الشركات بين صناعة التكافل و
إعادة التكافل، و لها دور كبير في تمويل التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، و هذا ما سعت إليه ماليزيا من خلال
فتح المجال أمام الاستثمارات الأجنبية.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

ثانيا/ تحليل مدى تطور حجم أصول شركات التكافل الماليزية قبل و أثناء و بعد الأزمة المالية العالمية:

شهدت شركات التكافل الماليزية في العقد الأخير تطور و نمو سريع؛ رغم أن أغلبها حديث النشأة مثل: شركة إتيكا العامة للتكافل، و شركة زيورخ للتكافل و التي تأسست سنة 2007م أي قبل حدوث الأزمة المالية بسنة، و شركة التكافل الشرقية الكبرى و التي تأسست سنة 2010م، لهذا فإن المعلومات و الإحصائيات حول الشركات سالفة الذكر خلال فترة الأزمة غير متوفرة؛ إلا أننا أدرج المعلومات المتوفرة لدينا من أجل معرفة مدى نموها و تطورها، و يوضح الجدول رقم(1) تطور حجم أصول شركات التكافل الماليزية خلال الفترة 2007م-2015م.

جدول رقم(20): يوضح تطور حجم أصول شركات التكافل الماليزية خلال الفترة(2007م-2015م)

الرقم	شركات التكافل	إجمالي الأصول (إجمالي المطلوبات، حقوق المساهمين، أموال التكافل)								الوحدة مليون رينجيت مليزي	
		2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	
1	شركة التكافل الماليزية	34.481.542	3.997.206	672.792	5.366.657	5.845.979	6.371.644	6.924.543	7.164.788	7.527.121	
2	شركة التكافل اخلاص جنرال بيرواد	344.289.647	669.612.657	985.973.323	1.340.825.682	1.850.383	24.467.269	2.890.489	3.101.382	3.246.786	
3	شركة CIMB أفيغا للتكافل بيرواد	440.454.427	627.307	652.055	871.383	1.660.183	1.702.195	1.923.500	/	/	
4	شركة أمبيلاتيف للتكافل بيرواد	2.141.537	2.518.774	2.100.438	2.562.465	2.941.122	2.963.672	3.196.381	3.155.209	3.204.017	
5	شركة هونغ كونغ MSIG للتكافل بيرواد	105,334	267.004	335.017	387.096	332.321	361.332	375.114	420.163	445.364	
6	شركة زيورخ للتكافل ماليزيا	/	/	10.592	447.504	606.537	703.16	831.069	1.012.318	1.153.654	
7	شركة التكافل الشرقية الكبرى	/	/	/	/	120.99	183.814	273.500	352.731	446.739	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير شركات التكافل محل الدراسة.

نلاحظ من الجدول أن أصول شركات التكافل في ماليزيا سجلت أرقام لا بأس بها خلال فترة الدراسة (2007م-2015م)؛ فالفترة التي سبقت الأزمة سنة 2007م سجل إجمالي الأصول و التي تجمع الالتزامات المستحقة على الأصول، و حقوق المساهمين، بالإضافة إلى أموال صندوق التكافل، أرقام إيجابية حيث بلغ حجم أصول شركة التكافل ماليزيا 34.481.542 مليون رينجيت ماليزي، و تفوقت عليها شركة إخلاص جنرال و شركة CIMB أفيغا ب 440.454.427 مليون رينجيت و 344.289.647 مليون رينجيت بالترتيب، و

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

تجدر الإشارة هنا أن شركة إخلاص جنرال و شركة CIMB أفيفا عبارة عن شركات يصطلح عليهما بمجموعة و ذلك لكثرة فروعهما و تعدد نشاطاتهما خاصة في مجل التمويل الإسلامي، في حين شهدت فترة الأزمة 2008م- 2010م استقرار لجميع شركات التكافل ما عاد شركة تكافل ماليزيا التي سجلت تذبذب و انخفاض على مستوى حجم الأصول، أما الفترة ما بعد الأزمة فقد شهدت نمو و تطور سريع لشركات التكافل في ظل ظهور شركات أجنبية ناشطة في نفس المجال مثل: شركة زيورخ للتكافل و شركة التكافل الشرقية الكبرى.

ثالثا/ تحليل مؤشر الأرباح/خسارة الأساسية للسهم الواحد بالنسبة لشركات التكافل الماليزية في ظل الأزمة المالية:

يعد قياس الأرباح الأساسية للسهم الواحد من المقاييس الأساسية لمعرفة الربح لكل سهم، كما أنه يعتبر من المؤشرات المهمة للمستثمرين لتقييم ربحية و أداء الشركة، و تم استخدامه في الدراسة بهدف معرفة أداء شركات التكافل الماليزية في ظل الأزمة المالية العالمية، و هل سجلت خسائر أو أرباح، و يوضح الجدول رقم (١) الأرباح/الخسارة الأساسية للسهم الواحد خلال الفترة (2007م-2015م).

جدول رقم (21): يوضح الأرباح/الخسارة الأساسية للسهم الواحد خلال الفترة (2007م-2015م)

الرقم	شركات التكافل	الأرباح/ الخسارة الأساسية للسهم الواحد (نقطة)								
		2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
1	شركة التكافل ماليزيا	1,9	1,84	-4,74	/	2,42	3,07	3,51	0,72	0,84
2	شركة التكافل اخلاص جنرال بيرهاد	1	9	4,6	4,9	0,1	0,7	1	1,6	1,4
3	شركة CIMB أفيفا للتكافل بيرهاد	6,27	25,5	32,48	17,77	9,42	28,75	/	/	/
4	شركة أميتلاف للتكافل بيرهاد	50	39,3	11,3	39,1	30	43	51	18	12
5	شركة هونغ كونغ MSIG للتكافل بيرهاد	2,683	273	1,468	1,583	188	6,256	3,925	1,198	887
6	شركة زيورخ للتكافل ماليزيا	/	/	/	/	2,288	3,967	1,277	4,411	750
7	شركة التكافل الشرقية الكبرى	/	/	/	/	14	15,1	3,4	2,3	12,3

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير شركات التكافل محل الدراسة.

الفصل الرابع: تقييم فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي - تجربة ماليزيا-

نلاحظ من الجدول أن مؤشر الأرباح الأساسية للسهم الواحد بالنسبة لشركات التكافل المالية سجلت نقاط إيجابية قبل الأزمة رغم انخفاضها، حيث سجلت شركة تكافل ماليزية 1.9 نقطة، و شركة إخلاص جنرال نقطة واحدة، أما شركة CIMB، و شركة أميتلايف، و شركة هونغ كونغ فقد سجلوا نقاط مرتفعة مقارنة بالسابقة قدرت ب 6.27 نقطة، و 50 نقطة، و 2.683 نقطة على الترتيب، في حين أظهرت الإحصائيات أثناء الأزمة (2008م-2010م) أن معظم الشركات حققت ربحية السهم نقاط إيجابية ما عدا شركة تكافل ماليزية التي سجلت ربحية السهم نقطة سالبة قدرت ب 4.47- نقطة سنة 2009م، و هذا يفسر أن الشركة لديها خسارة صافية يكون في الأغلب سببها الأزمة المالية العالمية سنة 2008م، أما الفترة ما بعد الأزمة فقد أظهرت الإحصائيات أن معظم شركات التكافل حققت ربحية سهم إيجابية حتى الحديث منها مع اختلاف سلم التنقيط لكل واحدة منها، و سجلت شركة تكافل ماليزيا تحسن في ربحية السهم رغم انخفاضها سنتي 2014م و 2015م.

خلاصة الفصل الرابع:

للاقتصاد الإسلامي آليات فعالة في علاج الأزمات الاقتصادية، و أولها الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات المالية المعاصرة و التي تجري في عصرنا الحالي، فقد أصبحت المعاملات المالية أكثر تطور من ذي قبل و تحكمها عوامل عديدة أبرزها العولمة و التكنولوجيا الحديثة التي ساهمت في الابتكارات المالية على مستوى البنوك و الأسواق المالية، لهذا عمل مفكرو النظام الاقتصادي الإسلامي على محاكات العصر في باب المعاملات المالية محاولين في ذلك ضبطها بما يوافق و الشريعة الإسلامية، فوضعوا ضوابط خاصة بالمعاملات المصرفية و التمويل الإسلامي، ضوابط خاصة بالأسواق المالية و الأدوات المالية، ضوابط خاصة بعقود التأمين و شروطه...و غيرها؛ أما ثاني الآليات المستخدم في علاج الأزمات هي التفعيل الجيد للمؤسسات المالية الإسلامية و التي سبق ذكرها، فإن امتثال هذه المؤسسات لضوابط الشريعة الخاصة بالمعاملات المالية يحميها من الوقوع في الأزمات، و بالتالي تصبح أداة مهمة يمكن استخدامها لمنع حدوث الأزمات كما أنها تحتوي على أساليب فعالة في حالة وقوع الأزمات، و من الآليات المهمة أيضا في علاج الأزمات و التي يتميز بها الاقتصاد الإسلامي عن غيره هي مؤسسات الزكاة و الوقف و دورهما في علاج المشاكل الاقتصادية و الاجتماعية مثل: التضخم، الركود، الفقر، البطالة...إلخ.

شهدت الصناعة المالية الإسلامية في السنوات الأخيرة نمو و تطور ملحوظ، و تعتبر ماليزيا من بين الدول الرائد في هذا المجال و قد حققت تقدم لا بأس به، و يعود سبب نجاح هذه التجارب هو الإراد و السعي لتبني النظام المالي الإسلامي من خلال سن القوانين و التشريعات التي تخدم عمل المؤسسات المالية الإسلامية، و ذلك لعلمهم بأهميتها في تحقيق الاستقرار المالي خاصة في ظل أزمات النظام الرأسمالي و الآثار السلبية التي خلفتها على الاقتصاديات العالمية، و قد أثبت التجربة الماليزية في ظل الأزمة المالية العالمية أن المؤسسات المالية الإسلامية في ماليزية لم تتأثر بشكل كبير مقارنة بنظرتها التقليدية، فبرغم من تسجيلها انخفاض أثناء و بعد الأزمة إلا أنها لم تسجل خسائر أو إفلاس كما سجلت البنوك التقليدية في أمريكا و أوروبا التي أشهرت إفلاسها في ظل الأزمة المالية العالمية.

الخاتمة

في الأخير تبينا لنا من خلال دراستنا لهذا الموضوع المتمثل في " أزمات النظام الرأسمالي و آليات علاجها في الاقتصاد الإسلامي-بين النظرية و التطبيق-، حيث بينا في الجوانب النظرية ماهية النظام الرأسمالي و علاقاته بالعملة الاقتصادية، ماهية الاقتصاد الإسلامي و ضوابطه الخاصة بالمعاملات الاقتصادية، بالإضافة إلى معرفة التأصيل التاريخي للأزمات الاقتصادية و آليات علاجها في النظام الرأسمالي، أما الجانب التطبيقي من الدراسة فقد بينا فيه فعالية النظام الاقتصادي الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي خاصين بذكر واقع المؤسسات المالية الإسلامية عالميا، و تقييم تجربة ماليزية في الصناعة المالية الإسلامية و إلى أي مدى استطاعت الصمود أمام الأزمة المالية العالمية سنة 2008م، و عليه يمكن تلخيص أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة كما يلي:

أ. نتائج اختبار فرضيات الدراسة:

-**الفرضية الأولى:** مر النظام الرأسمالي بكثير من الأزمات المالية و التقليدية و لعل أبرزها أزمة الكساد الكبير سنة 1929م و أزمة الرهن العقاري سنة 2008م، حيث اتضح لنا أثناء الدراسة أن النظام الرأسمالي مر بأزمات عديدة مثل: أزمة زهرة التوليب 1637م، أزمة شركة المسيسيبي 1716م، أزمة شركة بحر الجنوب 1720م، أزمة الائتمان سنة 1776م، أزمة الديون الأولى سنة 1825م، أزمة الركود الاقتصادي سنة 1837م، أزمة الكساد الكبير سنة 1929م، أزمة المديونية في أمريكا اللاتينية 1982، أزمة وول ستريت بنيويورك سنة 1987م، أزمة النمر الآسيوية سنة 1997م، أزمة الرهن العقاري سنة 2008... و غيرها، و تعتبر أزمة الكساد الكبير سنة 1929م و أزمة الرهن العقاري سنة 2008م من أقوى و أخطر الأزمات الاقتصادية التي مرت على النظام الرأسمالي، و عليه فالفرضية الأولى يتم التأكيد على صحتها من خلال النتائج المتوصل إليها.

-**الفرضية الثانية:** يقوم النظام المالي و النقدي في الاقتصاد الإسلامي على مجموعة من الضوابط الشرعية مثل: تحريم التعامل بالربا، تحريم بيع الديون، تحريم القمار... و غيرها، و لقد اتضح لنا من خلال الدراسة أن للاقتصاد الإسلامي ضوابط شرعية خاصة بالمعاملات المالية و النقدية و العينية، و من جملة هذه الضوابط: الالتزام بالحلال و الحرام، تخصيص الموارد حسب الأولوية، الاتقان في الإنتاج، ضبط الاستهلاك، تحريم الربا، تحريم القمار و منع الاحتكار، الوفاء بالعهود و الوعود، منع الغرر و الجهالة، الالتزام بقواعد الفقه الإسلامي الغنم بالغرم و الخراج بالضمان... و غيرها من الضوابط، و عليه فالفرضية الثانية يتم التأكيد على صحتها من خلال النتائج المتوصل إليها.

-الفرضية الثالثة: تتمثل مؤسسات التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية، الأسواق المالية الإسلامية، صناديق الاستثمار الإسلامية، التكافل الإسلامي، مؤسسات الزكاة والوقف، ولها كفاءة في الأداء تجعلها قادرة على مواجهة أزمات النظام الرأسمالي، حيث اتضح لنا من خلال الدراسة ان التمويل الإسلامي تمثله مؤسسات مالية إسلامية و هي: المصارف الإسلامية، الأسواق المالية الإسلامية، صناديق الاستثمار الإسلامية، التأمين التكافلي، مؤسسات الزكاة والوقف... وغيرها، وهذه المؤسسات دور كبير في الحد من انتشار الأزمات المالية الناتج عن النظام الرأسمالي، فالمصارف الإسلامية و الأسواق المالية الإسلامية و صناديق الاستثمار الإسلامية يمثلون قنوات تمويلية و استثمارية خالية من الربا على عكس المؤسسات التقليدية التي تعتمد على القروض الربوية و أدوات استثمارية عالية المخاطر لها دور في نشوب الأزمات المالية، و هذا ما تحقق بالفعل أثناء أزمة الرهن العقاري و أزمات أخرى سبقتها، كما أن لصناديق التكافل الإسلامية دور في الحد أو علاج الأزمات المالية و ذلك من خلال الإعانات و التبرعات التي تقدمها للأشخاص و الشركات المتضررين من المخاطر أثناء ممارستهم للأعمال، و يكمن دورها أيضا في مساندة عمل المصارف الإسلامية و تعتبر الدرع الحامي لها في حالة وقوع الأزمات، و عليه يمكن القول أن الفرضية الثالثة يتم التأكيد على صحتها.

-الفرضية الرابعة: حققت المؤسسات المالية الإسلامية المالىزية نتائج ايجابية خلال الأزمة المالية العالمية على عكس المؤسسات المالية التقليدية التي شهدت انخفاض كبير خاصة التي لها ارتباطات مالية مع المؤسسات الأمريكية بؤرة الأزمة، من خلال دراستنا للموضوع تبين لنا أن المؤسسات المالية الإسلامية مالىزية شهدت تذبذب في ظل الأزمة المالية العالمية، فالمصارف الإسلامية المالىزية و برغم من تسجيلها استقرار مالي أثناء الأزمة خلال السنوات 2008م-2010م؛ إلا أنها شهدت انخفاض و فشل مالي بعد الأزمة، على عكس البنوك التقليدية المالىزية التي سجلت استقرار مالي أثناء و بعد الأزمة المالية العالمية، و يمكن تفسير هذا أن هناك عوامل أخرى غير الأزمة التي ساهمت في تسجيل فشل مالي بالنسبة للمصارف الإسلامية المالىزية باعتبار أن المصارف التقليدية المالىزية سجلت استقرار مالي، و من بين هذه العوامل: تراجع ربحية المصارف، ارتفاع مخاطر الائتمان، انخفاض سيولة المصارف... وغيرها؛ في حين سجلت الأسواق المالية الإسلامية المالىزية انخفاض أثناء الأزمة المالية مقارنة بأدائها قبل و بعد الأزمة، و عليه فالأسواق المالية الإسلامية المالىزية قد تأثرت بالأزمة العالمية، أما شركات التكافل محل الدراسة فقد سجلت معظمها استقرار ما عدا شركة التكافل مالىزية التي سجلت الأسهم الأساسية لها خسارة أثناء الأزمة، لتتعافى بعد الأزمة و تسجل أرباح، و عليه فالفرضية الرابعة يتم التأكيد بعدم صحتها بناء على النتائج المتوصل إليها.

ب. النتائج العامة للدراسة:

-يعتمد النظام الرأسمالي على الملكية الفردية و الحرية الاقتصادية في تحقيق أهدافه المتمثل في إنتاج السلع و تحقيق الربح؛ فهو نظام خاص ساهمت في ظهوره عدة عوامل من بينها التكنولوجيا الحديثة التي تعتبر سمة من سمات العولمة، حيث أدت إلى تسريع العمليات الإنتاجية و تسهيل انتقال رؤوس الأموال، و بهذا فهي خلقت بما يعرف بالعولمة الإنتاجية و العولمة المالية و التي تجمع بينهما علاقة تبادلية تنشؤها الأسواق الدولية.

-للعولمة الاقتصادية منظمات دولية تشرف عليها مهمتها إدارة و تسيير و توجيه و مراقبة السياسات النقدية و المالية و التجارية، و تتمثل هذه المنظمات في: صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، منظمة التجارة العالمية.

-أُستخدِمت كلمة الأزمة أول مرة في المجال الطبي و يُقصد بها الفترة الحاسمة، أما في المجال الاقتصادي فيقصد بها الاضطراب المفاجئ الذي يطرأ على النشاط الاقتصادي مسبباً انخفاض على مستوى المؤشرات الكلية الاقتصادية؛ مما يؤدي إلى حدوث حالة من الركود الاقتصادي الذي يولد فيما بعد أزمة مالية أو اقتصادية.

-للأزمات الاقتصادية عدة أسباب منها ما هو متعلق بفلسفة النظام الرأسمالي و أفكاره في تسيير شؤونه الاقتصادية مثل: الدورات الاقتصادية التي تؤدي في الغالب إلى حدوث تقلبات في المؤشرات الاقتصادية الكلية مثل: التضخم، انكماش، ركود...و غيرها، هذه التقلبات إذا لم يتم علاجها في وقتها قد تؤدي إلى حدوث أزمات اقتصادية، و من الأسباب أيضا المؤدية لنشوب الأزمات ما يجري في القطاع المالي في ظل النظام الرأسمالي الذي يعتمد على المضاربات و الابتكارات المالية عالية المخاطر، و نتيجة عكسية لهذا فإن القطاع الحقيقي سوف يتأثر و يشهد انخفاض على مستوى العمليات الإنتاجية؛ فكتيرا ما تعتمد الشركات و المؤسسات الإنتاجية على القطاع المالي لتمويل مشاريعها، و ما يساهم أيضا في حدوث الأزمات الأمراض و الكوارث الطبيعية فلها دور في كثير من الأحيان باندلاع الأزمات الاقتصادية.

-للفكر الاقتصادي الوضعي نظريات مفسرة للأزمات الاقتصادية و المالية و هي: النظريات المناخية، النظريات النقدية، النظريات المتعلقة بالإنتاج و الاستهلاك و الاستثمار.

-للنظام الرأسمالي آليات في علاج الأزمات الاقتصادية، حيث أنه يعتمد في البداية على مجموعة من الإجراءات الخاصة بإدارة الأزمات، و المتمثلة في وضع مختصين و خبراء ذو كفاءة مهمتهم مراقبة و تتبع مسار الأزمة عن طريق برامج رياضية علمية دقيقة، و الهدف من هذا هو وضع خطط و سياسات مناسبة للحد من انتشار الأزمة

أو علاجها، و من الآليات أيضا المتبع الاعتماد على البرامج و القوانين في المجال الاقتصادي مثل: أفكار الاقتصادي جون مينارد كينز و سياسته للخروج من أزمة الكساد سنة 1929م، أو برنامج الرئيس الأمريكي آنذاك فرانكلين روزفلت و المسمى بـ "برنامج العهد الجديد" للخروج من الأزمة المصرفية عام 1933م، أو الاعتماد على برامج صندوق النقد الدولي.

-الاقتصاد الإسلامي اقتصاد قائم على الأصول الشرعية في معاملاته الاقتصادية، و قد مر بالعديد من المراحل منذ نشأته؛ حيث تميزت بدايته بالدراسات النظرية من خلال جمع المعلومات و تحليلها و التي ترجمت معظمها إلى مجلدات و كتب؛ أما المرحلة الثانية فهي المرحلة التي اهتمت بالجانب التطبيقي و الفعلي للاقتصاد الإسلامي، و هذا المرحلة نعيشها في الوقت الحالي، حيث أصبح للاقتصاد الإسلامي مؤسسات قائمة عليه مثل: المصارف الإسلامية، الأسواق المالية الإسلامية، مؤسسات التكافل الإسلامية، مؤسسات الزكاة و الوقف...و غيرها.

-تزخر كتب التاريخ الإسلامي بكثير من القضايا التي بينت وقائع الأزمات الاقتصادية مثل: كتاب "إغاثة الأمة بكشف الغمة" للإمام المقرئزي، أو كتاب "التسيير و الاعتبار" للإمام الأسدي و غيرهم، حيث قاموا بتوضيح أسباب الأزمات الاقتصادية في تلك الحقبة من الزمن و آليات علاجها، و من الأساليب التي حثو عليها في علاج الأزمات ما يلي: تفعيل نظام الحسبة، سياسة التسعير، استخدام السياسة المالية من خلال نظام الزكاة، استخدام السياسة النقدية من خلال إصدار النقود و ضبطها.

ت. التوصيات:

-إن تعرض النظام الرأسمالي للكثير من الأزمات الاقتصادية و فشله في إيجاد الحلول المناسبة، يدعو لإعادة النظر حول هيكله الاقتصادي و مبادئه في تسيير شؤون مؤسساته الاقتصادية و المالية و التي كان لها دور كبير في نشوب العديد من الأزمات الاقتصادية العالمية، و بالتالي فترك هذا النظام و أفكاره لسيطرة العالمية سوف يؤدي مستقبلاً إلى حدوث أزمات تهدد الاقتصاد العالمي.

-نوصي بضرورة تبني النظام الاقتصادي الإسلامي و تفعيله بالشكل الصحيح خاصة في الدول العربية و الإسلامية، و ذلك بإعادة النظر في القوانين و التشريعات المسنة التي تحكم عمل المؤسسات المالية الإسلامية، فالقوانين و التشريعات لها دور كبير في ضبط عمل المؤسسات الإسلامية ووضعها في المسار الصحيح بحيث تمنع عنها حدوث الأزمات المحتملة مستقبلاً.

-توصي الباحثة في هذا المقام إلى المزيد من الدراسات الأكاديمية العلمية التطبيقية التي توضح أهمية تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في عصرنا الحالي خاصة في ظل التغيرات الاقتصادية التي تشهدها الساحة العالمية، وكيف يمكن للاقتصاد الإسلامي إثبات وجوده في ظل المنافسة الشرسة للنظام الرأسمالي، و إلى أي مدى يمكن لمؤسساته المالية الحفاظ على استقرارها بعيداً عن أزمات النظام الرأسمالي.

ث. آفاق الدراسة:

- كغيرها من الدراسات الأكاديمية فإن هذه الدراسة تحتاج إلى جهود إضافية خاصة في ظل التكرار التاريخي للأزمات الاقتصادية في ظل النظام الرأسمالي، مما يجعلنا نتوقع بحدوث أزمات اقتصادية أخرى في حال عدم تصحيح الاختلالات الناجمة عن النظام الرأسمالي، و بتالي لابد من تسليط الضوء على هذه الأزمات و التي كانت آخرها الأزمة الصحية و الاقتصادية سنة 2020م، و برغم من تصنيفها كأزمة صحية سببها مرض كورونا؛ إلا أنها جعلتنا نتسأل إذا ما كان للنظام الرأسمالي علاقة في نشوبها، و ما هي الاجراءات المتبعة في الحد منها أو علاجها.

قائمة المصادر و المراجع

*القرآن الكريم برواية ورش.

*الأحاديث النبوية الشريفة.

1. ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ط3(1414هـ)، دار صادر للنشر، بيروت-لبنان-، ج12.
2. ابراهيم كبه، تاريخ الاقتصاد و الفكر الاقتصادي، ط1(1980م)، مطبعة الارشاد، بغداد-العراق-، ج1.
3. أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، ط5(1424هـ/2003م)، مكتبة العلوم و الحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ج2.
4. أحمد وهبان، الصراع الدولي-الأزمة الدولية-، دون ط، كلية الدراسات الاقتصادية و العلوم السياسية، جامعة الإسكندرية-مصر-.
5. أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1(1429هـ/2008م)، عالم الكتب، ج2، ج3.
6. أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد، المحقق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، دون ط، مؤسسة الرسالة، دار الحديث القاهرة-مصر-، مجلد04.
7. أحمد ابراهيم قيروز، الميسر و القمار-حقيقته و صورته المعاصرة-دراسة فقهية مقارنة-، ط(1437هـ/2016م)، أروقة للدراسات و النشر، قطر.
8. أحمد بن محمد السمرقندي، كتاب الشروط و علوم الصكوك-دراسة عن الصكوك الاسلامية بين النظرية و التطبيق-، تحقيق: أحمد جابر بدران، (1423هـ/2017م)، دار النشر للجامعات، مصر.
9. أحمد اسماعيل عبد الله الجبوري، تاريخ الأزمات الاقتصادية الاسلامية الأسباب و المعالجات-العصر العباسي أنموذجا-، دون ط، كلية التربية-جامعة الموصل-، العراق.

10. أبي عبد الله محمد المقدسي، صحاح الأحاديث فيما اتفق عليه أهل الحديث، تحقيق: حمزة أحمد الزين، دون ط، 2009، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان-، ج2.
11. أبي عبد الله محمد اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ط1(1423هـ/2002م)، دار ابن كثير للطباعة و النشر، دمشق، سورية، كتاب البيوع/ باب السهولة و السماحة في البيع و الشراء.
12. ابن ماجه، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دون ط، دار الحياء الكتب العربية، القاهرة- مصر-، كتاب التجارات، باب الخراج بالضمان رقم الحديث2242، ج1.
13. أرنست فولف، صندوق النقد الدولي -قوة عظمى في الساحة العالمية-، ترجمة: عدنان عباس علي، ط1(2016)، دار عالم المعرفة، الكويت.
14. اسماعيل محمود علي، ابراهيم جابر حسين، تاريخ الفكر الاقتصادي، دون ط، دار الهداية للنشر و التوزيع- القاهرة- مصر.
15. اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، معجم مصطلحات عصر العولمة، دون ط، دار الكتب العربية، القاهرة- مصر-.
16. أسامة دويدار، النظم الاقتصادية (دراسة تحليلية)، دون ط، دار الشعرى للنشر و التوزيع، لبنان.
17. أنيس الرحمان منظور الحق، قاعدة الخراج بالضمان و تطبيقاتها في المعاملات المالية، ط1(1430هـ)، دار ابن الجوزي للنشر و التوزيع، القاهرة-مصر-.
18. أنطوني جيدنز، الرأسمالية و النظرية الاجتماعية الحديثة، الترجمة: أديب يوسف شيش، دون ط، الهيئة العامة السورية للكتاب، سوريا.
19. ايهاب طلعت عبد الخالق، الهندسة المالية المعاصرة رؤية شرعية اقتصادية مقارنة، ط1(1442هـ/2021م)، المركز العربي للنشر و التوزيع، مصر.

20. آي زاي كانتر جري، موجز تاريخ علم الاقتصاد (مقاربة جمالية لدراسة العلم الكتيب)، ترجمة: سمير كريم جودة عبد الخالق، ط1 (2011م)، المركز القومي للترجمة، القاهرة-مصر.
21. ايريك هوبز بارم، عصر رأس المال (1848م/1875م)، ترجمة: فايز الصياغ، ط1 (2008م)، المنظمة العربية للترجمة، بيروت-لبنان.
22. ايمون باتلر، الرأسمالية، ترجمة: علي الحارس، دون ط، المركز العلمي العربي للأبحاث و الدراسات الانسانية، بيروت-لبنان.
23. الجرجاني، كتاب التعريفات، تحقيق: مجموعة من العلماء، ط1 (1403هـ/1983م)، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، ج1.
24. الزبيدي، تاج العروس، دون ط، دار الهداية، مجموعة من المحققين، ج2، ج3.
25. الفيروزبادي، القاموس المحيط، المحقق: أنس محمد الشامي، زكريا جابر أحمد، ط1 (1429هـ/2008م)، دار الحديث، القاهرة، مصر.
26. المقرئزي، المختار من إغاثة الأمة في كشف الغمة، دون ط، مكتبة الأسرة، القاهرة-مصر.
27. الحجازي، محمد محمود، التفسير الواضح، ط10 (1413هـ)، دار الجيل الجديد، بيروت-لبنان-، ج3.
28. القاضي ابي يوسف، كتاب الخراج، دون ط، (1399هـ/1979م)، دار المعرفة للطباعة و النشر، بيروت-لبنان.
29. بول آ. سامويلسون، وليم نوردهاوس، الاقتصاد، ط2 (2006)، الأهلية للنشر و التوزيع، عمان-الأردن.
30. بلال صلاح الانصاري، الاقتصاد بين الاسلام و النظم المعاصرة، ط1 (1437هـ/2016م)، مركز الدراسات العربية للنشر و التوزيع، مصر.
31. توم جورمان، علم الاقتصاد، ط1 (2010)، مكتبة زهراء، القاهرة-مصر.

32. توم جي ، أخلاقيات الرأسمالية، ط1 (2013م)، مؤسسة هنداوي للتعليم و الثقافة، القاهرة-مصر.
33. تقي الدين المقرئزي، إغاثة الأمة بكشف الغمة، تحقيق: كرم حلمي فرحات، ط1 (1427هـ/2007م)، الناشر العين للدراسات و البحوث الانسانية و الاجتماعية، مصر.
34. جاسم سلطان، خطوتك الأولى لفهم الاقتصاد، ط2 (1431هـ/2010م)، مؤسسة ام القرى للترجمة و التوزيع، المملكة العربية السعودية.
35. جان بابي، القوانين الأساسية للاقتصاد الرأسمالي، مجموعة من المترجمين، دون ط، مكتبة النهضة-بغداد-العراق.
36. جون كنيث غالبريت، ستانسلاف مينشيكوف، الرأسمالية و الاشتراكية و التعايش السلمي، ترجمة: هشام متولي، ط الاولى (1990م)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت-لبنان.
37. جيمس فولتشر، مقدمة قصيرة عن الرأسمالية، ترجمة: رفعت السيد علي، ط1 (2011م)، دار الشروق، مصر.
38. جلال أمين، العولمة، ط1 (2009)، دار الشروق للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر.
39. جواد كاظم البكري، فح الاقتصاد الأمريكي-الأزمة المالية-، ط1 (2001م)، بيسان للنشر و التوزيع و الإعلام، بيروت-لبنان.
40. جميل محمد خالد، أساسيات الاقتصاد الدولي، دون ط (2014)، الأكاديميون للنشر و التوزيع، دون ذكر البلد.
41. جماعة من علماء التفسير، المختصر في تفسير القرآن الكريم، ط1، (1436هـ)، مركز تفسير للدراسات القرآنية، ج1.

42. حازم الببلاوي، دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، ط1 (1415هـ/1995م)، القاهرة، مصر.
43. حريزي رابح، البورصة و الأدوات محل التداول فيها، ط1، دار بلقيس للنشر، الجزائر.
44. حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية-أداءها المالي و أثارها في سوق الأوراق المالية، دون ط، 2011، دار اليازوري، عمان، الأردن.
45. حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر و التطبيق، ط1 (2009)، دار النشر للجامعات، مصر.
46. خالد أحمد علي محمود، اقتصاد المعرفة و إدارة الأزمات المالية في إطار المؤسسات الاقتصادية، ط1 (2019م)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر.
47. خالد بن عبد الرحمن المشعل، الجانب النظري لدالة الاستثمار، دون ط، سنة 2000، جامعة الامام محمد بن سعود، المملكة العربية السعودية.
48. خالد حسن أحمد، المشاركة المنتهية بالتملك و دور الادارة كأساس لإلزام فيها، ط1 (2022)، دار فرسان الأزهري للنشر و التوزيع، مصر.
49. داليا عادل الزيايدي، النظم الاقتصادية المقارنة، دون ط، كلية التجارة- جامعة عين الشمس، مصر.
50. دراسات في الاقتصاد، أسلوب الإنتاج الرأسمالي، دون ط، دار العلوم الحديثة، بيروت-لبنان.
51. دانييل ارنولد، تحليل الأزمات الاقتصادية للأمس و اليوم، ترجمة: عبد الامير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، ط1، بيروت-لبنان.
52. دافيد برايبورك، القيم الأخلاقية في عالم المال و الأعمال، دون ط، مكتبة الأنجلو المصرية-مصر.
53. دروزة محمد عزت، التفسير الحديث، ط1 (1383هـ)، دار احياء الكتب العربية، القاهرة-مصر.

54. روبرت اوليرتين و آخرون، أطور الرأسمالية-الازدهارات و الأزمات و العولمات، ترجمة عدنان حسن، ط1(2001م)، الهيئة العامة السورية للنشر، سوريا.
55. رينهارت بيتران دوزي، تكملة المعاجم العربية، ط1(1979م/2000م)، الناشر وزارة الثقافة و الإعلام-الجمهورية العراقية، ج3.
56. رفيق يونس المصري، المذاهب الاقتصادية و الاقتصاد الإسلامي، دون ط، دار القلم، دمشق-سوريا.
57. رفيق يونس المصري، "أصول الاقتصاد الاسلامي"، ط1(1431هـ/2010م)، دار القلم، دمشق-سوريا.
58. رشيد درغال، البورصات و الأسواق المالية و حكم العمليات المالية الجارية فيهما، ط1(1438هـ/2017م)، دار الوراق للدراسات و النشر، الجزائر.
59. رمزي محمود، الأزمة المالية و الفساد العالمي، دون ط، 2009م، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية-مصر.
60. زيد بن محمد الرماني، اقتصاد العولمة انبهار أم انخيار، ط1(1424هـ/2003م)، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية.
61. زياد حافظ، الأزمة المالية العالمية، دون ط، مركز دراسة الوحدة العربية، القاهرة،-مصر.
62. زمان عبيد وناس، عبير عبد الرسول التميمي، سياسة توازن السوق في فكر الاقتصاد الإسلامي-صدر الإسلام امودجا-، ط1(2017م)، دار الأيام للنشر و التوزيع، عمان-الأردن.
63. زين الدين محمد، التوقيف على مهمات التعريفات، ط1، 1410هـ/1990م، عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت-بيروت-، ج1.
64. زمان عبيد وناس، عبير عبد الرسول التميمي، سياسة توازن السوق في فكر الاقتصاد الاسلامي-صدر الاسلام امودجا-، ط1(2017م)، دار الأيام للنشر و التوزيع، عمان-الأردن.

65. سعد بن حمدان اللحياي، مبادئ علم الاقتصاد، دون ط، (1427هـ/2004م)، جامعة أم القرى، السعودية.
66. سلامة كلية، الامبريالية في مرحلتها المالية (حول الأزمة المالية و الطبيعة الانتاجية لنمط الانتاج الرأسمالي، دون ط، منشورات المتوسط، ميلانو-إيطاليا.
67. سليمان بن صالح الخراشي، العولمة، ط1(1420هـ)، دار بلسنة للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية.
68. سيد السعيد، استراتيجيات إدارة الأزمات و الكوارث، ط1(1427هـ/2006م)، دار العلوم للنشر و التوزيع، القاهرة-مصر.
69. سميح مسعود، الأزمة المالية العالمية-نهاية الليبرالية المتوحشة-، ط1(2010)، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان-الأردن.
70. سيد شوريجي عبد المولى، الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون-الأسعار و النقود-، دون ط، دار الثقافة للنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
71. سعيد سعد مرطان، مدخل للفكر الاقتصادي في الاسلام، ط2(1425هـ/2004م)، مؤسسة الرسالة-بيروت، لبنان.
72. سعيد بن بسيوني زغلول، الموسوعة الكبرى لأطراف الحديث النبوي الشريف، دون ط، (2021م)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان-، ج1.
73. سعد بن تركي الخثلان، فقه المعاملات المالية المعاصرة، ط1(1433هـ/2012م)، دار الصمعي للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية.
74. سوسن سالم الشيخ، إدارة و معالجة الأزمات في الإسلام، ط1(1424هـ/2003م)، دار النشر للجامعات، مصر.

75. سامي السويلم، صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي، (1421هـ/2000م)، مركز البحوث بشركة الراجحي المصرفية للاستثمار، الكويت.
76. سامي يوسف كمال محمد، الصكوك المالية الإسلامية-الأزمة، المخرج-، ط1(1431هـ/2010م)، دار الفكر العربي، القاهرة-مصر.
77. سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالنوك التقليدية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، ط1(1427هـ/2006م)، مكتبة الريام، الجزائر.
78. سليمان بن أحمد الملحم، القمار حقيقته و أحكامه، ط1(1429هـ/2008م)، دار كنوز اشبيليا للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية.
79. صادق راشد الشمري، التمويلات المصرفية الإسلامية، دون ط، 2022، دار اليازوي للنشر و التوزيع، عمان-الأردن-، ج4.
80. عبد الله ساقور، الاقتصاد السياسي، دون ط، دار العلوم للنشر و التوزيع-عنا-الجزائر.
81. عويسي امين، النظام الاقتصادي و الثقافة الاجتماعية(العلاقة و الافرازات)، دون ط، دار الحياء للنشر الرقمي، مصر.
82. علي ليلة، ماكس فيبر و البحث المضاد في أصل الرأسمالية المعاصرة، دون ط(2004م)، المكتبة المصرية للطباعة و النشر-مصر.
83. عبد الجبار عبيد السبهاني، الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي و الاسلامي، ط1(2001م)، دار وائل للنشر، عمان، الأردن.
84. عبد الكريم بكار، العولمة، ط3(1434هـ/2013م)، المكتبة الوطنية، الأردن.
85. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة الاقتصادية -منظماؤها-شركاتها-تداعياتها-، ط1(2006)، الدار الجامعية، اسكندرية، مصر.

86. عبد الله بن حسين الموجان، العولمة الاقتصادية من منظور اسلامي، ط1(1425هـ/2004م)، مركز الكون للنشر، جدة، المملكة العربية السعودية.
87. عبد العزيز بن عثمان التويجري، العالم الاسلامي في عصر العولمة، دون ط، سنة 2004، دار الشروق، القاهرة-مصر.
88. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة الاقتصادية -منظماؤها-شركاتها-تداعياتها-، ط1(2006)، الدار الجامعية، اسكندرية، مصر.
89. عمرو محي الدين، أزمة النمو الآسيوية-الجزور و الآليات و الدروس المستفادة-، ط1(1421هـ/2000)، دار الشروق، القاهرة-مصر.
90. عليان عليان، أزمة النظام الرأسمالي من الكساد الكبير(1929م/1933) إلى أزمة 2008 المالية و الاقتصادية الكبرى، ط1(2018م)، دار الآن ناشرون و موزعون، عمان-الأردن.
91. عبد الله محمد الفقيه، إدارة الأزمات، ط1(1432هـ/2011م)، دار الكتاب الجامعي، صنعاء-عمان.
92. عبد العزيز خنفوسي، النظام الاقتصادي الدولي المعولم، ط1(2018م)، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان-الأردن.
93. عبد الهادي علي النجار، الإسلام و الاقتصاد-دراسة في منظور الإسلامي لأبرز القضايا الاقتصادية و الاجتماعية المعاصرة، دون ط، دار عالم المعرفة، الكويت.
94. عبد العزيز قاسم محارب، الاقتصاد الإسلامي علما و عملا، ط1(2015)، المكتب الجامعي الحديث للنشر، الاسكندرية، مصر.
95. عبد الله بن عبد المحسن الطريقي، الاقتصاد الإسلامي-أسس و مبادئ و أهداف، ط11(1430هـ/2009م)، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، المملكة العربية السعودية.

96. عبد الرحمن يسري أحمد، الاقتصاد الإسلامي بين منهجية البحث و امكانية التطبيق، ط2 (1420هـ/2000م)، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، المملكة العربية السعودية.
97. عبد الحميد الغزالي، المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، ط1 (1409هـ/1989م)، دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة.
98. عبد الستار ابراهيم الهيتي، الاستهلاك و ضوابطه في الاقتصاد الإسلامي، ط 1 (2005)، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، عمان، الأردن.
99. عيسى عبدوه، وضع الربا في البناء الاقتصادي، ط2 (1397هـ/1977م)، دار الاعتصام، القاهرة، مصر.
100. علي حجر العسقلاني، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، ط1 (1435هـ/2014م)، دار القيس للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية.
101. عباس أحمد محمد الباز، أحكام صرف النقود و العملات في الفقه الاسلامي و تطبيقاته المعاصرة، ط1 (1419هـ/1999م)، دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن.
102. عصام أبو النصر، أسواق الأوراق المالية (البورصة) في ميزان الفقه الاسلامي، ط1 (2006)، دار النشر للجامعات، مصر.
103. عبد العزيز حسن زيد، الإجارة بين الفقه الإسلامي و التطبيق المعاصر، دون ط، 1996، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية.
104. علي محمد أحمد أبو العز، الابتكار في صيغ التمويل الإسلامي، دون ط، سنة (1437هـ/2016م)، مركز أبحاث فقه المعاملات الاسلامية، الأردن.
105. عطية عبد الحليم صقر، اقتصاديات الوقف، دون ط، 1998م، دار النهضة العربية، القاهرة-مصر.

106. عبد الكريم قندوز، التمويل الإسلامي و النمو الاقتصادي-دراسة قياسية على دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، صندوق النقد الدولي، 2021، الإمارات العربية المتحدة.
107. فؤاد عبد الله العمر، مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي و تطوره، ط1، (1424هـ/2003م)، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، مكتبة الملك فهد، المملكة العربية السعودية.
108. فياض عبد المنعم حسنين، بيع المراجعة في المصارف الإسلامية، ط1 (1417هـ/1996م)، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، القاهرة.
109. فؤاد الفسفوس، البنوك الإسلامية وفق الخطة الدراسية لجامعة البلقاء التطبيقية و الجامعات الخاصة، ط1 (2010)، دار المناهل للطباعة و النشر، سورية.
110. كارل ماركس، رأس المال-نقد الاقتصاد السياسي-، ترجمة فهد كم نقش، دون ط، دار التقدم-موسكو-الاتحاد السوفياتي، المجلد الأول.
111. كمال الدين جمعه بكرو، عقد الاستصناع و صوره المعاصرة-دراسة فقهية تحليلية-، ط1 (1438هـ/2017م)، طبع من وقف سعد بن محمد المنيفي.
112. كريم محمد عبد السميع الزهري، الصكوك المالية الاسلامية-دراسة في ماهية الصكوك و طبيعتها المحاسبية-، ط1 (2023)، دار حمثا للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر.
113. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دون ط، دار الدعوة، القاهرة-مصر-، ج2.
114. منذر محمد راضي، النظم الاقتصادية في القرن العشرين، دون ط، (2015)، دار الجنادرية للنشر و التوزيع، عمان-الأردن.
115. محمد خيتاوي، الشركات النفطية متعددة الجنسيات و تأثيرها في العلاقات الدولية، ط1 (2010م)، دار ارسلان للطباعة و النشر و التوزيع، الإمارات العربية المتحدة.

116. محمد بدوي، تحرير عمر الأيوبي، هشام سخيني، محمد حسان ملص، أحمد زهوة، تحقيق: محمد دبس، قاموس اكسفورد المحيط-الانجليزية-عربي-، دون ط، (2003)، الناشر: أكاديميا، بيروت-لبنان.
117. محمد عبد الله شاهين محمد، سياسات صندوق النقد الدولي و أثرها على الدول النامية، ط2(2017)، شركة دار الأكاديميون للنشر و التوزيع، عمان-الأردن.
118. مجموعة من الباحثين، الأزمة المالية العالمية أسباب و حلول من منظور إسلامي، ط1(2009م)، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية.
119. محمد سعيد محمد الرملاوي، الأزمة الاقتصادية العالمية-إنذار للرأسمالية و دعوة للشريعة الإسلامية-، ط1(2011)، دار الفكر الجامعي -الاسكندرية-مصر.
120. محمد ابراهيم خيرى الوكيل، الأزمة المالية العالمية و كيفية علاجها من منظور اسلامي، ط1(1435هـ/2014م)، مكتبة القانون و الاقتصاد، الرياض-المملكة العربية السعودية.
121. مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دون ط، دار احياء التراث العربي-بيروت-لبنان-، ج3.
122. محمد شوقي الفنجرى، الوجيز في الاقتصاد الاسلامي، ط1(1994م/1414هـ)، دار الشروق، القاهرة، مصر.
123. محمد بن حسن الشيباني، كتاب الكسب، تحقيق: عبد الفتاح أوغدة، ط1(1417هـ/1997م)، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان.
124. محمد باقر صدر، اقتصادنا، ط2(1408هـ/1987م)، دار التعارف للمطبوعات-بيروت-لبنان.
125. محمود الخالدي، مفهوم الاقتصاد في الاسلام، دون ط، مكتبة الرسالة الحديثة، الأردن.

126. محمد شوقي الفنجري، ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية و أهمية الاقتصاد الإسلامي، ط1، مطابع الأهرام التجارية، مصر.
127. محمد عبد المنعم، يوسف كمال محمد، أصول الاقتصاد الإسلامي، دون ط، دار البيان العربي للطباعة و النشر و التوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية.
128. مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، "أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة، ط1(1426هـ/2005م)، دار كنوز اشبيليا للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية، ج1.
129. محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء-عربي، انجليزي، فرنسي-، تحقيق: حامد صادق قنبي، قطب مصطفى سانو، ط1(1416هـ/1996م)، دار النفائس، بيروت-لبنان.
130. محمد مصطفى الزحيلي، القواعد الفقهية و تطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ط3(1430هـ/2009م)، دار الفكر-دمشق- سوريا، ج1.
131. محمد عثمان بشير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، ط6(1427هـ/2007م)، دار النفائس للنشر و التوزيع، عمان-الأردن.
132. محمد عبد المنعم أبو زيد، نحو تطوير نظام المضاربة في المصارف الإسلامية، دون ط، (1420هـ/2000م)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر.
133. محمد البلتاجي، المصارف الإسلامية-النظرية، التطبيق، التحديات-، ط1(2012)، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر.
134. منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، ط3(2004)، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، المملكة العربية السعودية.

135. محمد علي محمد أحمد البناء، القرض المصرفي دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
136. محمد الفاتح محمود بشير المغربي، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، ط1 (2020)، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، القاهرة، مصر.
137. مرضي بن مشوح العنزي، الهندسة المالية الإسلامية-دراسة تأصيلية تطبيقية، ط1 (1436هـ/2015)، دار كنوز اشبيليا للنشر و التوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.
138. محمد صالح المنجد، الازمة المالية، ط1، (2009م/1430هـ)، مجموعة زاد للنشر، المملكة العربية السعودية.
139. عبد الله شاهين، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، ط1 (2017م)، دار حميثا للنشر و التوزيع، القاهرة-مصر.
140. مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات و توصيات مجمع الفقه الدولي، الدورة 19، قرار رقم 179 (19/5)، التورق: حقيقته، أنواعه (الفقهي المعروف، المصرفي المنظم).
141. منذر قحف، الوقف الاسلامي (تطوره، إدارته، تنميته، ط2006، 2/1427هـ، دار الفكر بدمشق-سوريا.
142. محمود حامد، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، دون ط (2017)، دار حميثا للنشر و التوزيع، القاهرة-مصر.
143. محمد النوري، التجربة المصرفية الإسلامية بأوروبا-المسارات، التحديات، و الآفاق، بحث مقدم للدورة التاسعة عشر للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث، يوليو 2009م/رجب 1430هـ، اسطنبول.
144. نجلاء محمد ابراهيم بقر، مبادئ الاقتصاد، دون ط، نيويورك للطباعة و التغليف، مصر.
145. نبيل جعفر عبد الرضا، عدنان فرحان الجوارين، تاريخ الأزمات الاقتصادية في العالم، ط1، (1434هـ/2014م)، دار الكتاب الجامعي، بيروت-لبنان.
146. نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح، "مدخل إلى الاقتصاد الاسلامي"، ط1 (2015م)، عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، اريد-الأردن.

147. ويليام ستاتلي جيفوس، الاقتصاد السياسي، ترجمة مجموعة من المؤلفين، دون ط، القاهرة-مصر.
148. هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، المعايير الشرعية النص الكامل للمعايير الشرعية التي تم اعتمادها حتى صفر 1439هـ/ نوفمبر 2017م، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.
149. هيتي، قيصر عبد الكريم، الآثار الاقتصادية و الحضارية لفريضة الزكاة في الاقتصاد الاسلامي، ط1(2017)، دار غيداء للنشر و التوزيع، الأردن، ص97،98.
150. يوسف القرضـاوي، دور القيم الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي، ط1(1415هـ/1995م)، مكتبة وهبة، القاهرة-مصر.
151. يونس ابراهيم التميمي، الإدارة و الاستراتيجية في المصرف الإسلامي، دون ط، 2021، دار الأكاديميون للنشر و التوزيع، الأردن.

ثانيا/ مراجع باللغة الأجنبية:

152. A Group Of Authors, Oxford Dictionary, Without Edition, Oxford University-England.
153. A Hamed Hosseini, Globalisation and capitalism, The University of Newcastle,Australai,Research :may2015,Dol :10.13140/RG2.1.1883.0241 ,P P1-11.
154. Bruce R.scott, the political Economy of Capitalism, working papers are in droft from,2006.
155. By John Caldbick, « Panic Of 1893 And Its Aftermath » ,History Tinkink.Org. Essay/20874/Date(22/12/2020),Haure(18:40).
156. Carlos Marichal, « WORLD FINANCAIL CRISES-LESSONS OF THE PAST-“,Deboeck Supérieur, finance and Bien Commin”/2009/No2, pagas34à52.

157. David Bolduc Et Antoine Ayoub, « La Mondialisation Et Ses Effets : Revue De La Littérature, Green-Université Laval, Québec, Canada, Novembre 2000.
158. Frederic pryor , Economic Systems of Developing Nations, Article in comparative Econmomic Studies-March 2006.
159. George Reisman, Capitalism- A treatise on Economics-, TJS Books, Laguna Hills, califonia,1990.
160. Global Economic Effects of covid-19, Congressiond Research Service,7 Augst2020.
161. International Islamic Financial Market, Sukuk Report, A Comprehensive Study Of The Global Sukuk Market, August 2023/12th Edition.
162. Jan Art Scholt, Globalisation, pal grave macmillan,2005,To Tedham court rood, London,w1T.uLP.
163. Jan Hannes Lang, Tuomas A. Peltonen, Peter Sarlin, Warking Peper Series « A Frameu Work For Early-Warning Modeling With An Application To Bank », Europen Central Bank, No2182, October2018.
164. Kenny Seán; Lennard Jason; Turner John D,” THE MACROECONOMIC EFFECTS OF BANKING CRISES:Evidence From The United Kingdom, 1750-1938”, Working Paper, Queen’s University Centre For Economic History, Queen’s University Belfast, October 2017.
165. Kaleb B. Nygaard (2020), « The Fédéral Réserves Resapons To The1987 Market Crash (U.S.Historical) », The Journal Of Financial Crises, Vol2,Lss03,P116-130.

166. Larry Neal, Marc Weidennier, « Crises in the Global Economy From -Tulips To Today- Contagion And Consequence”, Working Paper 9147, National Bureau of Economic Research 1050 Massachusetts Avenue, Cambridge, September2002.
167. Monajoreige, Glossary of Commercial,Economic and Financial Terms- English, French, Arabic-, Librairie du Libanpublishers, First impression 2000, Lebanon.
168. Murrayn Rothbard, “A History Of Mony And Banking In The United States- The Colonial Era To World War[]-“,Ludwig Von Mises Institute By Old World Prints ,Ltd, Copyright ©2002.
169. Mark Carlson, « A Briefe History Of The 1987 Stock Maret Crash With A Discussion Of The Fédéral Reserve Réponse, Board Of Gaverons Of The Fédéral Reserve, November2006.
170. Monika Baszkiewicz, « What Factors Led To The Asien Financial Crisis », Were Or Were Not Asian Economics Sound ?, Case N209- Center For Social And Economic Research, Warsaw2000,Poland.
171. Nicolo Bellonca, Capitalism, Article,21May 2014,pp59-66.
172. Nicholas Dimsdale, Anthony Hotson, « British Finanail Crises Since 1825 », Print Publicatios(2014),Print Isbn-13,Published To Oxford.
173. Peter M. Garber,Famous First Bubbles “ The fundamentals of earlf Manias”, Cambridge, Masschusetts London,England(2000.)
174. Prepared by the researcher based on :Général Council For Islamic Banks And Financial Institution, CIBASPECAIL REPORT : « GLOBAL ISLAMIC FUNDS , TRENDS , CHALLENGES , AND OPPORTUNITIES » , Publishedin 2022by .
175. Prepared By The Researcher Based On : ALPEN ASSET ADVISORS , Islamic Finance And Wealth Management Report June 29, 2021 ; And Institu De La Banque Islamique De Développement, Rapport Annel 2021.
176. Prepared by the researcher based on: Icd – Refinitiv Islamic Finance Development Report (2021,2022), Malays.

177. Subhendu Dutta, « INTRODUCTORY ECONOMICS », publishing for one world, 2006.
178. Sébastien Groyer, Capitalisme et économie de marche, Thèse pour L'obtention du grade de Docteur, Université paris 1 panthéon-sorbonne, 2015.
179. Simon Reich, what is Globalisation ?-four possible Answers, working paper 261, Decembre 1998, Kellogg in statut.
180. Sebastian Edwards, « Crisis and Reform in Latin America From Despair To Hope- », published for the word Bank, OX FORD UNIVERSITY PRESS, 1995.
181. Securities commission Malaysia, Annual Report (2007, 2011, 2012, 2015,).
182. United Nations Conference On Trade And Development, Covid-19 and Tourism-Assessing The Economic Consequence, 2020.
183. Zafar Iqbal, Syed Nawab Haider Naqvi, Fasih Uddim, Khurshid Ahmad, « The Current Crisis Of Capitalism », Policy Perspectives, Vol 9, No 02 (2012), Pp 65-86.

ثالثاً/ الأطروحات و الرسائل:

184. بوجليخة ابراهيم، اطروحة دكتوراه بعنوان: "الاستقرار الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية و مقارنتها بالبنوك التقليدية-دراسة مقارنة لحالة ماليزيا و إنجلترا-، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، السنة الجامعية 2022/2023.
185. بوجمعة عويشة، العولمة و الترجمة و آثارها الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة وهران اللسانيات-كلية الآداب و اللغات و الفنون، السنة الجامعية 2012/2013م.
186. تريحان ترميجان، "الغرر و تطبيقاته في المعاملات المالية المعاصرة، رسالة ماجستير، جامعة سورا كرتا المحمدية-إندونيسيا-، السنة الجامعية 1437هـ/2015م.
187. فريد عبد المالك، رانية غنيات، "صناديق الاستثمار الإسلامية و دورها في تفعيل الأسواق المالية-دراسة حالة السوق المالي الماليزي خلال الفترة (2008م-2017م)، رسالة ماجستير.
188. علاء الدين عوض الطراونه، تطوير نظام إنذار مبكر لتوقع الأزمات الاقتصادية في الأردن، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الأردن، السنة الجامعية 2004م.

189. مرام أيوب محمد المنسي، تأثير العولمة الاقتصادية على انتاجية العامل الأردني، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد و العلوم الادارية، جامعة اليرموك، اريد-الأردن، السنة الجامعية 2014/2013م.
190. نادية حسن محمد عقل، "نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي"، أطروحة دكتوراه، جامعة اليرموك، اريد-الأردن-، السنة 2009م.
191. ناصري راضية، "تقييم الخوصصة للمؤسسات العمومية الاقتصادية-دراسة حالة الجزائر-، رسالة ماجستير-، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، السنة الجامعية 2009/2008.
192. عبد الحفيظ بن ساسي، ضوابط الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر-باتنة- السنة 2009/2008.

رابعاً/ المقالات و المؤتمرات:

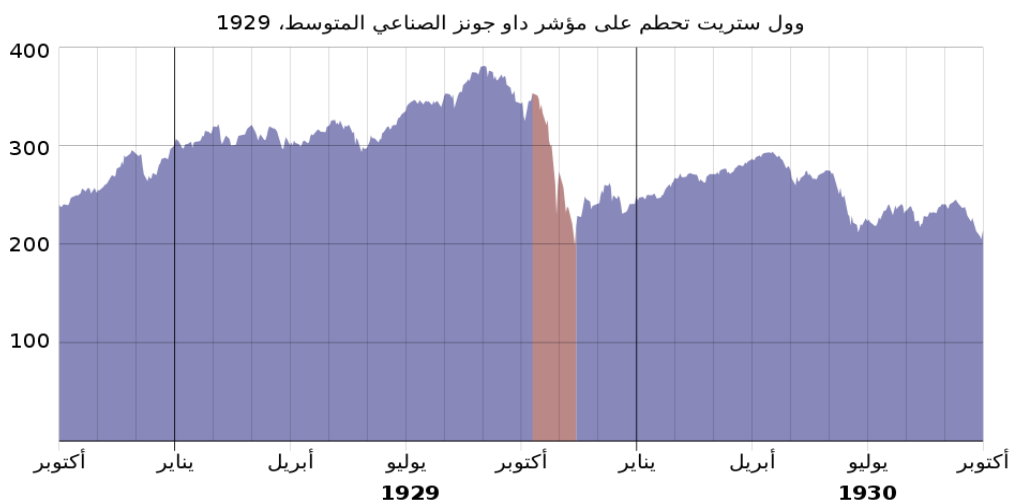
193. أحمد شوقي سليمان، مقال بعنوان: "مخاطر المشتقات المالية و موقف الفكر الإسلامي منها"، كلية التجارة جامعة الأزهر، مصر، <http://www.kenanaon line.com>.
194. بوعروج لمياء، مقال بعنوان: "الاقتصاديات الأوروبية في مواجهة الأزمة المالية و أزمة الديون السيادية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة قسنطينة، العدد 47، المجلد ب، جوان 2017، ع.ص 429-450.
195. بوخرص عبد الحفيظ، زواق الحواس، مقال بعنوان: "دراسة تحليلية لتجربة الإصلاح الاقتصادي في تركيا، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المسيلة، العدد 05، سنة 2018م، عدد الصفحات 65-79.
196. حامد الحدراوي، مقال بعنوان: "أسباب نشوء الأزمات و إدارتها-دراسة استطلاعية لآراء عينية من أعضاء مجلس النواب العراقية-"، كلية الإدارة و الاقتصاد، جامعة الكوفة، العدد 05، مجلة الكوفة، العراق.
197. دحمان بواعلي سمير، البشير عبد الكريم، "نظريات الدورات الاقتصادية و صراع السياسات الاقتصادية-دراسة تحليلية لتطور نظريات الدورات الاقتصادية و سياساتها-، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا-شلف، العدد 16، السداسي الأولى 2017م، ع. ص 1-26.

198. Statista On « Value Of Islamic Banking Assets Worldwide From 2012 To 2021 With A Projection For 2026 », Location:
<https://www.statista.com/statistics/1090891/worldwide-growth-of-islamic-banking-assets>.
199. Statista On « Distribution Of Global Islamic Banking Assets In Of 2021, By Country », Location:
<https://www.statista.com/statistics/649269/distribution-of-global-islamic-banking-assets-by-country/#>.
200. Statista On, « Share Of Islamic Versus Conventional Banking Assets Worldwide In 2020, By Country », Location:
<https://www.statista.com/statistics/1249160/worldwide-share-of-islamic-banking-assets-by-country/>
201. Prepared by the researcher based on: Statista On « Distribution of global Islamic fund assets in 2021, by domicil, Location:
<https://www.statista.com/statistics/649320/distribution-of-islamic-fund-assets-by-domicile/#statisticContainer>.

الملاحق

ملحق رقم (01):

يوضح مؤشر داو جونز الصناعي في ظل أزمة الكساد سنة 1929م

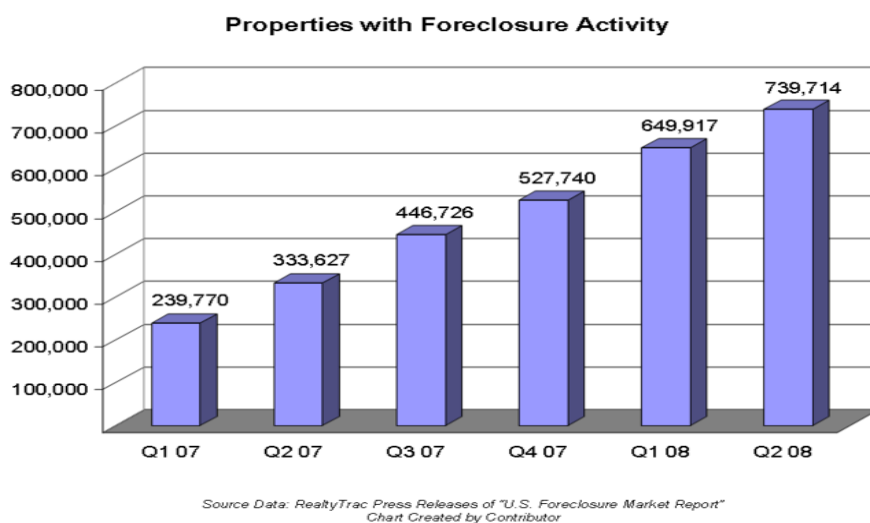


https://Ar.M.Wikipedia.Org/:1929_Wall_Street_Crash_Graph.Svg

ملحق رقم (02)

يوضح عدد العقارات في الولايات المتحدة الأمريكية الخاضعة لإجراءات حسب الرهن سنة

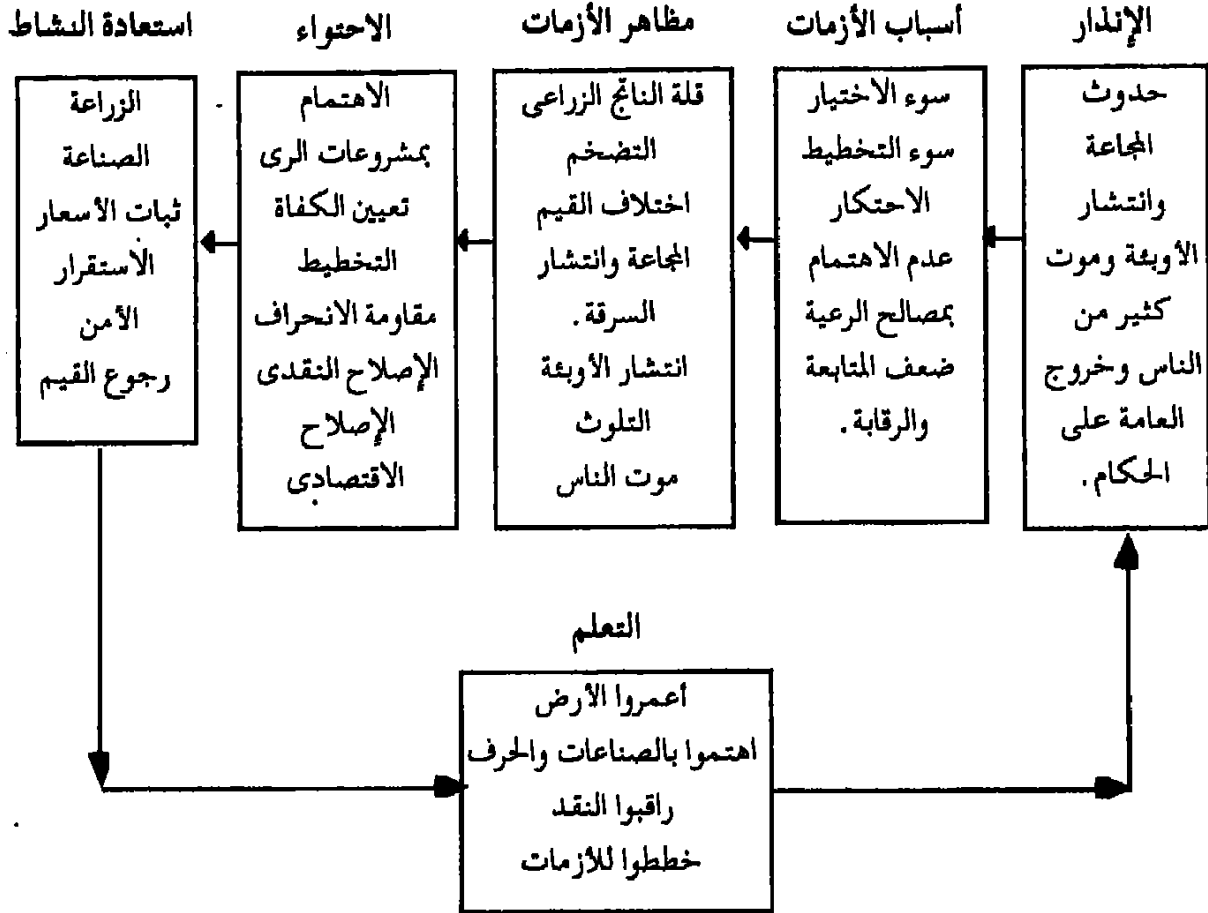
2008م



https://www.marefa.org/Foreclosure_Trend_2007.png

ملحق رقم (03):

يوضح الأزمة الاقتصادية في العصر المملوكي في رأي المقريري

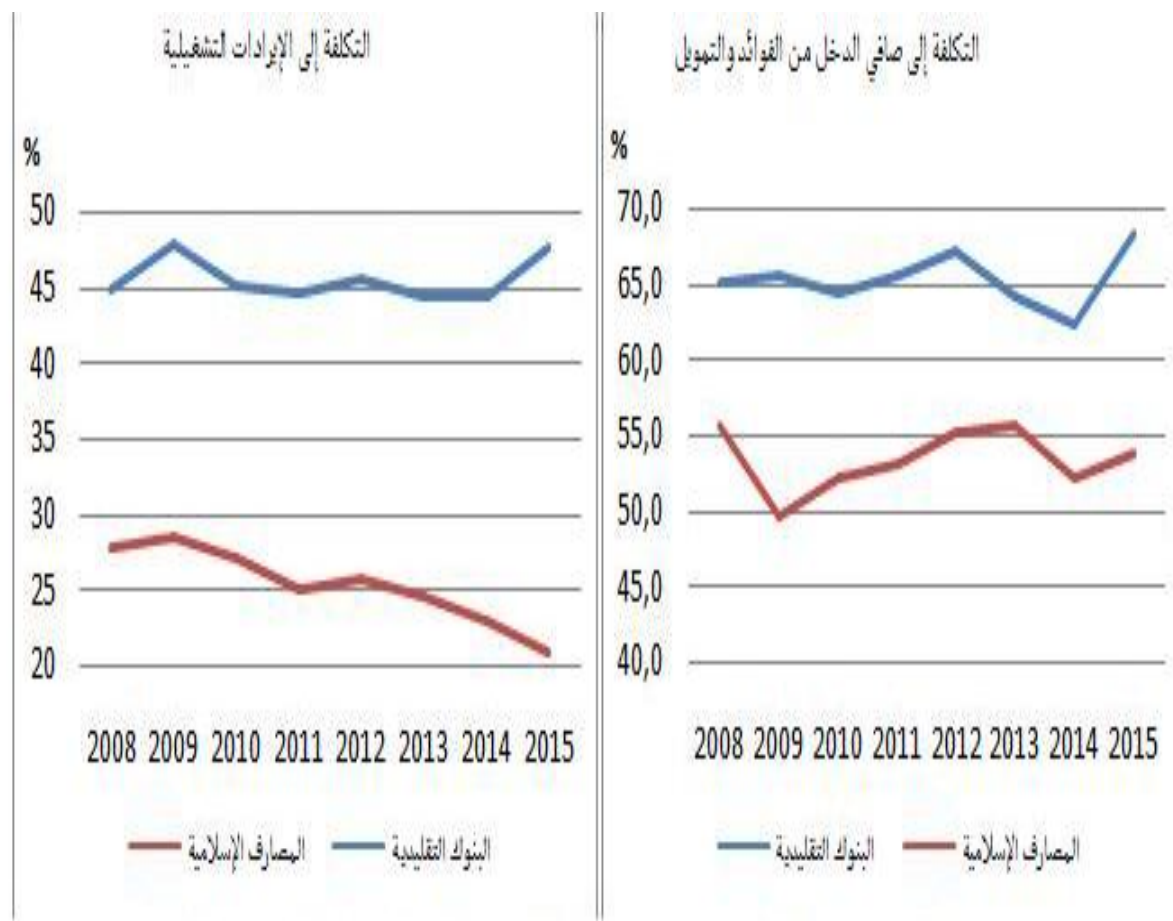


المصدر: سوسن سالم الشيخ، إدارة و معالجة الأزمات في الإسلام، ط1 (1424هـ/2003م)، دار النشر للجامعات، مصر،

ص167.

ملحق رقم (04):

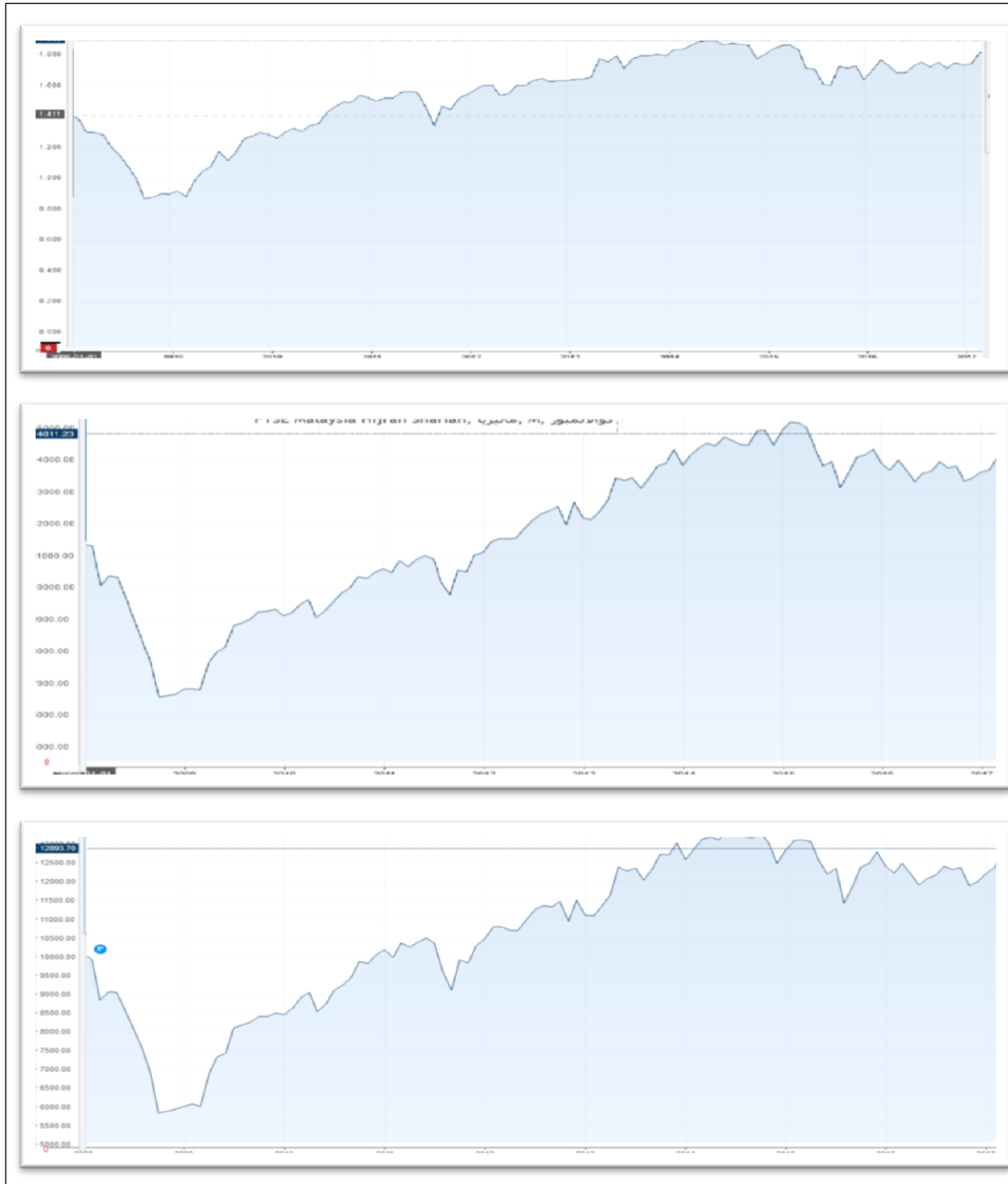
يوضح تكاليف المصارف الإسلامية و التقليدية في ماليزيا خلال الفترة 2008-2015



المصدر: ابتسام ساعد، رابع خوني، تجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا-تقييم أداء المصارف الإسلامية للفترة 2008م-2015م، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، محمد خيضر-بسكرة-، العدد 30، سبتمبر 2017م، ع. ص 343-352.

ملحق رقم (05):

يوضح تطور مؤشرات البورصات الإسلامية الماليزية خلال الفترة 2008م-2017م



المصدر: فريد عبد المالك، رانية غنيات، "صناديق الاستثمار الإسلامية و دورها في تفعيل الأسواق المالية- دراسة حالة السوق المالي الماليزي خلال الفترة (2008م-2017م).

ملخصات الدراسة:

ملخص باللغة العربية

ملخص باللغة الإنجليزية

ملخص باللغة الفرنسية

ملخص الدراسة باللغة العربية

إن التكرار التاريخي للأزمات الاقتصادية في ظل النظام الرأسمالي جعل الكثير يتسأل حول مستقبل هذا النظام و ما هو البديل المناسب الذي يمكن استبداله للحد أو علاج أزمات النظام الرأسمالي، و عليه تركزت هذه الدراسة حول: "أزمات النظام الرأسمالي و آليات علاجها في الاقتصاد الإسلامي بين النظرية و التطبيق"، حيث قسمت هذه الدراسة إلى أربعة فصول سبقتهم مقدمة و انتهت بخاتمة، تطرقنا في الفصل الأول للجانب النظري للنظام الاقتصادي الرأسمالي و علاقته بالعملة الاقتصادية، و خلصنا إلى أن النظام الرأسمالي نظام يعتمد على فكرة الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج من أجل زيادة الأرباح المالية، و من أجل تحقيق هذه الغاية اعتمد على ظاهرة العملة الاقتصادية التي ساعدت في تطوره إلى ما عليه الآن، أما الفصل الثاني فقد جاء فيه ذكر التأصيل التاريخي للأزمات المالية و الاقتصادية في ظل النظام الرأسمالي و آليات علاجها، و قد أبان هذا الفصل أن النظام الرأسمالي نظام يتميز بكثرة الأزمات فمنذ القرون الوسطى و الأزمات تعصف به إلى وقتنا الحالي، و لهذا عمل مفكرو هذا النظام و منظروه على إيجاد الحلول المناسبة للحد أو علاج الأزمات من خلال وضع قوانين و سياسات، أو من خلال الاعتماد على برامج منظمات دولية مثل: صندوق النقد الدولي، في حين ضم الفصل الثالث الاقتصاد الإسلامي و ضوابطه المالية و النقدية، بالإضافة إلى موقفه من الأزمات الاقتصادية و آليات علاجها في الفكر الإسلامي قديماً، لينتهي الفصل الرابع بتقييم تجارب الاقتصاد الإسلامي في علاج أزمات النظام الرأسمالي، و التي بينت فيها الدراسة دور المؤسسات المالية الإسلامية و كفاءتها في علاج الأزمات المالية و الاقتصادية، و مدى نجاح الصناعة المالية الإسلامية عالمياً، بالإضافة إلى ذكر واقع تجربة ماليزية في الصناعة المالية الإسلامية، و مدى ناجعتها في مواجهة أزمة الرهن العقاري.

الكلمات المفتاحية: النظام الرأسمالي، الأزمات الاقتصادية، الاقتصاد الإسلامي، آليات علاج الأزمات.

Résumé de l'étude en français

La répétition historique des crises économiques sous le système capitaliste a amené de nombreuses personnes à s'interroger sur l'avenir de ce système, et quelle est l'alternative appropriée qui peut être remplacée pour réduire ou traiter les crises du système capitaliste, et cette étude s'est concentrée sur:" les crises du système capitaliste et les mécanismes de leur traitement dans l'économie islamique entre théorie et pratique, où cette étude a été divisée en quatre chapitres précédés d'une introduction et se terminant par une conclusion, dans le premier chapitre, nous avons abordé l'aspect théorique du système économique capitaliste et sa relation avec la mondialisation économique, et nous avons conclu que le système capitaliste est un système basé sur l'idée de la propriété privée des moyens de production afin d'augmenter les profits finance, et pour atteindre cet objectif adopté Le deuxième chapitre mentionne l'enracinement historique des crises financières et économiques sous le système capitaliste et les mécanismes de leur traitement, et ce chapitre a montré que le système capitaliste est un système caractérisé par de nombreuses crises depuis le Moyen Âge et les crises l'ont tourmenté jusqu'à nos jours, et c'est pourquoi les penseurs de ce système et ses théoriciens ont travaillé à trouver des solutions appropriées pour réduire ou traiter les crises par l'élaboration de lois et de politiques, ou en s'appuyant sur les programmes d'organisations internationales telles que: Le Fonds Monétaire International, alors que le troisième chapitre incluait l'économie islamique et ses contrôles financiers et monétaires, en plus de sa position sur les crises économiques et les mécanismes pour les traiter dans la pensée islamique dans les temps anciens, pour terminer le quatrième chapitre en évaluant les expériences de l'économie islamique dans le traitement des crises du système capitaliste, dans lequel l'étude a montré le rôle des institutions financières islamiques et leur efficacité dans le traitement des crises financières et économiques, et l'étendue du succès de l'industrie financière islamique à l'échelle mondiale, en plus de mentionner la réalité de l'expérience malaisienne dans l'industrie financière islamique, et l'étendue de son efficacité face aux crises financières et économiques crise hypothécaire.

Mots clés: système capitaliste, crises économiques, économie islamique, mécanismes de traitement des crises.

Summary of the study in English

The historical repetition of economic crises under the capitalist system has made many people wonder about the future of this system, and what is the appropriate alternative that can be replaced to reduce or treat the crises of the capitalist system, and this study focused on:" the crises of the capitalist system and the mechanisms of their treatment in the Islamic economy between theory and practice, where this study was divided into four chapters preceded by an introduction and ended with a conclusion, in the first chapter we touched on the theoretical aspect of the capitalist economic system and its relationship with economic globalization, and we concluded that the capitalist system is a system based on the idea of private ownership of the means of production in order to increase profits finance, and in order to achieve this end adopted The second chapter mentions the historical rooting of financial and economic crises under the capitalist system and the mechanisms for their treatment, and this chapter has shown that the capitalist system is a system characterized by a lot of crises since the Middle Ages and crises have plagued it to the present time, and that is why the thinkers of this system and its theorists have worked to find appropriate solutions to reduce or treat crises through the development of laws and policies, or through relying on the programs of international organizations such as: The International Monetary Fund, while the third chapter included the Islamic economy and its financial and monetary controls, in addition to its position on economic crises and the mechanisms for treating them in Islamic thought in ancient times, to end the fourth chapter by evaluating the experiences of the Islamic economy in the treatment of crises of the capitalist system, in which the study showed the role of Islamic financial institutions and their efficiency in the treatment of financial and economic crises, and the extent of the success of the Islamic financial industry globally, in addition to mentioning the reality of the Malaysian experience in the Islamic financial industry, and the extent of its effectiveness in facing the mortgage crisis.

Keywords: capitalist system, economic crises, Islamic economy, crisis treatment mechanisms.

People's Democratic Republic of Algeria
Ministry of Higher Education and Scientific Research

Emir Abd Elkader
University for Islamic
Sciences Constantine-
Algeria



Shari'a and
Economics Faculty
Economics and
Administration
Department

Crises Of The Capitalist System And Their
Treatment Mechanisms In Islamic
Economics - Between Theory And Practice-

A thesis submitted to obtain a doctorate degree for L.M.D
in Economic Sciences
Specialization: Islamic economy

Elaborated by the student
Derbal Roukai

Supervised by the Professor
Moussa kassehi

The Discussion Jury Members			
Name and First Name	Scientific Rang	Function	Original University
Hassiba Samira	president	Professor	Emir Abd Elkader University for Islamic Sciences –Constantine-
Moussa kassehi	Supervisor and Reporter	Professor	Emir Abd Elkader University for Islamic Sciences –Constantine-
Abde Alwahab chaly	member	Lecturer	Emir Abd Elkader University for Islamic Sciences –Constantine-
Sarah Allali	member	Lecturer	Emir Abd Elkader University for Islamic Sciences –Constantine-
Sawsan Zirq	member	Professor	University 20aout 1955-Skik
Sarah Bouzid	member	Lecturer	University Abdelhamid Mehri-Constantine

University year: 1445/1446H- 2024/2025AD